

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان

الملحقة الجامعية - مغنية -

كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية

تخصص مالية

تقرير بحث لنيل شهادة ليسانس

الفساد الإداري والمالي مصر نموذجا

إشراف الأستاذ :
زروقي

إعداد الطالبتان:
براهمي ليلي
فارس فايذة

السنة الجامعية: 2013 - 2014م

شكر و تقدير

"فاذكروني أذكركم واشكروني ولا تكفرون"

صدق الله العظيم

سورة البقرة، الآية: 152.

نتشرف أن نتوجه بخالص الشكر وعظيم التقدير والامتنان والعرفان
بالجميل إلى أستاذنا الفاضل "زروقي"، على تكريمه بالإشراف على
رسالتنا، لما لمسناه من صدر رحب وتوجيه سديد، ونصائح قيمة ومثمرة،
كان لها بالغ الأثر في إنجاز هذا العمل، وصرفه جزء من وقته الثمين لأجل
الإشراف عليها.

إهداء

أهدي هذا العمل المتواضع إلى أعزّ وأعلى أمّ في العالم،

إلى من سهرت على راحتني وتعبت على تربيّتي، إلى روح أمّي الطاهرة رحمها الله تعالى وأسكنها فسيح جنانه، وجعل قبرها روضة من رياض الجنة، فجزاك اللهم خيرا كجزاء على كل ما قدمته من أجلنا وجعل الجنة تحت قدميك، وسوف تبقي دوما نورنا وحبك لن يفارق قلوبنا فأنت قدوتنا.

إلى أبي الغالي أطال الله في عمره وجعله دوما تاجا فوق رؤوسنا وإلى زوجته.

إلى قرة عيني ورفيق دربي ووحدتي إلى أخي الكتكوت والعزير " محمد " وفقه الله وأناز دربه.

إلى أختي العزيزة وأبنائها وإلى أخي الكريم يوسف.

إلى كل الأحياء والأصدقاء وإلى كل من يعرفني

إهداء

إلى من قال الله تعالى في حقهما:

{ولا تغل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما}

إلى أمي وأبي العزيزين أطال الله في عمرهما، وأهديهما هذا العمل المتواضع الذي أسأل الله أن يكون في المقام.

دون أن أنسى أن أتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من رافقني في هذا المشوار.

إلى زوجي الذي ساعدني ورفع من معنوياتي.

إلى كل العائلة كبيرا وصغيرا.

إلى كل الزملاء الذين جمعني بهم الصداقة



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

اللهم صلى على محمد وآل محمد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

"تلك الدار الآخرة نجعلها للدين لا يريدون علواً في
الأرض ولا فساداً والعافية للمتقين"

"سورة القصص: 83"

قال أبو العلاء

يجرن الذبول وعلى المخازي 8003 وقد ملئت من الغش الجيوب





بسملة

شكر وتقدير

إهداء

الخطة

أ	مقدمة
01	الفصل الأول: الإطار النظري لمفهوم الفساد المالي و الإداري
01	تمهيد:
02	المبحث الأول: التطور التاريخي للفساد الإداري و المالي
02	المطلب الأول: المنظور التاريخي للفساد الإداري و المالي
05	المطلب الثاني: المنظور الإسلامي للفساد الإداري و المالي
09	المطلب الثالث: الفساد الإداري و المالي في ظل التطورات الاقتصادية الدولية
10	الفرع الأول: الفساد الإداري و المالي في ظل البيروقراطية
15	الفرع الثاني: الفساد الإداري و المالي في ظل السلطة و الثورة
18	الفرع الثالث: الفساد الإداري و المالي في ظل ثقافة العولمة و الجريمة المنظمة
30	المبحث الثاني: ماهية الفساد الإداري و المالي
30	المطلب الأول: الإطار المفاهيمي للفساد الإداري و المالي
30	الفرع الأول: مفهوم الفساد
34	الفرع الثاني: مفهوم الفساد الإداري
35	الفرع الثالث: مفهوم الفساد المالي
36	المطلب الثاني: خصائص الفساد الإداري و المالي
38	المطلب الثالث: مبادئ الفساد الإداري و المالي

38 أولاً: المنافذ الاقتصادية للفساد الإداري والمالي.
39 ثانياً: المنفذ القانوني والقضائي.
41 ثالثاً: المنافذ السياسية.
42 رابعاً: المنفذ الاجتماعي للفساد المالي والإداري.
44 خامساً: المنافذ الإدارية والمؤسسة للفساد المالي والإداري.
46 المطلوب الرابع: العلاقة بين الفساد المالي والإداري.
47 المبحث الثالث: مسببات وأنواع ومظاهر الفساد الإداري والمالي.
47 المطلوب الأول: مسببات الفساد المالي والإداري.
48 أولاً: أسباب اقتصادية.
49 ثانياً: أسباب سياسية.
50 ثالثاً: الاجتماعية والثقافية.
50 رابعاً: الأسباب التنظيمية والإدارية.
51 خامساً: أسباب دولية.
51 سادساً: ضعف الدور الرقابي على الأعمال.
51 سابعاً: عوامل أخرى.
52 المطلوب الثاني: أنواع الفساد المالي والإداري.
52 أولاً: الفساد من حيث الحجم.
55 ثانياً: الفساد من ناحية الانتشار.
55 ثالثاً: الفساد من حيث نوع القطاع.
57 المطلوب الثالث: مظاهر الفساد المالي والإداري.
57 أولاً: الانحرافات التنظيمية.
58 ثانياً: الانحرافات السلوكية.

59 ثالثاً: الانحرافات المالية.
59 رابعاً: الانحرافات الجنائية.
61 الفصل الثاني: مدخل لجرائم الفساد الإداري والمالي و آثاره و سبل الوقاية منه.
61 تمهيد.
63 المبحث الأول: جريمة الغش الضريبي.
63 المطلب الأول: مفهوم الغش الضريبي و مظاهره.
63 الفرع الأول: تعريف الغش الضريبي.
64 الفرع الثاني: مظاهر الغش الضريبي.
65 المطلب الثاني: أسباب الغش الضريبي.
68 المطلب الثالث: آثار الغش الضريبي.
68 الفرع الأول: الآثار الاقتصادية.
69 الفرع الثاني: الآثار الاجتماعية.
70 المبحث الثاني: جريمة الرشوة.
70 المطلب الأول: مفهوم الرشوة و أنواعها.
70 الفرع الأول: التعريف اللغوي للرشوة.
71 الفرع الثاني: التعريف الاصطلاحي للرشوة.
72 الفرع الثالث: أنواع الرشوة.
73 المطلب الثاني: أسباب الرشوة.
73 الفرع الأول: الأسباب السياسية.
74 الفرع الثاني: الأسباب الإدارية.
74 الفرع الثالث: الأسباب الاقتصادية.
75 الفرع الرابع: الأسباب الاجتماعية.

76المطلب الثالث: الآثار المترتبة عن جريمة الرشوة.
77المطلب الرابع: تكلفة الفساد المالي و الإداري.
81الفرع الأول: تجارب عالمية في مكافحة الفساد الإداري و المالي.
84الفرع الثاني: إستراتيجية مكافحة الفساد المالي و الإداري.
87الفصل الثالث: نمذجة حالة الفساد الإداري و المالي في مصر
87تمهيد.
87أولا: ظواهر الفساد الإداري و المالي في مصر بين الماضي والحاضر:
88ا.تاريخ الفساد الإداري و المالي في مصر:
91ب.حاضر الفساد الإداري و المالي في مصر:
99ثانيا: أسباب الفساد الإداري و المالي في مصر:
101ثالثا: مؤشر الفساد الإداري و المالي في مصر.
1011. مؤشرات الفساد الإداري و المالي في مصر:
1022. مؤشر إدراك الفساد:
108رابعا مكافحة مصر للفساد الإداري و المالي:
116خاتمة.
121قائمة المصادر والمراجع.



الفصل الأول: الإطار النظري لمفهوم الفساد المالي و الإداري

تمهيد:

المبحث الأول: التطور التاريخي للفساد الإداري و المالي

المطلب الأول: المنظور التاريخي للفساد الإداري و المالي

المطلب الثاني: المنظور الإسلامي للفساد الإداري و المالي

المطلب الثالث: الفساد الإداري و المالي في ظل التطورات الاقتصادية الدولية

الفرع الأول: الفساد الإداري و المالي في ظل البيروقراطية

الفرع الثاني: الفساد الإداري و المالي في ظل السلطة و الثورة

الفرع الثالث: الفساد الإداري و المالي في ظل ثقافة العولمة و الجريمة المنظمة

المبحث الثاني: ماهية الفساد الإداري و المالي

المطلب الأول: الإطار المفاهيمي للفساد الإداري و المالي

الفرع الأول: مفهوم الفساد

الفرع الثاني: مفهوم الفساد الإداري

الفرع الثالث: مفهوم الفساد المالي

المطلب الثاني: خصائص الفساد الإداري و المالي

المطلب الثالث: منافذ الفساد الإداري و المالي.

أولاً: المنافذ الاقتصادية للفساد الإداري و المالي.

ثانياً: المنفذ القانوني والقضائي.

ثالثاً: المنافذ السياسية.

رابعاً: المنفذ الاجتماعي للفساد المالي والإداري:

خامساً: المنافذ الإدارية والمؤسسة للفساد المالي والإداري.

المطلب الرابع: العلاقة بين الفساد المالي والإداري.

المبحث الثالث: مسببات وأنواع ومظاهر الفساد الإداري و المالي.

المطلب الأول: مسببات الفساد المالي والإداري.

أولاً: أسباب اقتصادية.

ثانياً: أسباب سياسية.

ثالثاً: الاجتماعية والثقافية.

رابعاً: الأسباب التنظيمية والإدارية

خامساً: أسباب دولية

سادساً: ضعف الدور الرقابي على الأعمال.

سابعاً: عوامل أخرى.

المطلب الثاني: أنواع الفساد المالي والإداري.

أولاً: الفساد من حيث العجز.

ثانياً: الفساد من ناحية الانتقار.

ثالثاً: الفساد من حيث نوع القطاع.

المطلب الثالث: مظاهر الفساد المالي والإداري.

أولاً: الانحرافات التنظيمية.

ثانياً: الانحرافات السلوكية.

ثالثاً: الانحرافات المالية.

رابعاً: الانحرافات الجنائية.

الفصل الثاني: مدخل لجرائم الفساد الإداري والمالي و آثاره و سبل الوقاية منه

تمهيد

المبحث الأول: جريمة الغش الضريبي

المطلب الأول: مفهوم الغش الضريبي و مظهره

الفرع الأول: تعريف الغش الضريبي

الفرع الثاني: مظاهر الغش الضريبي

المطلب الثاني: أسباب الغش الضريبي

المطلب الثالث: آثار الغش الضريبي

الفرع الأول: الآثار الاقتصادية

الفرع الثاني: الآثار الاجتماعية

المبحث الثاني: جريمة الرشوة

المطلب الأول: مفهوم الرشوة و أنواعها

الفرع الأول: التعريف اللغوي للرشوة

الفرع الثاني: التعريف الاصطلاحي للرشوة:

الفرع الثالث: أنواع الرشوة

الفرع الأول: الأسباب السياسية

الفرع الثاني: الأسباب الإدارية

الفرع الثالث: الأسباب الاقتصادية

الفرع الرابع: الأسباب الاجتماعية

المطلب الثالث: الآثار المترتبة عن جريمة الرشوة

المطلب الرابع: تكلفة الفساد المالي و الإداري

الفرع الأول: تجارب عالمية في مكافحة الفساد الإداري و المالي

الفرع الثاني: إستراتيجية مكافحة الفساد المالي و الإداري

الفصل الثالث: نمذجة حالة للفساد الإداري والمالي في مصر

تمهيد

أولاً: ظواهر الفساد الإداري والمالي في مصر بين الماضي والحاضر:

III. تاريخ الفساد الإداري والمالي في مصر:

IV. حاضر الفساد الإداري والمالي في مصر:

ثانياً: أسباب الفساد الإداري و المالي في مصر:

ثالثاً: مؤشر الفساد الإداري و المالي في مصر

3. مؤشرات الفساد الإداري و المالي في مصر:

4. مؤشر إدراك الفساد:
رابعاً مكافحة مصر للفساد الإداري و المالي:

خاتمة



بسم الله الرحمن الرحيم

لقد أصبح الفساد المالي والإداري سمة بارزة من سمات العصر الحديث، رغم أن نشأته تعود في جذورها إلى بداية الخلق ونشأة البشرية، فقد تطورت هذه الظاهرة عبر التاريخ وسايرت التطورات الاقتصادية، حيث أصبح ظاهرة عالمية واسعة الانتشار ذات جذور تأخذ أبعادا واسعة، حيث أدت ظاهرة البيروقراطية والسلطة والثروة إلى نمو هذه الظاهرة، هذا وعلى إثر ظاهرة العولمة وإذابة الحدود بين الدول في مختلف المجالات ظهر ما يعرف بـ : " عولمة الفساد"، لينطلق بذلك الفساد عابرا حدود الدول من خلال جرائم منظمة ترتكب ليستحيل بواسطة فرد واحد، بل خلال مجموعة منظمة من الأفراد، تدعمهم عدة مؤسسات تتعدّد جنسياتها يستحيل بذلك تحديد هوياتها أو جنسياتها.

والفساد الإداري والمالي هو مفهوم واسع تختلف مظاهره، يتميز بعدة خصائص، وله أبعاد مختلفة، وتتداخل فيه عوامل مختلفة، يصعب التمييز بينها ويأخذ عدة أنواع، وينجم عنه جرائم عديدة كانتشار الرشوة والغش الضريبي والتسيب بين الموظفين وضعف الإنتاجية وتفشي المحسوبية والوساطة وزيادة الروتين وتعقيد الإجراءات في تنفيذ المعاملات، وظاهرة الفساد لا تقتصر في تداعياتها على ما تفرزه من سلبيات على قطاع معين في المجتمع، وإنما تمتد آثارها لتطال كافة أفراد المجتمع وقطاعاته، ذلك كما لها تأثير مباشر على اقتصاد الدولة باعتبارها تعرقل عجلة التنمية الاقتصادية، إضافة إلى أنها تؤدي إلى اختلال التركيبة الاجتماعية للمجتمع، كما أنها تعمل على اعتياد الأفراد لسلوكيات يرفضها كل مجتمع ينشد المحافظة على ما بني عليه من قيم ومبادئ، ناهيك عن تأثيرها على الحياة السياسية، حيث تختل قواعد اللعبة السياسية، وتبرز أنظمة وهيئات معتمدة على رأس المال والرشوة، حيث تتضاعف مؤشرات الفساد في كثير من الدول، وتختلف بدرجات ونسب متفاوتة، حيث أنه لم تسم من أية دولة في العالم متقدمة كانت أم متخلفة، وهذا ما تؤكد العديد من الدراسات بأن الفساد المالي والإداري تقل في كثير من الدول ذات الاقتصاد القوي والمستوى المعيشي المرتفع، بينما يرتفع بمعدلات و وثائر كبير في الدول النامية بصفة عامة، وذات المستوى المعيشي على وجه الخصوص.

حيث تعتبر الدول النامية أكثر عرضة لهذه الظاهرة الخطيرة وجرائمها، وتعدّ مصر من الدول التي لم تظفر بصفحة بيضاء ناصعة النزاهة، فبات الفساد فيها اليوم وباءا مستشرياً ينخر في جوانب المجتمع كافة، ولاسيما مؤسسات الدولة ودوائرها، وهذا بسبب الأنظمة السابقة وسياساتها المعتمدة، حيث تغلغل الفساد فيها

وترك تأثيرات سلبية على جميع نواحي الحياة، وبالخصوص الاقتصادية، وما لها من انعكاسات في أوساط المجتمع في مختلف الميادين.

واليوم أصبحت مكافحة الفساد المالي والإداري ضرورة حتمية تسعى كل دول العالم والمنظمات الدولية إلى الحد منها وذلك بالاعتماد على طرق واستراتيجيات لمواجهةها والتخلص من آثارها الفتاكة ، وذلك من أجل النهوض بالمجتمع نحو التقدم والرقي والتخلص من التخلف والأضرار الاقتصادية الناجمة عنه، ومن خلال هذا البحث المدخل يمكننا وضع إطار هيكلي للبحث والذي يتضمن:

هدف البحث:

يتمثل هدف البحث في وضع إطار نظري لمعرفة ظاهرة الفساد المالي والإداري، وأهم تطوراتها التاريخية، ومراحل البناء الاقتصادي وأثره عليها، ووضع إطار مفاهيمي لهذه الظاهرة مبرزا مظاهرها وميزاتها وأبعادها الشاملة، وأهم الأسباب التي تقف وراء نشوئها والأشكال التي تميزها، وكذا الوقوف عند بعض الجرائم الخطيرة التي يجهلها وما يترتب عنها من آثار سلبية على النمو الاقتصادي للمجتمع، (تمهيدا تختلف درجتها من مجتمع لآخر خاصة في الدول النامية، حيث يتفاقم فيها الفساد ويتضاعف، تمهيدا لاقتراح الحلول والمعالجات الضرورية للتصدي له وإزالة آثاره على الاقتصاد والمجتمع.

مع حللة دولة نامية هي مصر حيث من خلال هذه الظاهرة يمكن الحكم على مدى شرعية العمليات التي يشوبها عدم اليقين، لأنّ هذه الظاهرة أصبحت على مرأى العام والخاص، حيث أصبح لا يفرق بين صدى شرعية بعض التصرفات من عدمها.

أهمية البحث:

تكمن أهمية الورقة البحثية في البحث عن مظاهر وأوجه هذه الظاهرة، وأسبابها الرئيسية والجرائم الناتجة عنها والتي تكلف الدول آثار تنعكس سلبيا عليها، وكذلك تسليط الأنظار على تداعياته وطرق معالجته.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في جسامه آثار الفساد الإداري والمالي والانعكاسات السلبية له، وبالخصوص على الدول النامية، وذلك من خلال جرائمه الخطيرة التي تهدد النمو الاقتصادي وتؤدي إلى تدهور الأوضاع المالية، وبالتالي التخلف الحضاري للمجتمع ومنها يمكننا طرح الإشكالية التالية: « ما المقصود بالفساد الإداري

والمالي؟ وأهم تطوراتها وما هي أهمّ المعايير التي تحكم هذه الظاهرة؟ والجرائم الناتجة عنها، وما هو واقعه في الدّول النامية؟».

فرضية البحث:

يفترض البحث أنّ:

- ❖ الفساد الإداري والمالي له جذور تاريخية عميقة.
- ❖ إنّ وراء الفساد الإداري والمالي أسباب تؤدي إلى انتشاره باختلاف أنواعه.
- ❖ ينتج عن الفساد الإداري والمالي جرائم خطيرة تهدّد مختلف ميادين الحياة.
- ❖ ينتج عن الفساد المالي والإداري تكاليف تتحمّلها الدّول باختلاف درجته.
- ❖ هناك عدّة طرق واستراتيجيات يمكن الاعتماد عليها لمواجهة الفساد الإداري والمالي.
- ❖ يأخذ الفساد الإداري بيئة ملائمة للنمو في أوساط الدول النامية مثل مصر.

منهجية البحث:

الفصل الأول:

الإطار النظري

إن الفساد الإداري و المالي ليس بظاهرة جديدة عابرة سرعان ما تظهر فتختفي، و إنما هي ظاهرة مستمرة يتفاوت حجمها من دولة إلى أخرى طبقاً للأوضاع السائدة خاصة الاقتصادية منها، لقد عانت المجتمعات من هذه الظاهرة و انعكاساتها السلبية، لأنها تؤدي إلى عرقلة النمو الاقتصادي و الاجتماعي للمجتمع، و بالتالي يفقد حاضره و يبني على مستقبله، فالفساد الإداري و المالي ليس حكراً على نظام دون آخر فهو موجود في كل النظم السياسية، و ممارسته هي تصرفات غير شرعية تصدر عن المسؤول تتضمن سوء استغلال للصلاحيات و النفوذ، و السلطات المخولة له في استخدام الأموال العامة، فتوجه إلى غير الأوجه المعدة لها، و تذهب لأغراض شخصية بشكل منافي للقوانين و الأعراف و القيم الأخلاقية و الإنسانية و الدينية و الثقافية. و قد تكون هذه الممارسات عن طريق الرشوة، الابتزاز، الاحتيال، المحسوبية و المنسوبية وغيرها. و إن أخطر ما ينجم عنها هو ذلك الخلل في أخلاقيات العمل و قيم المجتمع فضلاً عن سيادة حالة ذهنية لدى الأفراد و المجتمعات تسوغ الفساد الإداري و المالي من المواضيع المتشعبة ذات الأبعاد الواسعة التي أخذت تستشري في مختلف المجتمعات لتدق ناقوس الخطر و بات التصدي لها حاجة عالمية ملحة و البحث في أسبابها و اتساعها و انتشارها أمر في غاية الأهمية⁽¹⁾.

المبحث الأول: التطور التاريخي للفساد الإداري و المالي

إن للفساد الإداري و المالي تاريخاً طويلاً، فقد عرفته الأجيال التي خلت منذ الأزل. و تقود دراسته إلى استقراء أساليب الانحراف و تغير السلوك الإنساني عن الطريق القويم للفطرة الإنسانية و التجرد من المثل الأخلاقية التي أفرزها الوجود الإنساني على وجه الأرض.

(1) هاشم الشمري-إيثار الفتلى-الفساد الإداري و المالي و آثاره الاقتصادية و الاجتماعية ط1- دار اليازودي العلمية للنشر و التوزيع- الأردن عمان 2011-ص 16.

وعليه فإن الحديث عن الفساد الإداري و المالي لا بدّ أن ينطلق من نقطة مركزية تتمثل في حسن الأخلاق و تغذيتها، فالأمانة و الإخلاص و الحرص و غيرها من السلوكيات القويمة أو عدمها له أثر يمتد إلى أعماق التاريخ و حتى يومنا الحاضر استمرت الدراسات تقدم النصيحة تلو النصيحة لاجتناب أساليب الفساد الذي يعدّ مرضاً خطيراً يهدد الكيان الإداري و الاقتصادي و السياسي و الاجتماعي لذا سنتعرض في هذا المبحث لتطور هذه الظاهرة عبر العصور مع وقفة فيها شيء من التفصيل للفساد في المنظر الإسلامي.⁽²⁾

المطلب الأول: المنظر التاريخي للفساد الإداري و المالي

تمتد جذور العدوان و الاعتداء و الفساد إلى عمق التاريخ و النشأة الأولى للبشرية، و هي ليست مرتبطة بزمان أو مكان معين. فحسب القصص الواردة إلينا، و لعل في قصة هابيل و قابيل أولاد السيّد ادم عليه السلام دلالة في الجذور الأولى لهذا السلوك، و التي مفادها أنّ ابنه الأكبر قابيل قد أقدم على قتل أخيه الأصغر هابيل، و يفسر هذا الحادث، و هو أول حادث في العنف و التعديّ في تاريخ البشرية بأنّ قابيل أقدم على فعله بدافع من الغيرة و الحسد لأخيه. لما حظي به من رضي الله تعالى، و لعل ذلك يعكس جزء من فهم مفاده، الفتوية بأنّ التعديّ و العدوان هما ظاهرة متأصلة في الطّبيعة الإنسانية، بل أخطر بكثير من نظيره في المملكة الحيوانية من حيث المقدرة و الأساليب و تفنن وسائل الفتك و الفساد.

و على هذا الأساس وقفت كل السنن و الشرائع السماوية و غير السماوية و مختلف الحضارات ضد الفساد بمختلف مظاهره، منزلة أقصى العقوبات، بحق مرتكبيه.

وتشير الكثير من الدراسات إلى أنّ الأقوام التي استوطنت أرض العراق (حضارة وادي الرافدين) هي من أولى الحضارات في العالم قد عرفت ظاهرة الفساد، و كذلك لقد أشار (حمورابي) ملك بابل و صاحب التشريعات المعروفة في التاريخ، (شريعة حمورابي) في المادة السادسة من شريعته إلى جريمة الرشوة مشدداً على إحضار المرتشي أمامه ليقاضيه، بنفسه ، و يتولى أمر اجشاته.⁽³⁾

(2) المرجع نفسه، ص17.

(3) عامر صالح: "الأبعاد التربوية و النفسية للفساد الإداري و المالي في العراق، 2007 ص5.

كما أنه في ديسمبر عام 1997 أبلغ أن فريق علماء آثار هولندي وجد في "راكا" في سوريا حوالي

150 كتابة مسمارية، تبين أن الموقع احتوى على مركز إداري للحضارة الآشورية يرجع إلى القرن الثالث عشر قبل الميلاد، وجد في أرشيف خاص بجهة مسؤولة عن الأمن في تلك البلاد، (ربما نظير لوزارة الداخلية في العصر الحديث) بيانات عن الموظفين الذين كانوا يقبلون الرشاوي، وهذه البيانات تتضمن أسماء المسؤولين الكبار، و اسم لأميرة آشورية.⁽⁴⁾

وامتدت ظاهرة الفساد، ففي مختلف البلدان و الأزمان، كانت هناك بعض الظواهر، ففي مصر لقد سجل العالم القديم العديد من حوادث الفساد التي أشارت إليها الأدبيات و منها المتواطئ الذي كان قائما في عهد الفراعنة بين حراس المقابر الفرعونية و اللصوص الذين كانوا يحاولون سرقة ما بها من قطع و حلي ذهبية⁽⁵⁾.

و قد تغاضت في إنجلترا الملكة إليزابيث 1558-1603 عن تفشي ابتزاز الأموال في الوظائف الرسمية كعذر لها عن عدم زيادة الرواتب، ومن صور الفساد أن أمين صندوق الحرب كان يحصل على 16000 جنيه سنويا علاوة على راتبه، حيث يحافظ بأسماء الجنود الموتى في قوائم الجيش و يضع مخصصاتهم في جيبه و يبيع الملابس المخصصة لهم. و كذلك عم الفساد في الدوائر الحكومية في إيطاليا في عصر النهضة و كانت سمعة الحاكم سيئة لكثرة ما فيها من صور للفساد الإداري و الرشوة.

و كان لويس الرابع عشر ملك فرنسا يعتقد أنكل إنسان في رأيه قابله للرشوة مما يدل على انتشار الفساد في عهده، و لأن الشركات الأوروبية يسمح لها القانون بدفع الرشاوي و الحصول على الصفقات الأجنبية، و خصمها من الضرائب المستحقة عليها فقد أذ ذلك إلى تضرر الشركات الأمريكية. فالقانون الأمريكي يعتبر دفع الرشاوي جريمة يعاقب عليها القانون⁽⁶⁾.

(4) حسين غازي، "ما هو الفساد؟ مركز المجتمع المدني، العراق، 2006، ص5.

(5) أبو عبد العزيز مشرف: "الفساد الإداري و المالي في العراق" مظاهره، أسبابه ووسائل علاجه، 2011 ص10.

(6) عز الدين بن تركي: "الفساد الإداري: أسبابه، آثاره، و طرق مكافحته-إشارة لتجارب بعض الدول، جامعة قسنطينة - 2012 ص3.

كما عرف عند الصين القديمة من خلال كتاب أمثال "كونفوشيوس"، و عرف عند اليونان القديمة من خلال أعمال " أفلاطون" بخاصة في كتابه " الجمهورية" حيث بين أن انعدام العدالة يسهم في انتشار التزعة التعفية و الفردية و البحث عن المصالح الشخصية مما يدعو إلى ارتقائها عن المصلحة الجماعية أو المجتمعية، و بذلك يشيع الفساد و ينتشر. كذلك عرف الفساد في الديانة المسيحية فهي ترى في بعض النصوص أن حبّ المال و الدنيا يؤثر سلبا في الأخلاق القويمة و يدفع النفس إلى الفعل الفاسد أخلاقيا.

أمّا في الوقت الراهن فقد بدأ الاهتمام رسميا بهذه الظاهرة على مستوى عالمي منذ عام 1975، و ذلك بعد أن قدّمت الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة توصية تدين الممارسات الفاسدة، و في عام 1992 قام المجلس الأوروبي بإنشاء فريق متعدد الاختصاصات يعنى بمكافحة و محاربة الفساد، و استمر الاهتمام بمكافحة هذه الظاهرة حتى عام 1993 حيث تمّ إنشاء منظمة الشفافية العالمية ، و في عام 1997 قدمت هيئة الأمم المتحدة إعلانها الأول لمكافحة الرشوة، و في عام 1999 عقد المنتدى العالمي الأول لمكافحة الفساد في الولايات المتحدة الأمريكية و منذ ذلك الوقت بدأ الاهتمام بهذه الظاهرة يزداد عند الباحثين و العلماء و رجال الدين و السياسة على حد سواء، فظهرت العديد من المحاولات الفلسفية التي تحاول كشف النقاب عن هذه الظاهرة و فهم أبعادها و عواملها و أثارها⁽⁷⁾.

المطلب الثاني: المنظور الإسلامي للفساد الإداري و المالي

لقد وردت لفظة الفساد في القرآن الكريم حيث تناولها في آيات كثيرة، فقد ورد لفظ (فسدت) في خمسين موضعا في القرآن الكريم، حيث تشير الآية الكريمة « قالوا تجعل فيها من يفسد فيها و يسفك الدماء » (البقرة:30). إلى الانطباع الأول الذي تبادر عند الملائكة حينما خلق الله آدم، و أخبرهم أنّه جاعل في الأرض خليفة كان استفسارا عن إنشاء هذا المخلوق الجديد، و معنى ذلك أنّ الأرض كانت مكانا يسوده الاطمئنان فلا خراب فيه ولا تعدّ حتى كان هذا المخلوق المكرم عند الله هو مبدأ الفساد و سفك الدماء و كان الردّ الرباني على هذا الاستفسار من الملائكة: «قال لبي أعلم مالا تعلمون» (البقرة 30). إشارة إلى سر في هذا المخلوق و

(7) عبد الله أحمد المصراتي: " الفساد الإداري نحو نظرية الاجتماعية في علم الاجتماع، الانحراف و الجريمة(دراسة ميدانية) الطبعة الأولى، المكتب العربي الحديث سوتر-الأزاريطة، الإسكندرية-2011 ص25.

حكمه جوده على الأرض و طبيعته و لعل في الجواب الإلهي للملائكة إقرار بهذا الجانب في الظاهرة الإنسانية و كأن الفساد و سفك الدماء ملازمان لطبيعة الإنسان ما يملكه من قدرة على الاختيار و التجاوز لقوله تعالى: «إنا هديناه السبيل إما شاكرا و إما كفورا» (الإنسان:3).

و يأتي التعبير على كلمة (فساد) بمعان عدة بحسب موقعه في القرآن الكريم فهو الجذب و القحط كما في قوله تعالى: {ظهر الفساد في البر و البحر بما كسبت أيدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون} (الروم:41). أو الطغيان و التجبر كما في قوله تعالى {الذين لا يريدون علوا في الأرض ولا فسادا} (القصص:83). أو عصيان الله تعالى، كما في قوله تعالى: {إنما جزاء الذين يحاربون الله و رسوله و يسعون في الأرض فسادا إن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم و أرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك خزى لهم في الدنيا و لهم عذاب عظيم} (المائدة:33). حيث جعل الشرع الخفيف كل المعاصي فسادا في الأرض.

و قد جاء مصطلح الفساد في السنة النبوية المطهرة ليدل على المعاني التي دل عليها القرآن، حيث يدل أيضا على التلف أي ذهاب الشيء و نفعه، حيث قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: {...ألا و إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، و إذا فسدت فسد الجسد كله، ألا و هي القلب} و كذلك قوله صلى الله عليه و سلم {التمسك بسنتي عند فساد أمتي له أجر شهيد}. ففساد الأمة هو تغييرها إلى غير صلاح⁽⁸⁾.

لقد تمّ التعرض بالتفصيل للفساد، حيث بيّنت الآيات القرآنية و الأحاديث النبوية الشريفة مدى خطورة هذه الظاهرة و أمطاطها المختلفة فقد تكون اقتصادية مثل (إنقاص الكيل و الميزان، أخذ الربا، أكل أموال الناس بالباطل، أموال اليتامى و المضاربة، و احتكار الأقوات، و الإسراف و التبذير... إلخ). و إدارية مثل (الرشوة، و هدية المدراء و المسؤولين و السرقة، و الابتزاز، و التحريف و التزوير، و خيانة الأمانة... إلخ).

حيث يرى البعض أن الفساد جريمة تتعلق بضعف الوازع الديني الذي يجعل الفرد كمخلوق أجوف خال من وسائل الضبط و الكبح، الأمر الذي يفتح الباب أمام غرائزه و ميوله فيكون عاجزا عن تهذيب نفسه و الجريمة تفسر في الإسلام على أنها غياب الوازع أو الضابط الديني، و القرآن الكريم يركز عند تفسيره للجريمة

(8) فراس مسلم أبو قاعود "الوقاية من الفساد الإداري و مكافحته من منظور الفكر الإسلامي، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة العدد 36- 2013 ص 147.

على جانبين ذاتي و موضوعي و هذان الجانبين في الظاهرة الإجرامية مرتبطين بالنفس البشرية فجزئتهما و التركيز على واحد منهما قد يذهب الباحث عن مبنغاه الأساسي و هو تفسير الظاهرة الإجرامية و الانحراف و علاقتهما بالفساد⁽⁹⁾.

و لقد نهى الإسلام عن الفساد حيث يأمر الله تعالى بعدم الفساد في الأرض بعد إصلاحها كما في قوله تعالى: ﴿ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها و أدعوه خوفا و طمعا إن رحمة الله قريب من المحسنين﴾ { (الأعراف:56).، فالله يحب المؤمنين و لا يحب المشركين و يؤكد هذا النص البليغ أنّ الأرض مخلوقة بنظام دقيق يكفل لها صلاحها. و أنّ الإنسان هو الذي يفسدها، و الإنسان يدعوا الله خوفا من عقابه و طمعا في ثوابه. و يصف الله تعالى الفاسدين بالخاسرين و يربط بين الفساد و قطع صلة الرحم التي أمر الله تعالى بأن توصل و لعل من مزايا الهدى الإسلامي الكريم الدعوة إلى صلة الأرحام تحقيقا للتكافل و التساند الاجتماعي و صيانة وحدة الأسرة المسلمة و ترابطها كما جاء في قوله تعالى: ﴿و يقطعون ما أمر الله به أن يوصل و يفسدون في الأرض و أولئك هم الخاسرون﴾ (البقرة 27).

أي قطع صلة الرحم و يرتكبون الآثام و المعاصي و هم الخاسرون الذين سيلقون عذاب النار و قوله تعالى: ﴿و يفسدون في الأرض﴾ تعبير عن الفساد في المجتمع كلّ.

فالفساد أشكال و مظاهر مختلفة كلّها منهي عنها بالكتاب و السنة، و تفشي ظواهر الفساد ناتج عن بعد الناس عن الهدى الإسلامي، الذي يحث على فعل الخير و تجنب الآثام و المعاصي و المفاسد ما ظهر منها و ما بطن. و ينذر الله تعالى الفاسدين بسوء العقاب كما جاء في قوله عز و جل: ﴿و يقطعون ما أمر الله به أن يوصل و يفسدون في الأرض أولئك هم اللعنة و لهم سوء الدار﴾ (الرعد:25). أي الدار الآخرة حيث ينالون العقاب، و يقابل القرآن الكريم "الفساد" و الإصلاح في قوله تعالى: ﴿و الذين يفسدون في الأرض و لا يصلحون﴾ { (الشعراء:152). و من مظاهر سلوك الفساد العديدة التي يذكرها القرآن على سبيل المثال هلاك الحرث و

(9) عبد الله أحمد المصراطي: الفساد الإداري نحو نظرية اجتماعية في علم الاجتماع، الانحراف، الجريمة مرجع سابق ص

الزرع و النسل كما في قوله عزّ و جلّ: ﴿لِيُفْسَدَ فِيهَا و يَهْلِكَ الْحَرْثُ و النسل و الله لا يجب

الفاستدين﴾ (البقرة:205).

فالله تعالى يكره الفساد ولا يجب المفسدين في الأرض الذين يتعدون عن حظيرة الإيمان و قيم الإسلام

فالقرآن دعا إلى التزاهة و طهارة اليد و الأمانة و الصدق و الوفاء و الولاء و تعمير الأرض بالعمل الصالح و الطاهر و أكل المال من خيراتها و من أبشع مظاهر الفساد قتل النفس بغير حق كما في قوله تعالى: ﴿من قتل

نفسا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا﴾ (المائدة:32). و المسلم مدعو

للإحسان و الابتعاد عن الرذائل و الجرائم و إيذاء الناس و الاعتداء عليهم فالإسلام يسعى لتكوين مجتمع مسالم يحسن فيه الناس إلى بعضهم البعض اهتداء بقوله تعالى: ﴿و أحسن كما أحسن الله إليك ولا تبغ الفساد في

الأرض﴾ (القصص:77). و إذا انتشر الفساد كان ذلك من صنع أيديهم، فالفساد يكون من صنع البشر

و من أعمال الناس فقد يمارس الإنسان الرشوة و هو لا يعلم أو لا يدرك ذلك أو لا يعي أو يشعر أنه يفسد كما في قوله تعالى: ﴿ألا إثمهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون﴾ (البقرة:12).

و ما أحوجنا نحن معشر الإسلام أن نعود إلى حظيرة الإيمان و أن نتحلى بقيم إسلامنا الحنيف التي هي

خير عاصم من الزلل و الشطط و الفساد و العدوان و سائر الرذائل و الآثام⁽¹⁰⁾.

المطلب الثالث: الفساد الإداري و المالي في ظل التطورات الاقتصادية الدولية

الفساد ظاهرة عالمية لا يمكن القول بأنها خلقت من العدم، فالدول التي ينتشر فيها الفساد الإداري و

المالي يلاحظ فيها أرضية خصبة مشجعة لهذه الظاهرة، و عناصر تساعد على انتشارها و تخلق الجو الملائم لنموها

و بغرس البذرة الأولى للفساد في أرض البيروقراطية الخصبة بالمواد المخفزة على نمو الفساد من سلطة و فقر و

عوز و سلب للأموال و الثروات، و يارواء شجرة الفساد هذه بالعملة التي كانت انعكاسها التكنولوجيا و

الإصلاحية و الانفتاحية بمثابة المواد الكيماوية التي سرعت من نموها و خلقت بذلك ثمار مرة للجريمة المنظمة و

التي أرغمت المجتمعات على تذوقها.

(10) عبد الرحمن العسيري: دور الوعي الإسلامي في مكافحة الفساد- مجلة الوعي الإسلامي، الكويت، العدد

و لتوضيح ذلك يتناول المطلب الكيفية التي تغذى فيها الفساد الإداري و المالي في ظل التطورات

الدولية⁽¹¹⁾.

الفرع الأول: الفساد الإداري و المالي في ظل البيروقراطية

البيروقراطية عبارة عن تنظيم يقوم على السلطة الرسمية و على تقسيم العمل الإداري وظيفيا بين

مستويات مختلفة و على أوامر تصدر من رئاسات إلى مرؤوسين، و يعتبر التنظيم البيروقراطي ترتيب للعمل

الإداري و قد يدل المصطلح على الأداة الحكومية أو التنظيم الحكومي، كما يستخدم للتعبير عن سيطرة

الموظفين دون مبالاة بمصطلح الجماهير و دون مسؤولية أمامهم⁽¹²⁾.

و يعتبر مفهوم البيروقراطية من المفاهيم الغامضة نسبيا لما تتضمنه مفاهيمه من معان متعددة، وفق الهدف

من استعماله و ذلك أن مصطلح البيروقراطية (Bureucracy) و هو تعبير لاتيني مشتق من

كلمتين (Beureau) و تعني المكتب و (cracy) و تعني القوة، و يقصد بذلك أن البيروقراطية تعني تسيير

إدارات و مصالح الدولة عن طريق المكاتب و بعبارة أخرى فإن البيروقراطية تعني أسلوب ممارسة العمل الإداري

من خلال تنظيم **محكم**.

و تعتبر البيروقراطية من أقدم المفاهيم و أعقدها و أبرز من عالجها هو " ماكس فيبر " حيث عرفها على

أنها مجموعة من القواعد و الإجراءات التي تمارس من خلال المراكز التي تشغلها المستويات الإدارية المختلفة في

التنظيمات الضخمة و الحديثة، و قد وصف البيروقراطية بأنها النموذج المثالي للتنظيمات الإدارية الضخمة و

يرى "ماكس فيبر" أن التنظيم البيروقراطي المثالي يقوم على الأسس التالية:

1- توزيع الأعمال داخل التنظيم البيروقراطي على أساس وظيفي دقيق يستند على مبدأ التخصيص و

توزيع العمل على أساسه و تنمية خبرة الأفراد العاملين في الإدارة و إبرازها فيما يعهد به إليهم من أعمال.

2- تنظيم علاقات تبعا للوظائف على أساس التدرج المستند على السلطة الإدارية و هذا يدعم بالآتي:

• تقسيم المنظمة إلى مستويات شبه الهرم.

(11) هاشم الشمري-إيثار الفتلي: الفساد الإداري و المالي و آثاره الاقتصادية و الاجتماعية مرجع سابق ص 108.

(12) مصطفى صادق: هل أنت بيروقراطي، معهد الإمام لبشيرازي لدولي للدراسات و واشنطن، 2011 ص 5.

• تبعية المستوى الأدنى إلى المستوى الأعلى وصولاً إلى أعلى الهرم.

• عدم جواز الإداري أو ممارسة الأعمال إلا من خلال قنوات هذا التدرج.

3- وجود مجموعة قواعد و تعليمات إدارية تنظم العمل بحيث تكون مستندة على تقييم السلطة و

تدريجها و هذا يستند على:

• تطبيق هذه القواعد بموضوعية بغض النظر على أي اعتبار.

• الاعتماد في اتخاذ القرارات على هذه القواعد لضمان وحدة التنفيذ في الإدارة مما يؤدي إلى التنسيق

التقائي.

• التركيز على هذه القواعد و تدريب الموظفين عليها حتى يؤدي ذلك إلى الاستمرار في عمليات الإدارة

بغض النظر عن أي تغيير في الأشخاص.

4- إيجاد مجموعة من أفراد موظفين موضوعيين غير متأثرين بأي اعتبارات شخصية في معاملاتهم داخل

المنظمة أو عملاتها و هذا يستلزم:

• التعامل مع عملاء الإدارة يكون على أساس القواعد العامة للعمل بغض النظر عن أي تغيير في

الأشخاص و عن المراكز الاجتماعية.

• التعامل مع أفراد الإدارة على أسس غير شرعية بالمرّة.

5- إيجاد نظام للخدمة في الإدارة يقوم على أساس اعتبار الخدمة فيها مهنة العمر لمن يلتحق بها و هذا

يتحقق عن طريق:

- إيجاد نظام موضوعي في الاختيار و التعيين و إيجاد نظام مستقر و ثابت للأجور و كذلك وضع

نظام واضح لمرتبات التقاعد و المكافآت نهاية الخدمة. و من ثم فإنّ "ماكس فيير" يقصد بالبيروقراطية و صف

التنظيم الإداري الضخم و هذه هي خصائصها المثالية⁽¹³⁾

غير أن هناك بعض الانتقادات على النظرية كحال غيرها من النظريات و التي لا تخلو من أشياء سلبية و

خاصة حال تطبيقها و من هذه الانتقادات:

(13) محمد احديدو: نظرية البيروقراطية، موقع العلوم القانونية 2012 ص 5.

1- إهمالها للجانب الإنساني في التعامل مع الموظف أو العامل.

2- تركيز سلطة اتخاذ القرارات في يد مجموعة قليلة من القادة و الرؤساء في الإدارة العليا.

3- النموذج البيروقراطي لا يعترف بأثر المجتمع على التنظيم و تعدد نظاما مغلقا لا يتأثر بالبيئة أو يؤثر

فيها.

4- عزل الموظف في عمله عن حياته الخاصة من فتح مجال للتداخل بينهما.

5- الالتزام بالبيروقراطية تعود إلى آثار و نتائج غير متوقعة مناقضة للكفاءة المفترضة فيها، كما أنه يؤدي

إلى الجمود و إلى خطر إحلال الوسائل كغايات محل الأهداف.⁽¹⁴⁾

وهناك علاقة وثيقة بين البيروقراطية و الفساد الإداري و المالي فهما عملة واحدة و تتمثل هذه العلاقة في

الآتي:

- من أهم أسباب البيروقراطية وجود العديد من القوانين و القرارات الوزارية و اللوائح غير متطورة

مع ظروف المجتمع أدى إلى انتشار الرشوة للتغلب على هذه الصعوبات و تدليلها و هي صورة من صور الفساد الإداري و المالي.

- ومن أسباب البيروقراطية أنها تركز على العقوبات فقط في حالة الخطأ ولا تقدم أي تشجيع أو

حوافز في حالة الإنجاز مما أدى إلى انتشار السلبية و اللامبالاة و هي صورة من صور الفساد الإداري و المالي.

- وجود الروتين في الأجهزة الخدمية التي أدى إلى تقديم الرشوة و اللجوء إلى الوساطة للحصول على

الخدمة في أقل وقت ممكن وهي أحد مظاهر و أسباب الفساد الإداري و المالي.

- تمسك القيادات بالمركزية و عدم تفويض السلطة للصف الثاني أدى إلى ظهور الوساطة و المحسوبية

و هي صورة من صور الفساد الإداري و المالي أيضا.

- ففي ظل غياب النظم المحاسبة المسؤولين و العاملين داخل المؤسسات على مرّ السنوات تفشت ظواهر

الفساد الإداري و المالي بأساليبه المختلفة باحترافية مطلقة مما أسفر عن مصطلح عرف "بالبيروقراطية" الذي يعبر

عن اختلاط البيروقراطية بالفساد الإداري و المالي و اتسمت المؤسسات الحكومية بالبطء الشديد في اتخاذ القرار

(14) بو عكاز نوال: مدارس الفكر الإداري، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير-جامعة سطيف، 2008

و تعطيل مصالح المواطنين من قبل مقدمي الخدمة و التفنن في اختلاف العراقيل أثناء إنهاء مصالح المواطنين من أجل الحصول على الرشوة نظرا لضعف الأجور و الصحابة في التعيينات و الترقيات و غيرها من السلبيات المعروفة لدينا.⁽¹⁵⁾

فساد البيروقراطية أو (الفساد الروتيني) هو الفساد المرتبط بممارسات مخالفة للسلوك الوظيفي القويم للموظف، تتميز بتغليب المكتبية و الروتين و الاهتمام بالجوانب الشكلية من الأصول دون الاهتمام بالجوانب الجوهرية في العمل و كذا تعني الانعزال عن الشعب و إهمال حاجاته و قد أصبح المقصود بالبيروقراطية التبذير و الفساد و عدم التقيد. فقد ولدت البيروقراطية مع إفرازاتها الفساد الإداري و المالي مع نشوء الدولة الحديثة المعززة بعدد كبير من الموظفين العموميين و رجال الإدارة العامة أو من سياسيين لهم نفوذ في الدولة لتحقيق مكاسب شخصية. وركزت البيروقراطية وجودها و توطدت أكثر بعد نهاية عصر النهضة الأوروبية خاصة بعد ظهور الفكر الليبرالي و الثورة الصناعية ، إذ نستطيع القول أن البيروقراطية و الفساد الإداري و المالي لا يمثل في جوهره المجتمع بل هي تتسبب بانفصال بين الدولة و المجتمع و تمثل التعارض بين المصلحة العامة و ما يستخدمه إداري الدولة لخدمة أوضاعهم و مصالحهم الشخصية⁽¹⁶⁾.

الفرع الثاني: الفساد الإداري و المالي في ظل السلطة و الثورة

تعرف السلطة على أنها القدرة على تحقيق النتائج المنشودة أو فرض إدارة أحد على أحد، و هذا يتوقف على نمط الاستغلال للسلطة، حيث أن صاحب السلطة هو الذي يستطيع تحقيق مقصوده و تحقيق إرادته في الخارج كما عرفها ماكس فيير (1864-1920) بأن السلطة هي المقدرة على فرض إرادة فرد ما على سلوك الآخرين، أما الثروة فهي مفهوم قديم متغير عبر العصور تناوله العديد من المفكرين كان من بينهم "كانتيون" مهد الفكر الكلاسيكي حيث يرى أن الأرض هي مصدر الثروة و العمل و القوة التي تنتج هذه

⁽¹⁵⁾مصطفى صادق: هل أنت بيروقراطي، مرجع سابق

⁽¹⁶⁾محمد أبو النواعير: "تأثير مفهوم الفساد الإداري و المالي و البيروقراطي على مفهوم الخدمة الوطنية، وكالة أنباء

الثروة، و أن جميع الطيبات المادية مكوناتها، حيث أن الأرض منها يحصل الأفراد على الثروة بالتعاون مع العمل البشري الذي ينتج هذه الثروة.

أمّا آدم سميث (1723-1790) تعتمد الثروة عنده على رأس المال لأنه الوسيلة لزيادة الإنتاج و تطويره، من خلال تطوير العمل المانيفكتوري تلي هذه الخطوة خطوات أسرع ليتحول عبرها مفهوم الثروة من مواد طبيعية إلى تجارية فصناعية ، مؤخرًا بشرية ، كما يرى بأنّ الثروة هي مصدر من مصادر التمويل اللازم للدولة من أجل القيام بالوظائف الأساسية تجاه شعوبها، فالتمويل ضروري من أجل التنمية و قد أصبح الرأي النقدي في الأمم المتحدة المنبثق عن التمويل من أجل التنمية على ضرورة قيام الدولة بتشجيع حلول التنمية و استثمار موارد الثروة المحلية لتمويل التنمية المستدامة و النمو الاقتصادي على المدى الطويل، و يجب على كل حكومة تملك قوة و فعالية إخماد المشاكل الاقتصادية التي يسببها الاعتماد على المورد لكن الفساد يميل إلى التأثير على الحكومات فيجعلها أقل قدرة على حل مشاكلها، فعندما تحصل الحكومة على عائدات أكثر من النفط أو المعادن أو الذهب أو الأخشاب و غيرها، فإنها تصبح أكثر عرضة للفساد و ذلك لعدة أسباب و منها كبر حجم العائدات الآتية من المورد، فالحكومة يمكن استيعاب و تتبع كميات محددة من الأموال إلا أنّها لا يمكن إدارة فيض الثروة التي يدرها المورد بفعالية مثال: يورد هنا بحصص نقول (1996-2001) من (80-90%) من إيرادات الحكومة الأنغولية تأتي من صناعة النفط، لكن بعض السنوات لم يدخل 40% من إجمالي الإنتاج المحلي للخزينة بل تم إخفائه في حسابات سرية، و قد جاءت العديد من الدراسات لتظهر أن الاقتصاديات التي تعتمد على الموارد تنمو ببطيء أكثر من تلك الاقتصاديات التي تفتقر لها ، و إحدى هذه الدراسات هي دراسة البنك الدولي للأداء الاقتصادي خلال التسعينات من القرن المنصرم لدول تملك قطاعات تعدينية كبيرة، أن الدول ذات القطاعات المتوسطة (6-15%) من مجمل الصادرات هبط ناتجها المحلي الإجمالي بالنسبة للفرد بمعدل (0.7%) سنويا عبر الزمن البعيد، وصل هذا المعدل في الدول ذات القطاعات التعدينية الضخمة أكثر من 50% من مجمل الصادرات إلى 2.3% سنويا، و قد شهدت الدول التعدينية بمجموعها هبوطا في ناتجها المحلي الإجمالي

وصل إلى (1.15%) سنويا بالنسبة للفرد الواحد، و هو هبوط يشكل (11%) على مدى العقد الزمني و هذا ليس فقط سجل كارثي في الأسس الاقتصادية، و إنما يخلق مضاعفات اقتصادية و اجتماعية و سياسية.⁽¹⁷⁾

إنّ التزاوج بين السلطة و الثروة يولد الفساد، لأن كثيرا من النظم السياسية لاسيما في الدول النامية قد اعتمدت على أساليب تخرج عن نطاق دورها و مارست تأثيرا قويا على دوائر المال و رجال الأعمال و أصحاب الثروة حتى أصبحت رائحة ذلك التزاوج تزكم الأنوف و تمثل مصدر خطر كبير لأنّ المنافع المتبادلة تجعل رجال السلطة يقومون بحماية رجال الأعمال بينما يقوم الآخرون بدورهم عندما يقدمون كل أسباب الدعم المالي لمن يحكمون، و هذه في ظني صورة للفساد المزدوج في الحياة السياسية و الحياة الاقتصادية معا و لذلك ندق ناقوس الخطر في المجتمعات الآخذة في النحو و من بينها معظم المجتمعات العربية، حيث يمارس أصحاب السلطة و المدعمون مهام دورا يساعد على الاحتكار و يحمي الفساد و يستترّف إمكانات المشروعات الاقتصادية و عوائد الشركات التجارية.

وقد يقول قائل إن العلاقة بين السلطة و الثروة مشروعة ما دامت تحميها القوانين و تضع حدودها القواعد الملزمة حيث يكون المثل في ذلك هو النظام السياسي في الولايات المتحدة الأمريكية، حيث تمول القوى الاقتصادية المختلفة مرشحي الرئاسة و يدعمون الأحزاب السياسية التي يؤمنون ببرامجها ويعتقدون سياستها، و هذا لا بدّ من وقفة فالنظام الأمريكي من أكثر النظم في العالم حساسية من الفساد و رغبة في محاربته و يكفي أن نتذكر نماذج مثل: "ووتجيت" و "ايران جيت" و غيرهما من القضايا التي وقف أمامها الضمير الأمريكي بقوة ليضع سوابق جديدة تفرق بين الحرية و الفوضى و بين مرونة الحركة في جانب و الفساد في جانب آخر، كما يجب أن لا ننسى أن الولايات المتحدة الأمريكية دولة ديمقراطية في أدق تعريفاتها الحديثة باعتبارها دولة القانون⁽¹⁸⁾.

الفرع الثالث: الفساد الإداري و المالي في ظل ثقافة العولمة و الجريمة المنظمة

⁽¹⁷⁾ هاشم الشمري-إبثار الفتلي: الفساد الإداري و المالي و أثاره الاقتصادية و الاجتماعية، مرجع سابق ص 117.
⁽¹⁸⁾ مصطفى الفتلي: الفساد الإداري و المالي بين السياسات و الإجراءات، مركز المشروعات الدولية الخاصة - 2008-

1- الفساد و العولمة:

هناك عدة تعاريف للعولمة فهناك من عرفها بأنها «نظام عالمي جديد يقوم على العقل الإلكتروني و الثورة المعلوماتية القائمة على المعلومات و الإبداع التقني غير المحدود دون اعتبار للأنظمة و الحضارات و الثقافات و القيم، و الحدود و الجغرافيا و السياسة القائمة في العالم.»

و كذلك يعرفها (ويرت رايبخ) على أنها اندماج أسواق العالم حول حقول التجارة و الاستثمارات المباشرة و انتقال الأموال و القوى العاملة و الثقافات و التقائه ضمن إطار من رأسمالية حرية الأسواق، و بالتالي خضوع العالم لقوى السوق العالمية، مما يؤدي إلى اختراق الحدود القومية و إلى الانكسار الكبير في سيادة الدولة و أن العنصر الأساسي في هذه الظاهرة هي الشركات الرأسمالية المصنعة متخطية القوميات، ويرى آخرون أن العولمة هي تحول العالم بفضل الثروة التكنولوجية و المعلوماتية و انخفاض تكاليف النقل و حرية التجارة الدولية إلى سوق واحد، الأمر الذي يؤدي إلى المنافسة أشد وطأة و أكثر شمولية ليس في السلع فقط بل في سوق العمل و رأس المال أيضا. و يراها البعض في هذا السياق هي عملية التوسع المتزايد المطرد في تدويل الإنتاج من قبل الشركات المتعددة الجنسيات بالتوازي مع الثروة المستمرة في الاتصالات و المعلومات التي حدثت بالبعض إلى تصور أن العالم قد تحول بالفعل إلى قرية كونية صغيرة (Global villages) (19).

ولقد ظلت علاقة العولمة بالفساد موضع جدل بين الذين تناولوها بالبحث و التحليل و بالنقد و المعارضة، فهناك من كانت لديهم رؤيا إيجابية و رؤيا سلبية حيث أنه رغم أهداف العولمة في زيادة الانفتاح و هئية الأجواء و الشفافية و تحرير الأسواق و توريثها التقنية و الاجتماعية. إلا أنها تحمل في ثناياها علاقات خطيرة من بينها نشاط الفساد (20).

حيث أنه قدم الأمين العام للأمم المتحدة للجنة منع الجريمة و العدالة في فيينا عام 1997 تقريرا يفيد أن الفساد أصبح ظاهرة تتجاوز الحدود الوطنية للمجتمعات، و قد أرجع ذلك إلى تحرر التجارة و تزايد العولمة، فلم يعد يمكن التعامل مع هذه الظاهرة من خلال الإجراءات الوطنية فقط فهذه الظاهرة لم تعد ظاهرة فطرية

(19) بلحسن الهواري: أثر آليات العولمة على الفساد الإداري و المالي في الدول العربية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير جامعة محمد خيضر-بسكرة- 2012 ص 9.

(20) عامر الكبيسي: الفساد و العولمة تزامن لا توأمة، المكتب الجامعي الحديث، الرياض، 2005 ص 124.

مرتبطة بمجتمع معين مختلفا كان أو متقدما كبيرا أو صغيرا، شماليا أو جنوبيا و لعل تقارير منظمة الشفافية الدولية تؤكد بجلاء هذه الخاصية في الفساد، فقد أصبح السلوك الفاسد عابر للحدود في ظل هذا التطور التقني و الإعلامي الهائل الذي يشهده العالم في ظل عصر العولمة. ففي عصر العولمة ظهرت الشركات العابرة للحدود أو الشركات متعددة الجنسية، التي لا يزال هدفها الأساسي هو تحقيق أكبر قدر من الربح بأقل تكلفة و بأسرع وقت، فأغلب الباحثين يؤكدون على علاقة هذه الشركات بانتشار الفساد في أغلب المجتمعات خاصة النامية منها، فالطموح المادي المرتفع عند أصحاب تلك الشركات و الدول الغنية و تطور وسائل الاتصال الإلكترونية و المواصلات و انتشار التجارة الإلكترونية و تطور أساليب الدعاية الإعلامية، ساهم كل ذلك في تمكين تلك الشركات و الدول الغنية من بثّ الفساد في الأقطار التي تملك تلك الإمكانيات المادية و الاقتصادية التي تتنافس على امتلاكها، مما شجع ابتزاز تلك الشركات و طلب الرشاوي من رجال الأعمال.

فقد نشرت وزارة الخارجية الأمريكية تقريرا أوضحت فيه أنه في الفترة ما بين (1955-2000)

استطاعت الشركات الدولية بواسطة دفع الرشاوي، من الحصول على 294 عقدا تجاريا بقيمة 145 بليون دولار أمريكي، كما أدت ذلك منظمة الشفافية الدولية ، فنمو ظاهرة الرشوة بين أوساط المستثمرين الأجانب أدى إلى تطور عرف و تقليد يسهل إجراء العقود و الصفقات باعتبار الرشوة جزءا من ذلك العقد. فالمتغيرات التي شهدتها العالم في مختلف النواحي الحياتية خاصة في وسائل الإعلام و المواصلات و التجارة و تحرر الأسواق و رفع القيود على السلع و الخدمات و تبادل الخبرات و اعتماد النظم الرقمية في إدارة الحسابات المصرفية و الشركات و التجارة الإلكترونية و سيادة التقنية الرقمية و التكنولوجيا الحديثة و المتطورة، كل هذا أسهم في حدوث موجة عارمة من التغيير الاجتماعي لم تقف عند مستوى البنى التحتية للمجتمعات بل امتدت إلى منظومة القيم الاجتماعية و العادات و الثقافة بشكل عام، و هذا ما أسهم في فتح آفاق جديدة أمام ظهور طموحات جانحة تهدف إلى التملك و التربح السريع و غير المشروط بالقيود الأخلاقية و غير الملتزم بالقيم و الضوابط الاجتماعية، و هذا ما أدى إلى إفساد الدم و الاستقامة و غياب النزاهة و الشفافية خاصة في ظل حالات الفوضى و التخبط التي تشهدها دول العالم النامي نتيجة لحالة التخلف الخدمي و التعليمي و الثقافي، الناتجة في

الغالب عن الفشل في المشاريع و برامج التنمية الاجتماعية مما زاد من معدلات الفساد فيها فزادت فيها الرشاوي و غسل الأموال و التزوير و الابتزاز و التريح من الوظيفة العامة و إساءة استعمال المال العام...إلخ.

بكلمات أخرى فإن الفساد العابر للحدود أو العالمي و الناتج عن تيارات العولمة يسهم إلى حد كبير في استفحال ظاهرة الفساد الداخلي، فالفساد العالمي يتجه إلى الدول التي ينتشر فيها الفساد أصلاً لأن ذلك الوضع يمثل أرضية مناسبة و مناخاً جيداً لتحقيق أغراض المفسدين العالميين، فالفساد العالمي يسهم بهذا المعنى في تفاقم ظاهرة الفساد في الدول النامية، خاصة تلك التي تعاني من مشاكل إدارية و اقتصادية و ثقافية.

ومن هنا يمكن تلخيص علاقة الفساد بالعولمة في محورين، الأول هو المحور الإيجابي و الذي يتمثل في دور العولمة في الحد من الفساد و الجهود الموجهة لمكافحته و السيطرة عليه و الحد من انتشاره. و الثاني هو المحور السلبي و هو الأوضح و الأقوى، يتمثل في دور العولمة بمؤسساتها و أجهزتها في خلق مناخ و بيئة خصبة و مناسبة لانتشار ظاهرة الفساد على مستوى عالمي و جعل الفساد ظاهرة أكثر من مجتمعية أو قطرية بل جعلها ظاهرة عابرة للحدود القومية و الوطنية للمجتمعات الإنسانية⁽²¹⁾.

2- الفساد و الجريمة:

تعتبر الجريمة ظاهرة اجتماعية سلبية، تتصف باتحاد المجموعات الإجرامية، إما على أساس محلي أو قومي، تقسم المستويات القيادية التصاعدية، واختيار القيادات، و لها خاصية التنظيم و الانتماء، وتستخدم الإفساد الحكومي و تجنيد الموظفين العموميين بالإغواء أو الابتزاز، من أجل كفالة سلامة التنظيم الإجرامي و أعضائه، لاحتكار و توسعه دائرة النشاط غير المشروع لتحقيق أقصى مكسب مادي، و يرى البعض أن الجريمة المنظمة هي الجريمة التي تأخذ طابع الاحتراف المعتمد على التخطيط المحكم و التقيد الدقيق و المدعم بإمكانيات مادية تمكنه من تحديد أغراضه مستخدماً في ذلك كل الوسائل و السبل المشروعة و الغير مشروعة معتمداً في ذلك على مجموعة من المجرمين المحترفين الذين يمثلون الوجه المباشر للجريمة في الوقت الذي تبقى فيه رموز الجماعة المنظمة بعيدة عن مسرح الأحداث، يقطفون ثمار الجريمة و يتابعون نشاطهم بعيداً عن مطاردة القانون من

(21) عبد الله أحمد المصراطي: الفساد الإداري نحو نظرية اجتماعية في علم الاجتماع، الانحراف و الجريمة - مرجع سابق - ص 105-106.

خلال الفرار من الأجهزة الأمنية، عابثين بالقيم الأخلاقية ناشرين في المجتمع قيما جديدة تحبذ سلطة القوة و شرعيتها في اكتساب الحقوق.

و يعرفها البعض الآخر بأنها كل جريمة ترتكب بواسطة شخص عضو في جماعة قائمة و منظمة لارتكاب جرائم محددة بذاتها، من بينها التهريب، القمار و الابتزاز و الفساد.

فالعلاقة بين الجريمة المنظمة و الفساد هي علاقة تبادلية بحيث نجد كل منهما يشكل سببا و نتيجة للآخر، فالجرائم التي صنف كأنماط من جرائم الفساد هي جرائم منظمة ، كما أن التنظيم الهيكلي للجريمة المنظمة يقوم

على جرائم الفساد و كذا بناء قنوات تنظيمية للتواصل مع المفسدين و إفساد ضعاف النفوس. إذ بات من المعروف أن الجرائم المنظمة كالاتجار في المخدرات و غسيل الأموال و تهريب الأشخاص و الأسلحة و الاتجار

فيهما يقوم استقطاب الموظفين العموميين ورجال إنقاذ القانون على الخصوص و أعوانهم، و السيطرة عليهم بشتى الوسائل و الطرق انطلاقا من الإغراءات المالية الكبيرة وصولا إلى ضمان تعاوهم و تسهيلهم لتنفيذ

الجرائم فإن أنماطا من الجرائم خاصة تلك التي تستخدم فيها التقنيات العالية للمعلومات والاتصالات والنظم الحديثة المستعملة في المعاملات التجارية و المؤسسات المصرفية و برامج الحكومات الإلكترونية، فقد أصبحت

سمة هذا العصر، مما أصبح معه لزاما على عصابات الجريمة المنظمة أن تخترق المؤسسات و مؤسسات القطاع الخاص لإتمام نشاطاتها المتعلقة بالجريمة المنظمة، وهو ما يتطلب منها تجنيد أشخاص يقومون بتقديم التسهيلات

المطلوبة من خلال الاعتماد على مختلف صور الفساد من رشوة و ابتزاز و غيرهما، و من كل هذا تظهر أبعاد العلاقة اللامتناهية بين الجريمة المنظمة و الفساد. كما تسمح هذه العلاقة بفتح قنوات الاتصال الحر بين جميع

دول العالم و التي تمتاز بسرية بالغة تمنح في النهاية مجالات أوسع، لعصابات الجرائم المنظمة المتداخلة مع

عصابات جرائم الفساد من أسواق و مناطق حرة خالية من القيود و الرقابة، مما يسمح بإخفاء معالم الجريمة أو إظهارها بمظهر مشروع، و هو الأمر الذي يشكل خطورة بالغة الأهمية على المجتمع الدولي و الوطني في شتى

المجالات لاسيما الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية.

و اليوم أصبح للجريمة المنظمة و الفساد آثار سلبية كبيرة و الأمر راجع إلى توطيد العلاقة بينهما إلى

الحد الذي جعل عائدات هذه الجرائم أكبر من عائدات الشركات العالمية الكبرى فالفساد المنظم لم يعد قاصرا

على تعطيل المشاريع التنموية و التأثير على الاستقرار السياسي و الاجتماعي في بعض الدول بل أصبح الاحتمال القائم أن يقود الفساد المنظم العالم نحو الهاوية في المستقبل خاصة إذا امتدت نشاطاته إلى مواقع أسلحة الدمار الشامل و تقنيات الطاقة النووية، وهذا ناهيك عن الآثار الاقتصادية و الاجتماعية التي لا حدود لها، ذلك أن الفساد المنظم يهدم المعايير السامية للقيم الإنسانية و يفشى عدم المساواة و الظلم الاجتماعي و سنعرض أهم جرائم الفساد العالمية في وقتنا الحالي⁽²²⁾:

1.2 غسيل الأموال و علاقته بالجريمة المنظمة:

يعتبر تحقيق الربح المالي هو الهدف الأساسي و الرئيسي للجرائم المنظمة الوطنية و العابرة للحدود الوطنية كما يعتبر الدافع الأول لكل صور الإجرام المنظم، إلا أن الاحتفاظ بهذا القدر الكبير من الأرباح المتحصلة من مصادر غير مشروعة لا يأتي إلا إذا تم تغطيته بعمليات غسيل الأموال، و التي أصبحت في وقتنا الحاضر تمثل نشاطا حيويا و هاما لجماعات الجريمة المنظمة لما تسببه من اتساع لقوتها و نفوذها و توفير المزيد من الأمن و الثروة.

وقد ساهم الانفتاح الاقتصادي و تحرير التجارة العالمية بتسهيل عمليات غسيل الأموال عبر الحدود الوطنية و الذي قدر الخبراء حجمها بنحو (بليون) دولار يتم تحويلها يوميا من خلال الأسواق المالية العالمية⁽²³⁾. لقد تعددت التعاريف لهذه الجريمة فمنها ما أتى به الفقه و منها ما أتت به القوانين و الاتفاقيات، أما الفقه فقد عرف البعض هذه الجريمة بأنها مجموعة عمليات معينة ذات طبيعة مالية أو اقتصادية تؤدي إلى ضم أموال ناتجة عن أنشطة غير مشروعة و إدخالها في دائرة الاقتصاد المشروع⁽²⁴⁾.

و قد عرفت اتفاقية فيينا عام 1988 غسيل الأموال بأنه إخفاء و تمويه حقيقة الأموال و مصدرها و مكانها أو طريقة التصرف فيها أو حركتها أو الحقوق المتعلقة بها أو في ملكيتها، مع العلم بأنها مستمدة من فعل من أفعال الاشتراك في مثل الجريمة أو الجرائم، و لقد أصدر المشروع الكويتي بتاريخ 2000/6/12 القانون رقم 25 لسنة 2000 بالموافقة على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات و المؤثرات

(22) حسينة شرون: العلاقة بين الفساد و الجريمة المنظمة، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد الخامس، ص 55-56.

(23) محمود شريف بسيوني: الجريمة المنظمة عبر الوطنية، ط 1 ص 26-27.

(24) فايز الظفيري، مواجهة جرائم غسيل الأموال – مجلس النشر العلمي- الكويت 2004 ص 43.

العقلية (فيينا لعام 1988)⁽²⁵⁾. و التي تضمنت في المادة الثالثة أحكاما ذات صلة بجرائم غسيل الأموال كما أصدر المشروع الكويتي القانون رقم (35) لسنة 2002م بشأن مكافحة غسيل الأموال و الذي نصت الفقرة الأولى من المادة الأولى على تعريف عمليات غسيل الأموال بأنها عملية أو مجموعة من عمليات مالية أو غير مالية تهدف إلى إخفاء أو تمويه المصدر الغير المشروع للأموال أو عائدات أي جريمة، و إظهارها في صورة أموال أو عائدات متحصلة من مصدر مشروع⁽²⁶⁾.

وفي حكم حديث لحكمة التمييز في جريمة غسل الأموال، حيث قرر أنه لازم إثبات وجود مال متحصل عن جريمة مع ما يقتضيه من تحديد بمقدار هذا المال و مكان وجوده و الحافز له فعليا أو قانونيا وتحديد الجريمة التي نشأ عنها أو تحصل منها هذا المال⁽²⁷⁾.

و تعتبر العلاقة وثيقة بين الجريمة المنظمة وغسيل الأموال إلى الحد الذي جعل بعض الباحثين يربط بين ظهور مصطلح (غسيل الأموال) و بين ما قامت به عصابات الجريمة المنظمة (المافيا) في الولايات المتحدة الأمريكية خلال العشرينات و الثلاثينات من القرن الماضي حيث قامت بإخفاء الأموال الغير مشروعة و المتحصلة من الجرائم و إدخالها في أنشطة مشروعة و بخاصة في مجال الغسيل الأوتوماتيكي أو قهريها خارج البلاد و من تم إعادتها على أنها أموال متحصلة من أنشطة مشروعة و لبيان العلاقة بين الجريمة المنظمة و غسيل الأموال نجد أن هناك ارتباط وثيقا بين الهدف الرئيسي للجريمة المنظمة و هو تحقيق الربح و غسيل الأموال باعتبار غسيل الأموال ضرورة لإخفاء مصدر الأرباح غير المشروعة و التي تحققها عصابات الجريمة المنظمة إضافة إلى كون جريمة غسيل الأموال تعتبر صورة للجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية. إذ يعدّ غسيل الأموال أمرا ضروريا و مهما في كل جريمة تهدف إلى الحصول على أرباح.

و لما كان هدف الجريمة المنظمة الرئيسي هو تحقيق أكبر قدر ممكن من الأرباح غير المشروعة، فإنّ هذا يظهر لنا أهمية غسيل الأموال بالنسبة لهذه التنظيمات ذلك لأنّ غالبية الأموال التي تحصل عليها هي عبارة عن مبالغ نقدية عادة ما تكون ضخمة، فما يظهر لنا حاجة هذه التنظيمات إلى إخفاء مصدرها و إدخالها في أنشطة

⁽²⁵⁾اليمامة الحربي: مجلة الفتوى و التشريع، العدد الثاني عشر، الكويت 2004 ص 271.

⁽²⁶⁾فايز الظفيري-مواجهة جرائم غسيل الأموال- مرجع سابق- ص 44.

⁽²⁷⁾شريف سيد كامل- الجريمة المنظمة، الطبعة الأولى- دار النهضة العربية- القاهرة 2001م ص 116.

مشروعة تحقق لهذه التنظيمات الانتفاع بالأموال غير المشروعة براحة وطمأنينة، وإخفاء الجرائم الأصلية التي تحصلت منها الأموال.

و هو ما يزيد من قوة و نفوذ هذه التنظيمات و يوسع من أنشطتها لتتمكن من السيطرة على الدوائر المالية، فضلا عمّا تسببه من انهيارات في الأنظمة الاقتصادية لبعض الدول بسبب حركة الأموال غير العادية و التي تمارس دون مراعاة للاعتبارات الاقتصادية.

و تأتي الخطورة في قيام الدول النامية بتقديم تسهيلات كبيرة لاجتذاب رؤوس الأموال الأجنبية

للاستثمار فيها و هذه التسهيلات تكون على حساب رقابة هذه الأموال مما يعطي مساحة كبيرة لعصابات الجريمة المنظمة للقيام بعمليات غسل الأموال بجرية في هذه الدول .

و يلاحظ أن عمليات غسل الأموال لا يقتصر أثرها على الدول النامية بل يمتد أثرها إلى الدول الغنية مثل الولايات المتحدة الأمريكية و كندا و فرنسا حيث قدر بعض الخبراء بأنه يتم في الولايات المتحدة الأمريكية سنويا غسل حوالي مائة مليار دولار من الأموال المتحصلة عن جرائم المخدرات فقط، و هو ما يبين لنا خطورة غسل الأموال⁽²⁸⁾.

2-2 الاتجار بالإنسان:

أصبح المجتمع الدولي في الآونة الأخيرة يعاني من تزايد الاتجار في الأشخاص، وخاصة النساء والأطفال، فبعد انهيار الدول الشيوعية التي تعاني الفقر والاضطرابات الداخلية، وعدم الاستقرار، هو ما سهل لعصابات الجريمة المنظمة غير الوطنية استغلال الضحايا في هذه الدول عن طريق اختطافهم أو الاحتيال عليهم بغرض استغلالهم في أنشطة غير مشروعة مثل نزع الأعضاء.

ويشمل الاتجار في الأشخاص صوراً عديدة منها: تهريب المهاجرين بطرق غير مشروعة و الاتجار في

الأطفال للتبني أو المتاجرة بأعضائهم أو لاستخدامهم في بعض الأنشطة الإجرامية لجماعات الجريمة المنظمة كتنقل المخدرات أو الأسلحة.

(28) شريف سيد كامل: "الجريمة المنظمة" مرجع سابق ص 119.

ولقد أصبح الاتجار في النساء بغرض تشغيلهم في أعمال الدّعارة جزءا من نشاط العديد من الجماعات الإجرامية المنظمة العابرة للحدود الوطنية نظرا لما تحقّقه هذه التجارة من أرباح طائلة حيث احتلت المركز الثالث عالميا من حيث الأرباح بعد تجاري المخدرات و السلاح بالإضافة إلى كونها أقل خطورة، و قد عرفت المادة الثالثة من البروتوكول الملحق في اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة و الخاص بمكافحة الاتجار بالأشخاص بأنّه يقصد منه بمصطلح الاتجار بالأشخاص (نقل أو تجنيد أو إيواء أو استقبال الأشخاص بالقوة أو التهديد أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو استغلال السلطة أو استغلال حالة الضعف أو تقديم أو تلقي مبالغ مالية للحصول على موافقة شخص يملك سلطة على الغير المراد الاستغلال و يشمل الاستغلال في الحد الأدنى مثل الممارسات الشبيهة بالرق و تقوم عصابات الجريمة المنظمة باستغلال الفقر الذي يعد من أهم أسباب زيادة هذه الظاهرة ، أو إيهام النساء بالحصول على وظائف ذات دخل مرتفع أو تقوم بخطفهن و نقلهن إلى دول أخرى أو بيعهن إلى منظمات إجرامية أخرى.

لذلك فقد تبنت هيئة الأمم المتحدة في اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود بروتوكولا عن الاتجار بالأشخاص من قبل عصابات الجريمة المنظمة، و على الرغم من عدم تغطيته لجوانب هذه الظاهرة كافة إلا أنّه اهتم بالتحديد في حماية الجني عليهم في حال لو تمكنوا من الهرب و هو ما يعبر عن الاهتمام الدولي بهذه الظاهرة و بصفة خاصة في حال ارتكابها من قبل جماعة إجرامية منظمة⁽²⁹⁾.

2.3 الاتجار الغير مشروع بالأسلحة:

تعتبر ظاهرة الاتجار بالأسلحة أقدم مهنة في العالم، إلا أنّها ساهمت منذ زمن بعيد في صياغة التاريخ البشري و قد سمحت للحروب ب"يوغسلافيا" سابقا من تقدير نسب تهريب الأسلحة التي قاربت العشر ملايين دولار سنويا، كما تنزعم بعض الحكومات في العالم تجارة غير قانونية ، حيث قامت جمهورية صربيا ببيع الأسلحة لإيران مقابل البترول، بالموازاة قامت واشنطن بتوفير الأسلحة لجماعات الكونتراسب "نيكاراغوا" و الصواريخ للمجاهدين الأفغان خلال الحرب ضد الإتحاد السوفيتي سابقا و حسب تقدير المعهد الدولي للبحث في السلم بمدينة سلوكوهالم فإنّ أغلبية الأسلحة التي تم نقلها بسهولة و بطرق غير قانونية و سرية قد استعملت خلال

(29) نسرين عبد الحميد نبيه، الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية 2006.

نزاعات البوسنة و تم استعمالها في العديد من النزاعات الأخرى، فيرى أنه من الصعب تقدير نسبة هذه التجارة بحكم توسع دائرتها حيث سمح انهيار الإتحاد السوفيتي و النظام القديم من بروز أسواق جديدة تمتد من يوغسلافيا سابقا إلى آسيا الوسطى مرورا بالقوقاز، فضلا عن ذلك فتوظف هذه الأسلحة في النزاعات العرقية التي تضاعفت في السنوات الأخيرة، و بالمقابل يؤدي الحصار و الحضر على بعض المناطق إلى ارتفاع أسعار الأسلحة و زيادة أرباح الموظفين. إلى جانب هذا تتعرض مخازن الحكومات و بعض المصانع تحت وقع الرشوة و السرقة إلى نزيف كبير، حيث أقرت دائرة الدفاع بالولايات المتحدة الأمريكية سنة 1985 أنه ما لا يقل عن واحد مليار دولار من الأسلحة و العتاد المخصص لهذا المجال ضاعت أو سرقت، فإذا كان هذا هو حال أكبر قوة في العالم في تنظيمها و شرائها، فكيف الحال في الإتحاد السوفيتي سابقا و دول أوروبا الشرقية و آسيا الوسطى، التي لا تتوفر على وسائل المراقبة المتطورة و ليس بمقدورها ممارسة الرقابة الصارمة على صادرات هذا القطاع⁽³⁰⁾.

المبحث الثاني: ماهية الفساد الإداري و المالي

تعتبر ظاهرة الفساد و الفساد الإداري و المالي بصورة خاصة ظاهرة عالمية شديدة الانتشار ذات جذور عميقة تأخذ أبعادا واسعة تتداخل فيها عوامل مختلفة يصعب التمييز بينها ، و لها خصائص متعددة ، حيث تختلف درجة شموليتها ، من مجتمع إلى آخر ، و قد تنوعت مفاهيمها و تغيرت تبعا للتغيرات التي شهدتها العالم في السنوات القليلة الماضية، حيث حظيت باهتمام الباحثين في مختلف الاختصاصات كالاقتصاد و القانون و علم السياسة و الاجتماع ، كذلك تم تعريفه وفقا لبعض المنظمات العالمية حتى أضحت ظاهرة لا يكاد يخلو مجتمع أو نظام سياسي منها. و لأجل الوقوف على حقيقة هذه الظاهرة يتناول هذا المبحث استعراضا لبعض ما طرح بشأن مفهوم الفساد و خصائصه و منافذه³¹ مع الوقوف على أساس العلاقة التي تجمع بين كل من الفساد الإداري و المالي.

⁽³⁰⁾ رحال مختار: "نظرية الجريمة المنظمة " مجلة المستقبل العدد7 -الجزائر 1999 ص 13.

³⁵. هاشم الشمري، إثثار الفتلي: الفساد الإداري و المالي و آثاره الاقتصادية و الاجتماعية، مرجع سابق ص 50.

1-تعريف الفساد:

1.1 تعريف الفساد من المنظور اللغوي: فساد شيء ما كفساد الغذاء هو تحوله عن حالته الصحيحة إلى

حالة أخرى مرضية أو تحلل عناصره بحيث تفقد العناصر المفيدة قيمتها و تتكاثر العناصر الضارة مسببة تعفنه، فالغذاء يحمل عناصر فساد تستيقظ مع تجاوز فترة الحفظ و بوجود ملوث خارجي كوضع اليد غير النظيفة فيه.

و الفساد في اللغة من فسد فهو فاسد و المفسدة خلاف المصلحة، و هو مأخوذ من الفعل يفسد إذا

ذهب صلاح الشيء، و خروج الشيء عن الاعتدال، سواء كان الخروج قليلا أو كثيرا، يقال فسد الشيء بمعنى أنه لم يعد صالحا، و فسدت الأصول اضطربت، و فسد العقد بطل. وكذلك الفساد هو التلف أو إلحاق الضرر بالغير، و الفساد في اللغة الإنجليزية يعني تدهور التكامل و الفضيلة و مبادئ الأخلاق.

و الفساد في المجتمع يعني فساد تنظيم أو قواعد ذلك المجتمع بحيث يخرج هذا التنظيم أو القواعد على

أسسها ووظيفتها الأصلية أو أن العناصر و العلاقات الداخلة فيه تتحلل فتختفي العناصر الموجبة كقيم العدل و التعاون و الحرص على المصلحة المشتركة، و تغليب مصالح القلة المتنفذة على حساب عامة السكان⁽³²⁾.

1.2 الفساد اصطلاحا: تتعدد تعاريف الفساد، و قبل الخوض في هذه التعاريف لا بدّ من الإشارة إلى أن

هناك اتجاهين في تعريف الفساد ، الأول ينظر إلى الفساد من منظور أخلاقي، حيث يرى أصحاب هذا الاتجاه أن الفساد ظاهرة غير أخلاقية تتمثل أساسا في الخروج عن المعايير و التقاليد الأخلاقية و السلوكية للمجتمع، أما الاتجاه الثاني فهو المنظور الوظيفي للفساد، حيث ينظر أصحاب هذا الاتجاه إلى أن الفساد وظيفة اجتماعية مثل أي وظيفة أخرى، فالفرد حسب رأيهم يستطيع حل بعض المشاكل التي تواجهه باستعمال وجه من أوجه الفساد، كتقديم الرشوة، من أجل تذليل عقبات البيروقراطية مثلا، و من بعض تعاريف الفساد:

⁽³²⁾. أحمد محمود نهار أبو سليم: مكافحة الفساد، ط 1، دار الفكر - المملكة الأردنية الهاشمية، عمان 2010-1430 ص

تعريف "صامويل هانتغون": يعرفه بأنه سلوك الموظف العام عندما ينحرف عن المعايير المتفق عليها لتحقيق أهداف و غايات خاصة .

كما علاف الفساد عند كل من "رونالدوارث" "R.walth" و "سيمبكر" "E.Simpikim" v على أنه كل فعل يعتبره المجتمع فسادا، و يشعر فاعله بالذنب و هو يرتكبه. و كذلك عرف الفساد عند "أديلهثر" "H.Edelhertz" وهو من الأوائل الذين قدموا تعريف للفساد كما يلي: «هو كل فعل غير قانوني أو صور من الأفعال الغير قانونية التي تم ارتكابها بأساليب غير مادية و من خلال أساليب سرية تتسم بالخداع القانوني و الاجتماعي و ذلك للحصول على أموال و ممتلكات أو تحقيق مزايا شخصية».

تعريف "روبرت تيلمان" "R.Telman" إن الفساد هو الذي يسود بيئة تساند فيها السياسة العامة للحكومة نظاما بيروقراطيا و تتم معظم المعاملات في سرية نسبية⁽³³⁾.

ويعرف الفساد في موسوعة العلوم الاجتماعية: «بأنه الانحراف عن معيار متوقع للسلوك، من قبل أولئك الذين هم في السلطة العامة لأجل منفعة خاصة»

و كذلك يعرفه البنك الدولي بأنه: «إساءة استخدام السلطة العامة لتحقيق مكاسب خاصة».

حيث مصطلح إساءة الاستخدام هو جزء من انحراف السلطة عن طريق مجانية المصلحة العامة لتحقيق غاية ذاتية لمتخذ القرار أو لغيره. و يشير "فيتوتانز" إلى أن الفساد هو تعمد مخالفة مبدأ التحفظ أي مخالفة الحرص على تطبيق قواعد العمل في التعامل مع كافة الأطراف بهدف الحصول على المزايا الشخصية أو المزايا لذوي الصلة، وهذا التعريف لم يركز على الفساد في القطاع العامدون سواه، فظاهرة الفساد بقدر ما لها مساس بمؤسسات الدولة، حيث يرتكبها خدام الدولة و الموظفون العامون، فإنها ترتبط بالدرجة نفسها بالتأثير الاقتصادي الذي تمارسه مؤسسات القطاع الخاص المستفيدة من انسياب المواد من القطاعات بل هي الجهة

⁽³³⁾نقصارى سفيانك الايطار الفلسفي و التنظيمي للفساد الإداري و المالي، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر 2012 ص

المعنية بتحقيق أكبر منفعة ممكنة من النشاطات الخفية، كما أن هذا التعريف يتضمن ثلاث عناصر أساسية و هي:

1 مبدأ التحفظ: يتطلب هذا المبدأ أن لا يكون للعلاقات الشخصية أو غيرها أي دور في اتخاذ قرار

اقتصادي يتعلق بمصالح عدة أطراف فالعنصر الأساسي لنجاح اقتصاد السوق هو المعاملة المتساوية لكافة الأطراف الاقتصادية، وعكسها أي التحيز إلى جانب أحد الأطراف المرتبطة بالقرار الاقتصادي يعد اختراقاً و مخالفة صريحة لمبدأ التحفظ بل يعدّ شرطاً ضرورياً لسيادة الفساد فعند غياب التحيز يغيب الفساد.

2 التعمد: أي أن يكون هناك انتهاك مقصود لمبدأ التحفظ.

3 الفائدة: أي أن يحقق هذا الانتهاك مصلحة أو فائدة للفرد المخالف أو المحاسبة.⁽³⁴⁾

ونجد أن هذه التعاريف تصب في خانة واحدة مفادها أن الفساد يعني مخالفة القوانين و اللوائح المعمول بها في مجتمع ما وتطوير الخدمة العامة من خدمة الصالح العام إلى خدمة المصالح الشخصية، وكذا التأثير في كيان المجتمع سلبياً من الناحية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. وهناك أنماط متباينة من الفساد نذكر منها على سبيل المثال الفساد السياسي و الثقافي و الاجتماعي.

والمقصود بالفساد السياسي هو استغلال السلطة العامة لتحقيق مكاسب خاصة، فهو تغليب مصلحة صاحب القرار على مصالح الآخرين، أمّا الفساد الاقتصادي فالمقصود به الحصول على منافع مادية أو أرباح عن طريق أعمال منافية للأخلاق و القانون كالغش التجاري و التلاعب في الأسعار من خلال افتعال أزمات في الأسواق، و يقصد بالفساد الثقافي خروج أية جماعة عن الثوابت العامة لديها فمّا يفكك هويتها، و موروثاتها، أمّا الفساد الاجتماعي هو الخلل في القيم الاجتماعية بحيث يعدّ الفساد الأخلاقي من صور الفساد الاجتماعي بالإضافة إلى انتشار الفواحش و الاتجار بالبشر و الإخلال بالأمن وعلى ذلك تتنوع أساليب الفساد و تتسع مجالاته بتطور المجتمعات، ومن هنا تظهر الأنماط المستحدثة من الفساد بأساليب جديدة، يصعب حصرها و توقعها⁽³⁵⁾.

⁽³⁴⁾ بلحسن هواري: أثر آليات العولمة على الفساد الإداري و المالي في الدول العربية، مرجع سابق ص .

⁽³⁵⁾ حسينة شرون: العلاقة بين الفساد و الجريمة المنظمة ، مرجع سابق ص 59.

الفرع الثاني: مفهوم الفساد الإداري

يقصد بالفساد الإداري وجود الخلل في الأداء نتيجة الخطأ والنسيان وإتباع الشهوات والزلل والانحراف عن الطريق المستقيم، أي أنّ الفساد الإداري هو سوء استغلال السلطة العامة لتحقيق مكاسب خاصة و الفساد الإداري يحتوي على قدر من الانحراف المعتمد في تنفيذ العمل الإداري المناط بالشخص، غير أن ثمة انحرافا إداريا يتجاوز فيه الموظف القانون و سلطاته الممنوحة دون قصد سيء بسبب الإهمال و اللامبالاة، وهذا الانحراف لا يرقى إلى مستوى الفساد الإداري لكنه انحراف يعاقب عليه القانون و قد يؤدي في النهاية إذا لم يعالج إلى فساد إداري، و يحدث عادة عندما يقوم موظف بقبول أو طلب أو ابتزاز ، رشوة لتسهيل عقد أو إجراء طرح لمناقصة عامة، كما يتم عندما يعرض وكلاء أو وسطاء لشركات أو أعمال خاصة، و تقديم رشوة للاستفادة من سياسات أو إجراءات عامة للتغلب على منافس و تحقيق أرباح خارج إطار القوانين الفرعية⁽³⁶⁾.

و يتعلق بمظاهر الفساد و الانحرافات الإدارية و الوظيفية أو التنظيمية و تلك المخالفات التي تصدر عن الموظف العام أثناء تأديته لمهام وظيفته في منظومة التشريعات و القوانين و الضوابط و منظومة القيم الفردية التي لا ترقى للإصلاح و سد الفراغ لتطوير التشريعات و القوانين التي تغتم الفرصة للاستفادة من الثغرات بدل الضغط على صنّاع القرار و المشرعين لمراجعتها و تحديثها باستمرار⁽³⁷⁾.

الفرع الثالث: مفهوم الفساد المالي

يقصد بالفساد المالي كافة المعاملات المالية و الاقتصادية المخالفة لأحكام و مبادئ الشريعة الإسلامية، و تؤدي إلى أكل مال الناس بالباطل و إلى عدم استقرار المجتمع، و إلى الحياة الضنك لطبقات الفقراء و المعوزين و من في حكمهم⁽³⁸⁾.

وكذلك يعرف الفساد المالي بأنه مخالفة القانون بانتهاج طرق ملوية غير قانونية لتحقيق مكاسب مالية، و في الوقت نفسه جلب الأموال من طرق غير مشروعة أو إنفاقها في طرق غير مشروعة. بما لا يحقق العدالة و المساواة، و لا ينحصر على تراكم ثروة بطريقة غير مشروعة أو قانونية و إنّما يتجاوز ذلك بكثير⁽³⁹⁾.

⁽³⁶⁾. أحمد السيد كردي: الفساد الإداري، موسوعة الإسلام و التنمية 2011.

⁽³⁷⁾ آليات حماية المال العام و الحد من الفساد الإداري و المالي، الملتقى الوطني، المملكة المغربية-2008 ص 38.

⁽³⁸⁾ حسين حسين شحاتة: الفساد المالي أسبابه و صورته و علاجه، مجلة الوعي الإسلامي الكويتية العدد 552، 2011.

و يتمثل في مجمل الانحرافات المالية و مخالفة القواعد و الأحكام المالية التي تنظم سير العمل الإداري و المالي في الدولة و مؤسساتها و مخالفة التعليمات الخاصة بأجهزة الرقابة المالية كالجهاز المركزي للرقابة المالية المختص بفحص و مراقبة حسابات و أموال الحكومة و الهيئات و المؤسسات العامة و الشركات، و يمكن ملاحظة مظهر الفساد المالي في الرشاوي، و الاختلاس و الغش الضريبي، و تخصيص الأراضي و المحاباة و المحسوية في التعيينات الوظيفية⁽⁴⁰⁾.

المطلب الثاني: خصائص الفساد الإداري و المالي

إنّ دراسة الفساد الإداري و المالي تستوجب المعرفة الدقيقة لخصائصه و تحليلها و أبرز هذه الخصائص

هي كالتالي:

- 1- يعدّ الفساد الإداري و المالي ظاهرة مرضية تنفّس كالوباء، حيث أنّ مكروباها غير مرئية تستمدّ من السرية التي تكتم بها عناصر و أدوات.
- 2- تتباين الوسائل و الأساليب التي ينشر الفساد الإداري و المالي بها، حيث أنّ الجهات المعنية التي تمارسه تنتشر باسم المصلحة العامة و الاعتبارات الأمنية، و تنتهز ظروفًا استثنائية لتمير فسادها بعيدا عن الأنظار.
- 3- الفساد الإداري و المالي يتفاعل مع الظروف و المتغيرات المحيطة به، و يجعلها بيئة و مناخا مناسبًا لانتشاره، فكل من و هدر الوقت و تأخر المعاملات تعدّ بيئة ملائمة للفساد و ذلك لأنّها تحفز أصحابها البحث عن طرق غير مشروعة.
- 4- تختلف أنماط الفساد الإداري و المالي و أدواته حسب انتشاره و بيئته باختلاف الجهات التي تتعامل به.
- 5- أخطر ممارسات الفساد تتم عبر وسائط مجهولين يلعبون دور رئيسي في تسهيل مهمة الطرفين دون أن يعرف أحدهم بالآخر.

⁽³⁹⁾ عصام البشير : الفساد المالي وأثره على الفرد والمجتمع، مركز صناعة الفكر للدراسات، 2012.

⁽⁴⁰⁾ سامر مؤيد: الفساد الإداري، صور شتى لخطر داهم، جامعة كربلاء، 2010.

6- الممارسات الفادحة والخطيرة على الدولة حيث يتم التخطيط لها من قبل متمرسين ومعترفين كبار ومن خلال وسائل وأساليب تستخدمها بشكل محكم لتنفيذ خطتها. و لكي تطمس معالمها و تستبعد عناصرها فإن جد الإيثار حولها ، و قد ينتهي إلى اتهام بعض الأبرياء و يتظاهرون الجناة بالدفاع و تبرئة ساحتهم و هذا ما يؤدي إلى إخفاء العناصر الفاسدة خارج دائرة الشبه و هكذا تنطبق المقولة الاقتصادية. «إن النقود الرديئة تطرد النفوذ الجيدة» على العناصر الفاسدة و العناصر النظيفة.

7- إذا كانت ممارسات الفساد المالي و الإداري في المجتمعات المتخلفة إداريا تعدّ بحق بيئة منتجة و مصدر للفساد عبر حدودها ، و هذا يعني أن الفساد هو ظاهرة دولية، تنتقل عبر الحدود، و يألف العيش في كل بيئة ، حيث إذا كانت المجتمعات الفقيرة و النامية لا تقود على تحمله و رفع تكاليفه ، فإن المجتمعات الغنية و المتطورة توفر للفساد بيئة ملائمة و في بعض الأحيان تكون المجتمعات الفقيرة أكثر و أشد مقاومة للفساد من المجتمعات المتقدمة . بالرغم من فقرها الذي يعتبر دافعا رئيسيا للفساد.

8- الكوارث الطبيعية و الأزمات الاقتصادية تعد على الدوام ظروفًا مشجعة و مواتية لتفشي الفساد الإداري و انتعاشه لكونها أزمات تتبع فيها الموارد و تضيق خلالها سبل العيش و في هذه المرحلة تضعف مقاومتهم للفساد و تتراجع لديهم القيم المضادة له بسبب معاناتهم⁽⁴¹⁾.

المطلب الثالث: منافع الفساد الإداري والمالي.

أولاً: المنافع الاقتصادية للفساد الإداري والمالي.

تتباين الأقطار في تنظيمها وفلسفتها الاقتصادية، حيث تختلف تجاربها التنموية والتحديات التي تعترضها، ولأننا هنا نتكلم بلغة التعميم التي تشمل جميع التجارب وتلائم ظروف أغلب المجتمعات، سنوجز أهم المنافع الاقتصادية للفساد الإداري والمالي في ما يلي:

❖ السياسات الاقتصادية المرجلة التي لا تراعي تحقيق التوازن والعدالة في توزيع الثروات والموارد الاقتصادية على السكان، فتؤدي إلى التباين الطبقي واختلال معدلات الدخل بين فئات وشرائح المجتمع، مما

(41) لوادي : تنظيم الإدارة المالية من أجل ترشيد الاتفاق الحكومي و مكافحة الفساد ص 238-239.

يؤدي إلى استغلال الطبقات الضعيفة الدخل فيورطوهم لمضاعفة مكاسب غير مشروعة، ويؤدي ارتفاع الأسعار والعجز عن تلبية المطالب الأساسية للعيش إلى تفشي الفساد المالي والإداري.

❖ تحميل الإدارة العامة والقطاع العام بأعباء ومهام جسام تتطلبها برامج التنمية الطموحة والمتسارعة،

وهذا يستلزم تحويلها صلاحيات واسعة ومدتها بموازانات وإعتمادات مالية كبيرة في غياب المراقبة والمتابعة وتطوير قدراتها وتأهيل كوادرها ضد احتمال الانحراف وتركها تتصرف بالمال العام دون رقابة مالية أو محاسبة سياسية وجاهيرية يعد مناخا ملائما للفساد وجوا صالحا للمفسدين.

❖ التحول السريع وغير المخطط نحو تعظيم دور القطاع الخاص على حساب القطاع العام وبيع

المؤسسات والمرافق الحكومية للشركات الأجنبية، مما يسمح للسماسرة والوكلاء بعقد الصفقات، ودفع العمولات لشراء الذمم والمساومة على الملكية العامة لصالح قلة من الرأسماليين، وهذا ما يروج له أنصار النظام العالمي الجديد الداعين إلى الخصخصة واقتصاد السوق وحرية التجارة والأسواق الحرة والمستغلين لتوسيع دائرة نفوذهم في فرض هيمنتهم، وقد استغل هؤلاء عجز أو فشل القطاع العام في بعض المرافق أو الميادين لتأليب العاملين ضد الملكية العامة ويجعلهم يضمنون بأن القطاع الخاص هو الخلاص.

❖ الأزمات الاقتصادية التي تتعرض لها المجتمعات بسبب الحروب والكوارث ولأسباب سياسية داخلية

أو خارجية تؤدي إلى شح السلع والمواد وتزايد الطلب عليها، فظهور السوق السوداء وما يرافقها من تهريب واتجار بالممنوعات والتبادل بالعملات الأجنبية وتزويرها وتفشي الغش والتحايل والرشوة لتجاوز القوانين الصارمة والإجراءات التعسفية، التي تفرض عادة في ظل الظروف الاستثنائية والطارئة، فيطول أمدها ويستمر مفعولها وتشتد ضغوطها ويضاف تحت وطأها العديد من الشرفاء والأمناء والمخلصين، ولا ينجو من أثرها إلا قلة ممن يرحمهم الله فيصمدوا أو يجدوا مخرجا فيها.

ثانيا: المنفذ القانوني والقضائي.

❖ كما هو معلوم أن القوانين لا تشرع إلا لتحقيق المصلحة العامة والمهمة الأساسية للقضاة هي تحقيق

وإرساء العدالة ورفع الظلم والغبن عن الناس، وإرجاع الحقوق لأصحابها وفقا لمبدأ سيادة القانون، فكيف

تصبح التشريعات تفيد الفساد ويتحول القضاة والحامون لمروجين له أو مدمنين في تعاطيه؟ ويؤسفنا أن

يتحقق هذا الأمر فعل واقعا من خلال عدد من الممارسات التي تكشف في العديد من الأقطار. ومؤسف أن تفلح الجهود في التستر عليها، ومن الآليات التي توفرها المنافذ القانونية والقضائية من خلال إساءة بعض العاملين في هذا القطاع لممارسة صلاحياتهم وتحقيق أغراض شخصية غير مشروعة.

❖ **الثائية في تطبيق النصوص القانونية وفي تفسيرها تبعا للأطراف والجهات التي تطبق بحقها، ومحابة**

الأقارب وأصحاب النفوذ والتعسف بحق الضعفاء وتحكيم الأهواء من جانب القضاة، تعد ممارسات لا مشروعة لا يمكن عزلها عن الفساد، إن لم نقل أكثر خطورة، لأنها تعكس تفشيها في جميع المرافق والقطاعات لدرجة أن أكثر الفئات حصانة والتزاما ضعفوا أمام سطوته.

❖ **تساهل بعض القضاة والحامين مع العناصر المتهمه المحالة للقضاء بقضايا الفساد الإداري والاعتداء**

على أموال الدولة، أو تزوير وثائقها أو تجاهل قوانينها باعتبارهم لها من الدعاوي المخففة التي تحاط بالرحمة، مما يشجع على استمرارها فتصبح النصوص القانونية للفساد غير ذات جدوى لمعالجة ظواهره والحد من تفشيها.

❖ **تمسك السلطة القضائية ومؤسساتها بالإجراءات الروتينية المعقدة واعتمادها للأساليب البدائية في**

التحقيق وتخلفها عن مواكبة المستجدات التي تستخدمها شبكات الفساد وعصابات التزوير والابتزاز والرشوة، ما يؤدي إلى بقاء العناصر الفاعلة حرة طليقة، بينما يتعرض بعض الأبرياء إلى دفع الثمن ريثما يثبتوا براءتهم.

❖ **قد يفلح بعض المتورطين في عمليات الفساد وخاصة العناصر المخترفة في تجنيد بعض القضاة والحكام**

ليتولوا عن قصد حماية الجناة والمجرمين مقابل ما يقدم لهم من مبالغ نقدية كبيرة وهدايا عينية يتعذر عليهم الحصول عليها بالطرق المشروعة، وهذا أخطر الآفات المهددة والمشجعة لتفشي الفساد.

❖ **تعاطي بعض الحامين للممارسات اللاقانونية وذلك بتولي الدفاع عن التهم الخطيرة مقابل مبالغ**

كبيرة جدا متعهدين سلفا ببراءة المتهمين فيها، وذلك من خلال توسطهم لدى زملائهم أو القضاة الذين يتبادلون معه مواقف المهادنة والمساومة لتصدر الأحكام لصالح من يدفع ولو بدون وجه حق⁽⁴²⁾.

(42) عامر الكبيسي، " الفساد والعولمة تزامنا لا توأمة"، المكتب الجامعي الحديث، الرياض، 2005، ص

ثالثاً: المنافذ السياسية.

تعدد مداخل الفساد المالي والإداري وتنوع منافذه في المجتمعات المتقدمة والنامية، وتختلف الخطورة ودرجة تأثيرها في إشاعة الفساد من بيئة لأخرى، ولا نكون قد بالغنا إذ قلنا أن المنافذ السياسية تعد من الأهم والأخطر في العديد من الأقطار، وذلك ما أكدت عليه التجارب والتقارير والدراسات التي تنشر من حين لآخر، وذلك لأن فساد القمة سرعان ما يتسرب للمستويات الأدنى، ومن شأن هذا المنفذ أن يزيد من حجم الفساد وثقله ولذلك يسمى **"Coveption" TOP-Heay** بسبب هيمنة العناصر الفاسدة على الثروات والممتلكات العامة، وتمتعهم بالسلطات التي تمكنهم من خلال استغلالها للمصالح الخاصة، ومع ذلك فإن ملفات رؤساء الجمهوريات والحكومات المتهمين بالفساد تظل عادة مغلقة حتى موتهم أو الإطاحة بهم⁽⁴³⁾.

رابعاً: المنفذ الاجتماعي للفساد المالي والإداري:

يتمثل المنفذ الاجتماعي في تأثيرات البيئة الاجتماعية على سلوك الموظفين، فالعادات والتقاليد البيئية يمكن أن تشكل مدخلا للمفسدين، كما أن للتركيبة الاجتماعية وللتنشئة الأسرية وللميول والاتجاهات السائدة لدى غالبية المواطنين ولأحلامهم وقيمهم الدينية علاقة وثيقة بالحصانة التي يتمتع بها البعض ضد الفساد ومن بعض المتغيرات الاجتماعية التي تسهم في توفير أجواء الفساد وممارسته نجد:

❖ توظيف الانتماءات العشائرية والإقليمية في التعامل الرسمي وفي الضغط على الإداريين لتحقيق مكاسب بغير جه حق، ونجد ذلك في عمليات منح الوكالات والرخص وتوزيع الدور والأراضي وغيرها من المكتسبات.

❖ شيوع الوساطة وتمرس بعض ذوي الجاه والنفوذ الاجتماعي في استغلال علاقتهم الشخصية واللا رسمية والتشبث بمعارفهم لتمشية المعاملات الشخصية التي تتعارض مع القوانين أو تمس بالمصلحة العامة ظناً منهم أن ذلك يسهم في منفعة الآخرين ومستبعدين الأضرار التي تنجم عن تصرفاتهم طالما أنهم لم يستفيدوا مادياً أو مباشرة من سلوكهم هذا.

(43) محمد حسين الوادي، "تنظيم الإدارة المالية من أجل ترشيد الإنفاق الحكومي، ص241.

❖ الأثر السلبي لبعض العادات الاجتماعية السائدة على سلوك الإداريين خاصة في الأقطار التي عرف

أهلها بالإسراف وإنفاق المال على الرفاهية والترفيه ون الأمثلة على هذه العادات، ضعف الوعي بأهمية الوقت، عدم الالتزام بالمواعيد والاهتمام بالملكية وعدم الحرص على أموال الدولة، والمبالغة في تزيين المكاتب الحكومية واستخدام سيارات الدولة، فهذه الممارسات أصبحت عرفا اجتماعيا على الرغم من الأضرار التي تسببها للمصلحة العامة وما تثيره من استياء لدى الفئات الواعية فيفقدونها حماسها وإخلاصها ويضعف أملها بالإصلاح.

❖ التثبث الخاطئ من قبل المواطنين والإداريين ببعض الأمثلة الشعبية وكأنها مبادئ ملزمة للسلوك،

مع أنها تتسبب في التستر على المقصرين والمخالفين والتغاضي عن الانحرافات والتجاوزات وتتساهل مع حالات التزوير والاشتغال، وغيرها من الظواهر المنحرفة التي غالبا ما تحوّل الإدارات العامة إلى دور للرعاية الاجتماعية أو يؤر للفساد، ومن أمثلة ذلك نذكر على سبيل المثال لا الحصر مقولة: " قطع الأعناق ولا قطع الأرزاق"، وكذلك مقولة: "أصرف ما في الجيب ويأتيك ما في الغيب"، وغيرها من العبارات التي تستخدم في غير مواضعها، لتكون غطاء اجتماعيا للفساد الإداري والمالي وتبرير التصرفات الخاطئة الضارة.

❖ ينسب الجهل والسذاجة والفطرة و ضغط الظروف الاجتماعية في إقدام بعض المواطنين على

التحايل والتزوير وتقديم معلومات كاذبة والتوسل بكل السبل التي تضعف مقاومة الإداريين وتقنعهم بصحة الادعاءات المقدمة لهم من زبائنهم فيحسنوا الظن بمراجيعهم أو تأخذهم الشفقة عليهم فيحسموا الأمر لصالحهم. وكثيرا ما يتضح لهم أن الأمر نوع من الفساد المبطن بالتصنع والتمثيل والاحتراف. وهي عبارة عن أساليب يستخدمونها الجهلاء والبسطاء في تمرير الفساد على بعض الموظفين، التي تنقصهم الخبرة في التعامل مع هذه الشرائح.

❖ إن للظروف والخصوصيات التي تميز المجتمعات عن بعضها تأثيرات متباينة في إشاعة الفساد

وتسريه، ففي الفلبين على سبيل المثال لعزى للثقافة المجتمعية المسمى "الكمبرادازغو" وهي شبكة من الأقارب والموالين الذين يتم تبنيتهم أو اندماجهم مع بعضهم، دورا هاما في حماية الفساد وانتشاره، كما أن لديهم نظام

آخر يطلق عليه " يوتانغ نالوب " أي ديون رد الجميل، ولو على حساب المصلحة العامة، وهناك ما يقابل مثل هذه العادات في أغلب المجتمعات وخاصة الشرقية منها.

خامساً: المنافذ الإدارية والمؤسسة للفساد المالي والإداري.

إن للفساد الإداري والمالي ظروف مشجعة و محفزة وأخرى مقاومة له أو رافضة، والمنطقة المتطورة في نظمها وأساليب عملها والتي تدار من قبل قيادة كفوءة أقدر على حماية ذاتها من التلوث بالفساد، من المنطقة المتخلفة من إدارتها، ومن بعض المنافذ الإدارية التي تعد مناخا مناسباً للفساد نجد:

❖ تكليف المنظمات بأعباء ووظائف تفوق قدراتها وإمكاناتها البشرية والمادية، مما ينجم عنه عجزها عن إنجاز المعاملات، فيضطر بعض المراجعين والزبائن إلى بعض الأساليب إنجازها في وقت قصير وبجهد أقل، ومن بين هذه الأساليب الرشاوي والهدايا التي تعد من مظاهر الفساد وأدواته.

❖ تخويل المنظمات الإدارية الناشئة صلاحيات وسلطات واسعة تمكنها من إدارة شؤونها بصيغ لا مركزية دون إخضاعها للرقابة أو متبعتها عن كثب مما يشجع بعض موظفيها إلى إساءة استغلال السلطات التي أعطيت لهم لتحقيق مصالحهم الخاصة أو لخدمة فئات على حساب أخرى من مواطنيهم.

❖ التوسع في إقامة المؤسسات العامة التي تتمتع بالاستقلال المالي والإداري ووضع الموارد تحت تصرفها والتساهل في اختيار القيادات الإدارية غير المحصنة أو المؤهلة لإدارتها، وعدم الاهتمام ببرامج التدريب والتقييم التي **ترقدهم** بالغذاء الفكري وتجنبهم الانحراف وسوء التصرف وتحذرهم من التورط في قضايا الفساد وعملياته.

❖ جمود سياسة الأجور والمرتبات وعدم مواكبتها للظروف الاقتصادية والتغيرات الجذرية في المجتمع مما يجعلها عاجزة عن توفير الحد الأدنى من مستلزمات العيش المقبول، فيضطرون إلى سد حاجاتهم بوسائل غير مشروعة كقبول الرشاوي والهدايا وتزوير الوثائق والتساهل في دفع الضرائب والرسوم وغيرها.

❖ تراكم الثغرات في القوانين والنظم والتعليمات وعدم المبادرة إلى معالجتها أو تنبيه المسؤولين إلى الأضرار التي تنجم عنها مما يعطيهم الفرصة لتنفيذ منها لصالح فئة دون أخرى.

❖ شيوع النمط التسلطي والعلاقات البيروقراطية بين المستويات الهرمية في المنظمات الرسمية، وغيبة الممارسات الديمقراطية المشجعة للحوار والنقد الذاتي، وضعف نظم الرقابة الشعبية والقضاء الإداري، كل ذلك يؤدي إلى انتعاش الممارسات السلبية داخل أروقة المؤسسات، وعندها يصبح الفساد الإداري والمالي هو القاعدة وما عداه هو الاستثناء.

❖ تغلغل بعض العناصر المحترفة والمتمرسة في الفساد إلى المستويات العليا بالسلم الهرمي وبمواقع اتخاذ القرار، عن طريق رجال العلاقات العامة أو السابقين أو الحرص الشخصي، فبكم إحاطتهم وقربهم ومعرفتهم باحتياجات سادتهم، تنصب الشباك لتوريطهم فيتولى هؤلاء توثيق إدانتهم بالصوت والصورة عبر أحدث التقنيات ليظلوا مستسلمين بلا حول ولا قوة، وهذه هي أحدث وأخطر منافذ الفساد المسلح بالتكنولوجيا وشبكات الانترنت⁽⁴⁴⁾.

المطلب الرابع: العلاقة بين الفساد المالي والإداري.

من خلال التعاريف السابقة للفساد المالي والإداري، نرى أن مسألة المفاهيم والتعاريف مسألة معقدة، وذلك لاختلاف وجهات النظر واختلاف الدراسات التي تناولت الفساد الإداري والفساد المالي، فمن المعروف أنه إذا فسدت الإدارة فسدت الأموال، ويلاحظ أن بينهما علاقة، حيث أن طبيعة العمل الرقابي الإداري وكذلك العمل الرقابي المالي يظهر فيه التداخل والتشابك، ذلك أن الخلل الإداري ينتج عن خلل مالي والخطأ المالي ينتج عن خطأ إداري، وهكذا الفساد المالي بشكل عام سلوك منحرف يترتب عليه خسارة مادية كبيرة، ويؤثر على تنمية الوطن، ومن ثم على الدولة بأكملها، مما يحملها أعباء قد تتدهور سياسة الدولة إن انتشر هذا الفساد، ولم تتحكم في المال العام، أما الفساد الإداري بشكل عام هو تصرف إداري شاذ ينتج عنه هدر حقوق الآخرين ومستحقاتهم وتقديم الفاضل على المفضول، وعدم احترام اللوائح والأنظمة والإجراءات الإدارية، ويتفق مع الفساد أنه يدخل ضمن إساءة استعمال السلطة في الوظيفة العامة، حيث أن فساد الإدارة العليا والدنيا ينتج عنه هدر المال العام وتبذير الأموال العامة، ويرى أحد الباحثين أن الفساد الإداري يختلف عن الفساد المالي من حيث أنه سلوك إداري مهم أظهرته عوامل اجتماعية وشجعت فئات من المجتمع بالإضافة إلى

(44) عامر الكبيسي، الفساد والعولمة تزامنا لا توأمة، مرجع سابق، ص25.

أنه عمل لا أخلاقي، وغير سوي ناتج عن ضعف الوازع الديني والأخلاقي ، أما الفساد المالي فهو القدرة على الإفلات من أجهزة الرقابة المالية عن المؤسسات والأجهزة الحكومية.

خلاصة القول، أن هناك علاقة بين الفساد المالي والإداري، إلا أن الفساد الإداري تتعدد صورته ويعد أكثر شمولاً من الفساد المالي، وكلاهما فساد، والفساد الإداري تجمع فيه في كثير من الأحيان جرمي الفساد المالي والإداري⁽⁴⁵⁾.

المبحث الثالث: مسببات وأنواع ومظاهر الفساد الإداري والمالي.

إن الفساد الإداري والمالي واحد من أهم أنماط الفساد، التي تعاني منها المجتمعات قاطبة وبدرجات متفاوتة نظراً لاختلاف نظمها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، فضلاً عن تباين هذه المجتمعات في تحليل أسباب ظهوره وأنواعه ومظاهره.

المطلب الأول: مسببات الفساد المالي والإداري.

إن الفساد المالي والإداري يعود في غالب الأحيان إلى سببين رئيسيين هما:

أ. الرغبة في الحصول على منافع غير مشروعة.

ب. محاولة التهرب من التكلفة الواجبة.

وتتعدد الأسباب المؤدية إلى الفساد وتنقسم إلى:

أولاً: أسباب اقتصادية.

تتمثل في اتساع الدور الاقتصادي للدولة، حيث أن تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية ، يعد أحد العوامل الرئيسية لظهور الفساد، لأن الأفراد يميلون بطبعهم إلى منح الرشوة للمسؤولين لتخطي القواعد والنظم والإجراءات العامة الروتينية، وهناك من المسؤولين من يخفق في رفض تلك الرشاوي، ويظهر التدخل في عدة أشكال منها السياسات الحمائية عند قيام الدولة بحماية صناعاتها المحلية فإنها بذلك تسمح برعاية الفساد، لأن القيود التي تفرضها على الاستيراد تجعل من تراخيص الاستيراد عملاً مربحاً بدرجة كبيرة، لذلك يهتم

(45) عامر بليغ بشر، " مفهوم الفساد الإداري"، دليل المحامي المحترف، 2013، ص10.

أصحاب المشروعات الخاصة برشوة المسؤولين الحكوميين من أجل الفوز بهذه الرخصة، كما أن حماية الصناعة المحلية يخلق مراكز شبه احتكارية للصناعات الوطنية البديلة للواردات، فيصبح من مصلحة المنتجين المحليين إفساد المسؤولين الحكوميين والسياسيين المعنيين بالأمر من أجل الاستمرار في عملية الحماية للتخلص أو التقليل من المنافسة الخارجية، وتعد الإعانات الحكومية مصدرا مهما للبحث عن الربح، إذ تشير الدراسات إلى أن الفساد يجد له موطئ قدم بل قد يتزعم في ظل السياسات المالية التي تصمم بشكل جيد للصناعات المستهدفة بالإعانات، فكلما كانت الإعانات كبيرة ازداد مؤشر الفساد في المجتمع.

ومن بين أشكال تدخل الدولة والتي يتزعم الفساد فيها، التحكم في الأسعار الذي يعد من المصادر المهمة أيضا في البحث عن الربح، فإن انخفاض سعر السلع عن سعر السوق لأغراض اجتماعية، أو سياسية من شأنه أن يخلق حافز للأفراد والمجتمعات لرشوة المسؤولين، وذلك للحفاظ على تدفق مثل هذه السلع أو الحصول على نصيب غير عادل منها، وهذا ما ينطبق كذلك على كل من أسعار الصرف المتعددة وحصص الصرف الأجنبي، فعندما يكون هناك أكثر من سعر صرف للعملة الأجنبية في الداخل وفقا لنوع الواردات مثله أو لكيفية استخدام الصرف الأجنبي، سيؤدي ذلك لخلق الحوافز للحصول على العملة الأجنبية بالسعر الأدنى، وقد تزداد حدة ندرة الصرف الأجنبي، مما يجعل السلطات النقدية تعمل على الحد من استخدامه، وفي الحالتين سيحاول الأفراد والجماعات رشوة المسؤولين للحصول إما على السعر الأدنى، أو على حصة أكبر من الحصة المقررة لمثل هذا الاستخدام، وعليه فإن وضع بعض القيود أو التنظيمات على استغلال الموارد الاقتصادية في المجتمع في أيدي المسؤولين الحكوميين يمنحهم قوة احتكارية في إعطاء الرخص والتصاريح وحقوق الإنتاج والتسويق.... الخ. مما يمكن المسؤولين من ممارسة أشكال الفساد المختلفة وبشتى الصور للحصول على المكاسب الخاصة.

ومن بين الأسباب الاقتصادية كذلك هناك الفقر والأجر المتدني، فهما يعدان خاصة عندما تكون الرواتب والدخول تشكل عصب الحياة للموظف العام، فكلما كانت كفايته في الدخول متوافرة كان أداء الموظف أكفء وأدق، ويوفر لها تحقق مستوى يكفي لضمان حياة كريمة لذلك الموظف ولمن يعيلهم أيضا⁽⁴⁶⁾،

(46) بن الحسن الهواري، أثر آليات العولمة على الفساد الإداري والمالي في الدول العربية، مرجع سابق، ص 25.7.

ثانياً: أسباب سياسية.

فيما يتعلق بالجوانب والأسباب السياسية الملازمة لظاهرة الفساد، يمكن القول أن عدم وجود نظام سياسي فعال يستند إلى مبدأ فصل السلطات وتوزيعها بشكل أنسب، تعد أحد الأسباب الرئيسية للفساد، وهناك عامل آخر يتعلق بمدى ضعف الممارسة الديمقراطية وحرية المشاركة، الذي يمكن أن يسهم في تفشي ظاهرة الفساد المالي والإداري، ذلك أن شيوع ظاهرة الاستبداد السياسي والدكتاتوري في العديد من البلدان يسهم بشكل كبير ومباشر في تنامي هذه الظاهرة، وكذلك عدم استقلالية القضاء فهو مرتبط بمبدأ الفصل بين السلطات وكذلك عامل قلة الوعي السياسي، وعدم معرفة الآليات والنظم الإدارية التي تمارس السلطة من خلالها، وهو أمر يتعلق بالخبرة والكفاءة إدارة شؤون الدولة، وكذلك الأسباب السياسية تتمثل في غياب الحريات والنظام الديمقراطي ضمن مؤسسات المجتمع المدني والرقابة⁽⁴⁷⁾.

ثالثاً: الاجتماعية والثقافية.

وأبرزها صعوبة فهم القوانين الضريبية ذات الطبيعة المعقدة والانخفاض الكبير لعدد الأفراد المعاقبين بتهم الفساد، وغط العلاقات والأعراف السائدة في المجتمع، والتي تعمل باتجاه تعظيم القرابة والولاءات بمختلف أشكالها، والتغيير الذي يطرأ على قيم المجتمع الإنسانية والذي يحول السلوك الذي يعد مقبولاً حسب المبادئ التقليدية إلى غير شرعي وغير مقبول حسب المبادئ العصرية⁽⁴⁸⁾.

رابعاً: الأسباب التنظيمية والإدارية

ويمكن إيراد خلاصة لها، من خلال تشخيص أمراض المركزية والبيروقراطية المفرطة وضعف أجهزة الرقابة وفسادها، وتخلف الإجراءات الإدارية وعدم مواكبتها للعصور وحاجات المجتمع، فضلاً عن ضعف سياسات التوظيف وفسادها، وعدم الأخذ بنظرية وضع الشخص المناسب في المكان المناسب⁽⁴⁹⁾.

خامساً: أسباب دولية

(47) عمار هادي البلوادي، الفساد الإداري مفهوماً ومظاهراً وأشكالاً، العراق، 2012، ص25.
(48) ابتسام محمد العامري، ظاهرة الفساد أسبابها وتأثيراتها وسبل معالجتها، "الصين نموذجاً"، مجلة الكوفة، العدد 8، ص21.
(49) علي أحمد فارس، حل أزمت الفساد الإداري نموذجاً مركز التشغيل، 2005

تعد هذه العوامل سببا آخر من أسباب الفساد، والتي تأخذ أشكالا متعددة منها في صورة الرشاوي، ومدفوعات غير مشروعة في إطار التجارة، والمساعدات الأجنبية، وتدفقات الاستثمار بين الدول أو في صورة مزايا تفضيلية في فرص التجارة أو التحيز لصالح الاستثمار، أو استبعاد بعض العملات من نطاق التعاملات الدولية بالخداع ونحو ذلك⁽⁵⁰⁾.

سادسا: ضعف الدور الرقابي على الأعمال.

يظهر الفساد في حالة ضعف الدور الرقابي أو عدم القدرة على ممارسته، وعدم تطبيق القوانين، بالإضافة إلى عدم تفعيل صلاحيات أجهزة الرقابة على أعمال الجهاز التنفيذي ومحاسبته لها، أو الحاسبة عليها والقصور الحاد في استخدام الأساليب التكنولوجية الحديثة في نظم الرقابة.

سابعا: محو اهل أخروي.

- التخلف البنيوي في الهياكل المعنية بإدارة الاقتصاد والتخلف التكنولوجي في الدولة.
- إن مستوى الجهل والتخلف والبطالة وقلة الوعي الحضاري وضعف الأجور والرواتب، واختلال الدخل بين القطاعين العام والخاص والفقر كلها تتناسب مع ظاهرة الفساد.
- ضعف دور وسائل الإعلام ومحدوديتها وعدم قدرتها على فضح الفساد، وعدم وجود الشفافية في بيئة العمل وعدم الحرص على المعلومة الصحيحة وكشفها⁽⁵¹⁾.
- ضعف المجتمع المدني وهميش دور المؤسسات في كثير من الدول، وهو ما يؤدي إلى غياب قوة الموازنة في هذه المجتمعات وبالتالي تفشي الفساد واستمرار نموه.
- انخفاض المخاطر المترتبة على الفساد الإداري والمالي كون أغلبية العقوبات في هذا المجال لا تكون صارمة، والتغاضي عن معاقبة الكبار وجر الصغار إلى الفساد.

⁽⁵⁰⁾ فاطمة إبراهيم خلف، السياسة المالية والفساد الإداري والمالي، دراسة تطبيقية في مصر، مجلة جامعة الأنبار للعلوم الاقتصادية والإدارية، المجلد 04، العدد 7، 2011، ص 228.

⁽⁵¹⁾ فاطمة عبد الجواد، الفساد الإداري والمالي وأثاره السلبية على مؤسسات الدولة العراقية وسبل معالجته، الهيئة العامة للضرائب، العراق، 2013.

➤ إشكالية الحصانة المقدمة للكثير من المسؤولين والتي تكون بمثابة غطاء لكل عمليات الفساد المالي والإداري التي يقومون بها⁽⁵²⁾.

المطلب الثاني: أنواع الفساد المالي والإداري.

تختلف أنواع الفساد الإداري والمالي تبعاً للزاوية التي ينظر له منها، فهناك من يرى بأن أنواع الفساد تختلف طبقاً للحيثيات المرتبطة بها وهي كالآتي:

أولاً: الفساد من حيث الحجم.

1. الفساد الصغير الأفقي:

وهو الفساد الذي يمارس من فرد واحد دون تنسيق مع الآخرين، لذا تراه ينتشر بين صغار الموظفين عن طريق استلام رشاي من الآخرين.

2. الفساد الكبير العمودي:

والذي يقوم به كبار المسؤولين والموظفين لتحقيق مصالح مادية أو اجتماعية كبيرة، وهو أهم وأشمل وأخطر لتكليفه الدولة بمبالغ ضخمة⁽⁵³⁾، حيث يمارسه بعض كبار مسؤولي السلطات الثلاث، التشريعي، القضائية، التنفيذية، مستغلين مناصبهم لتحقيق مكاسب شخصية، وتبرر صور الفساد الكبير أنه يرتكب من أعلى المستويات في الحكومة ليشمل التأثير السبي على البرامج والمشروعات الحكومية الرئيسية، وعندما تسود المنافسة غير المرضية عند كبار المسؤولين والموظفين، تعد المبالغ المدفوعة لكسب العقود والامتيازات الرئيسية حكراً على الشركات الكبرى والمسؤولين رفيعي المستوى، وتحتل الحالات المهمة جزءاً ملموساً بالإضافة من النفقات العامة، وتترك أثر كبير على ميزانية الحكومة وعلى توجهات التنمية في البلاد.

بالإضافة إلى استغلال المنصب في تحقيق المصالح الخاصة، وفي ظل عدم التمييز بين الأموال العامة والأموال الخاصة، يوجد مسلك آخر يتبع للعديد من قيادات الدول النامية وعلى وجه التحديد تلك التي تتبنى

(52) محمد خميسي، حلمي حليمة، حكومة الشركات كآلية للحد من الفساد الإداري والمالي،، مداخلة بعنوان: مدخل لظاهرة غسل الأموال وانتشارها، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2012، ص4.
(53) ثور طاهر الأقرع، إستراتيجيات مواجهة الفساد المالي والإداري، جامعة عبد المالك السعدي، كلية الحقوق، طنجة، 2013، ص10.

سياسة إنمائية رأسمالية، فرص تكوين ثروات مالية ضخمة، ونعني بهذا تقاضي رشاي وشاوي وعمولات بشكل مباشر أو عن طريق وسطاء من الشركات الغربية الاحتكارية التي توصف بالشركات المتعددة الجنسيات ، من أجل تسهيل وحماية نشاطها الاستغلالية في الدول النامية.

وتتضمن عمليات الفساد الكبير شبكة معقدة من الترتيبات والإجراءات التي يصعب اكتشافها، وهي عادة تضم كبار المسؤولين في الدولة ومن بينهم رئيس الدولة نفسها، وهو الأمر الذي يضي عليها طابع السرية والكتمان. وتنتشر عادة في العديد من الدول النامية صورة أخرى للفساد الإداري والمالي، توصف عادة بالفساد الذاتي -الداخلي- بمعنى استغلال الإداريين وخاصة الكبار منهم -لمنابهم استغلال مباشر يفرض تحقيق مصالحهم الخاصة ولو عن طريق تهريب السلاح الكبير والاتجار في العملات الأجنبية أو الاستيلاء على أراضي الدولة.

والفساد الكبير لا يقتصر على الدول النامية والدول الفقيرة، فهناك فضائح الحسوية والرشوة التي غالبا ما تنحر البلدان الصناعية، ففي ألمانيا ظهرت مسألة دفع الرشاي في عملية كسب عقود بلغت قيمتها 205 مليون مارك، من أجل بناء الجناح رقم 2 لمطار فرانكفورت، وفي بلجيكا يعتقد أن 1.9 مليون دولار قد تم دفعها على شكل رشاي لمسؤولين كبار في الحزب الاشتراكي، فيما يتعلق بعقود دفاعية، ومن ذلك فإن مدى تورط المسؤولين الكبار ومدى اتساع حجم الفساد يفرض إشكالا جديدا من القلق، حيث أصبح المسؤولين الكبار يضعون في اعتبارهم الرئيسية تحقيق أقصى قدر ممكن من المكاسب الشخصية، فإنهم في الحالة يحاربون قدر معين من الاستثمار دون مستوى الفعالية والمسار الزمني والتركيبي أولا، وكذلك تتأثر قرارات المستثمرين بحقيقة أنهم يتعاملون مع رؤساء وسياسيين فاسدين⁽⁵⁴⁾.

ثانيا: الفساد من ناحية الانتشار.

1. فساد دولي:

(54) بليغ بشير، إشكالية ظهور أشكال مختلفة من الفساد الإداري والمالي في الأجهزة الحكومية وعلى مختلف المستويات، منتدى التشريع، المغرب، 2009، ص12.

وهذا النوع من الفساد يأخذ صدى واسعا عالميا، يعبر حدود الدول وحتى القارات، ضمن ما يطلق عليها بالعمولة بفتح الحدود والمعابر بين البلدان وتحت مظلة ونظام الاقتصاد الحر، وقد يختلف في أشكاله، قد يكون في صورة رشاي ومدفوعات غير مشروعة في إطار التجارة والمساعدات الأجنبية، وتدفعات الاستثمار بين الدول، أو في صورة مزايا تفضيلية في فرص التجارة أو التحيز لصالح اقتراحات استثمارية معينة أو إبعاد بعض العملات من نطاق المعاملات الدولية.

2. فساد محلي:

وهو الذي ينتشر داخل البلد الواحد، ولا ينأ عن كونه فساد صغار الموظفين والأفراد ذوي المناصب الصغيرة في المجتمع، ممن لا يرتبطون في مخالقاتهم بشركات أجنبية تابعة لدول أخرى⁽⁵⁵⁾.

ثالثا: الفساد من حيث نوع القطاع.

1. فساد القطاع العام:

لقد وجد قطاع الدولة لكي يبقى وبقاؤه مرهون بأدائه وفعالته، وتحقيق الأهداف التي وجد من أجلها، أصله لخدمة المجتمع وأفراده. ولكن الشكوى كانت ولا زالت من الفساد و الهدر الذي يعم مؤسسات الدولة، حتى أن من هم في السلطة أنفسهم، وفي مختلف مواقعهم يشكون من هذا الفساد، في خطبهم وتصريحاتهم، نسمع ادعاءاتهم للإصلاح والحرب على الفساد، إذ يبدوا القطاع العام مرتعا خصبا للانحرافات الإدارية والسرقات المالية، لأن الحافز الفردي غائب والمصلحة الشخصية للقائمين على النشاط الاقتصادي غير متوفرة، فيكون التعويض دائما هو ذلك النمط من توظيف العام لصالح الخاص وتحويل المواقع إلى دكاكين يجلب أصحابها المنافع ويستغلون المواقع، من أجل أهداف لا علاقة لها بأن تربح المنشآت والشركات العامة، أو تخسر ما دامت الدولة هي الملك الوحيد القادر على تعويض الخسائر وتغطية السرقات، بل وربما التستر على فساد الكبار أحيانا.

لا بد من الإشارة إلى نفقات قطاع الدولة أكبر من نفقات القطاع الخاص، وذلك أن مؤسسات الدولة تدفع التزاماتها المالية القانونية تجاه المجتمع، (الخدمات العامة، تأمينات اجتماعية، تأمين الأمن الداخلي

(55) نقصاري سفيان، الإطار الفلسفي والتنظيمي للفساد الإداري والمالي، جامعة سعد دحلب، البليدة، 2012، ص05.

والخارجي للمجتمع، ومهم أخرى)، وتدفع الضرائب والرسوم المختلفة بكاملها، بينما القطاع الخاص متحرر من كل هذه الالتزامات ويتهرب في معظم الأحيان من دفع كامل الضرائب المستحقة.

2. فساد القطاع الخاص:

لقد أشار تقرير منظمة الشفافية العالمية كما سبق الإشارة إلى أن الشركات الأمريكية هي أكثر الشركات التي تمارس أعمال غير مشروعة، تليها الشركات الفرنسية، والصينية والألمانية، كما يشير التقرير إلى أن جيشا كبيرا من كبار الموظفين في أكثر من 136 دولة يتقاضون مرتبات منتظمة، مقابل تقديم خدمات لتلك الشركات، وتزداد هذه الدول في شرق آسيا وأمريكا اللاتينية، وقد يأتي كبار الضباط في الجيش والشرطة وكبار المسؤولين السياسيين في مقدمة هذا الحشد الهائل من الناس، ويشير تقرير الشفافية الدولية المشار إليه إلى أنه تم اكتشاف قرابة 30 بليون دولار أمريكي قدمتها الشركات الأمريكية لتسهيل إبرام أكثر من 60 عقد للشركات الأمريكية في الخارج، ويشير تقرير خاص لصندوق النقد الدولي أن ما بين 80% و 100% من الأموال التي اقترضتها البنوك الأمريكية للدول النامية تعود مرة أخرى للولايات المتحدة وسويسرا، وتودع في بنوكها بحسابات شخصية لمسؤولين من تلك الدول، بالإضافة إلى مظاهر الإسراف الكبير في استخدام هذه الأموال واستغلالها كما يشير تقرير نشرته الصحف الأمريكية إلى أن هيئة الأمم المتحدة تقدر سنويا نحو 400 مليون دولار بسبب الفساد والتبذير وسوء الإدارة⁽⁵⁶⁾.

المطلب الثالث: مظاهر الفساد المالي والإداري.

يقسم الفساد المالي والإداري إلى أربع مجموعات، هي:

أولاً: الانحرافات التنظيمية.

ويقصد بها تلك المخالفات التي تصدر عن الموظف أثناء تأديته لمهمة من مهمات وظيفية، والتي تتعلق

بصفة أساسية بالعمل، ومن أهمها:

(56) علي وتوت، "توصيف ظاهرة الفساد"، كلية الآداب، جامعة القادسية، ص6.

➤ عدم احترام العمل: ومن صورته التأخر في الحضور صباحا والخروج في وقت مبكر عن وقت الدوام الرسمي.

➤ امتناع الموظف عن أداء العمل المطلوب منه: ومن صورته رفض الموظف أداء العمل المكلف به، وعدم القيام بالعمل بوجهه الصحيح أو التأخر عن أداء العمل.

➤ التراخي: ومن صورته الكسل والرغبة في الحصول على أكبر أجر مقابل أقل جهد، تنفيذ الحد الأدنى من العمل.

➤ عدم الالتزام بأوامر وتعليمات الرؤساء، ومن صورته العدوانية نحو الرئيس، عدم طاعة أوامر الرئيس، البحث عن المنافذ والاعتذار لعدم تنفيذ أوامر الرئيس.

➤ السلبية: ومن صورها تلك اللامبالاة وعدم إبداء الرأي وعدم الميل إلى التجديد والتطوير والابتكار والعزوف عن المشاركة في اتخاذ القرارات وعدم الرغبة في التعاون.

➤ عدم تحمل المسؤولية: ومن صورها تحويل الأوراق من مسؤول إداري إلى آخر ، التهرب من الإمضاءات والتوقيعات.

➤ إفشاء أسرار العمل.

ثانياً: الانحرافات السلوكية.

ويقصد بها تلك المخالفات التي يرتكبها الموظف، وتتعلق بمسلكه الشخصي وتصرفه، ومن أهمها:

➤ عدم المحافظة على كرم الوظيفة: ومن صور ذلك ارتكاب الموظف لفعل مخل بالحياء في العمل

كاستعمال المخدرات والتورط في جرائم أخلاقية.

➤ سوء استعمال السلطة: ومن صورته، تقديم الخدمات الشخصية وتسهيل الأمور وتجاوز الاعتبارات

العادلة والموضوعية في منح أقارب أو معارف ما يطب منهم.

➤ المحسوبية: ويترتب عن انتشار هذه الظاهرة تشغيل موظفين في الوظائف العامة دون أن تكون لديهم

مؤهلات وكفاءات.

➤ الوساطة: فيستعمل الموظفون شكلاً من تبادل المصالح.

ثالثاً: الانحرافات المالية.

ويقصد بهام مخالفات القواعد والأحكام المالية أو الإدارية التي تتصل بسيد العمل المنوط بالموظف

وتتمثل هذه المخالفات في:

- مخالفة القواعد والأحكام المالية المنصوص عليها داخل المنظمة.
- فرض المغارم: وتعني استفادة الموظف وتسخير سلطته للانتفاع بالأعمال الموكلة إليه، وذلك من خلال الإتاوة أو حتى استخدام القوة البشرية والحكومية في الأمور الشخصية وغير الأعمال الرسمية.
- الإسراف في استخدام المال العام: ومن صورته تبديد الأموال العامة، والإنفاق على الأبنية والأثاث، والمبالغة في استخدام المقننات العامة.

رابعاً: الانحرافات الجنائية.

➤ الرشوة.

➤ اختلاس المال العام.

➤ التزوير⁽⁵⁷⁾.

من أهمّ العناصر المكوّنة للوحدة التّعليمية تتوقّف على مدى اهتزاز الوترين الصوتيين، تكون درجة الارتفاع أو الانخفاض بمثابة "key" في تحديد المعاني، ولكي يكون هذا المفتاح ناجحاً يجب أن يتوقّف على الشّروط التّالية: (58)

خلاصة:

(57) نور الطاهر الأقرع، إستراتيجيات مواجهة الفساد المالي والإداري، مرجع سابق، ص30.

(58)

لقد حاولنا من خلال هذا البحث التركيز على حقيقة أن الفساد الإداري والمالي ظاهرة خطيرة أصبحت تهدد الأجهزة الإدارية، ولقد أبرزنا من خلال هذا البحث أهم التطورات التاريخية والاقتصادية لهذه الظاهرة، والأسباب التي أدت إلى تفاقمها وأنواعها المؤلمة للجميع، وقد اهتم الباحثون في مختلف الاختصاصات في تشخيص هذه الظاهرة والتطرق لمفهومها والأسباب التي تقف ورائها. وذلك أن الفساد المالي والإداري هو ثمرة طبيعية لأوضاع شاذة سلبية في تلك المجالات، فغياب المساءلة القانونية مع وجود ثغرات في التشريعات الحكومية النافذة، قد يستغلها المفسدون فضلا عن ضعف الوازع الديني والأخلاقي، مع وجود عادات وتقاليد اجتماعية قد تقبل ولا تستنكر الفساد، ومع تدني مستويات المعيشة، كل ذلك شكل مرتعا خصبا لتنامي الفساد وانتشاره في المجتمع.



العلم نور
والعمل نور
والعمل نور
والعلم نور

أصبح الفساد الإداري و المالي مشكلة دولية تضرب أغلب دول العالم، غير أنه يتباين من دولة لأخرى حسب قوانين و ثقافات تلك الدول و الطبيعة السياسية للحكم فيها، و كما هو معتاد تتصدر دول العالم الثالث باقي دول المعمورة بتلك الظاهرة، لعدة أسباب أهمها طبيعة الأنظمة الشمولية التي تسيطر على مقاليد السلطة و غياب استقلالية القضاء و الرقابة و مبدأ الفصل في السلطات و تكميم و تغييب لدور السلطة الرابعة. إنّ لقضية الفساد جرائم حقيقية خطيرة تهدد الحريات عموماً و الاستحقاق الإنساني من حقوق و خدمات فهو يصادر و يلغي و ينقل ما يستحق شخص ما إلى آخر نتيجة لأسباب مادية أو فتوية أو حزبية أو عصبية قبلية أو دينية و يفرغ ساحات شاسعة لمجتمعات من حقوقها و يكدها و يضاعفها في أخرى نتيجة لسلوك أفراد معينين. و من هذه الجرائم نذكر بصفة خاصة الرشوة حيث تعتبر داء خطير يفتك بالمجتمعات و يلوث الشرف و يضيع العفة و الكرامة وهي تنافي السلوك الإنساني و تضع الحقوق و تقوي الباطل و تعين الظالم و لها آثار سلبية على المجتمعات و النمو الاقتصادي .

وكذلك الغش الضريبي حيث يعتبر جريمة خطيرة من جرائم قانون الأعمال، يمسّ ميزانية الدولة و يؤدي إلى تدهورها و الإخلال بالاقتصاد العام و بالتالي يؤدي إلى ظهور فساد في أموال الدولة ، و خلل في تنظيم إدارتها، بالإضافة إلى الجرائم الأخرى . للفساد الإداري و المالي و التي تتعدد أشكالها حيث يعتبر الفساد معبر آمن للجريمة في مختلف مراحل تنفيذها. لذلك تحرص الجماعات المنظمة على نشر الفساد و توفير أسبابه و استقطاب المفسدين حيث يعتبر الفساد أحد الأنشطة البارزة للجريمة المنظمة، فكلما تفاقم الفساد تضاعفت الجرائم. مولدة انعكاساتها سلبية على مختلف ميادين الحياة حيث أن للفساد المالي و الإداري آثار سلبية، تضر الاقتصاد و تعرقل التنمية في كل بلد، وهو بذلك يجعل من المجتمع و أفراده يشعرون بالظلم و اليأس و الإحباط، فتبدأ منظومة القيم الاجتماعية بالتحلل و التدهور تدريجياً و يعمّ التسبب في مجالات واسعة بحيث تؤثر على سمعة البلد، مع اتجاه البعض من الذين يعانون من البطالة و الفراغ نحو الانحراف و الإجرام و ما يسببه ذلك من زعزعة الاستقرار الأمني في المجتمع و يساهم في رفع بنية الجريمة ، إنّ هذه الآثار المدمرة للفساد ليست مجرد قضية أخلاقية فحسب بل لها تكلفتها الاقتصادية و الاجتماعية الباهظة، و نظراً للآثار السلبية للفساد الإداري و المالي أصبحت مهمة مكافحة الفساد الإداري و المالي من المهام الدولية العامة التي تسعى جميع الدول متقدمة أو نامية

و المنظمات العالمية مثل منظمة الشفافية الدولية، وصندوق النقد الدولي... إلخ إلى وضع استراتيجيات وطرق للحد من هذه الظاهرة الخطيرة عن طريق البحث في تفاوتها من دولة لأخرى ومؤشرات قياسها التي تساهم في عملية مكافحتها.

المبحث الأول: جريمة الغش الضريبي

المطلب الأول: مفهوم الغش الضريبي و مظاهره

لقد تعددت آراء و تعاريف الباحثين في ظاهرة الغش الضريبي، إذ من الصعب إعطاء تعريف شامل يحظى بإجماع واسع نظرا لاختلاف الزاوية التي ينظر منها كل باحث لذلك سنورد هنا بعض التعاريف لهذه الظاهرة و كذلك تصنيفاتها.

الفرع الأول: تعريف الغش الضريبي

تعريف Lucien mel:

يعرف الغش الضريبي بأنه خرق للقانون الجبائي بهدف التخلص من الضريبة و تخفيض وعائها.

-تعريف Camille Rosie :

يشمل الغش الضريبي كل الحركات و العمليات القانونية و المحاسبية و كل الوسائل و الترتيبات و التدابير التي يلجأ إليها المكلف بهدف التخلص من دفع الضرائب و المساهمات.

-تعريفه Margairaz andreis:

يمكن القول بأن هناك غش عندما تطبق الوسائل التي تسمح بالتخلص من الضريبة في حين أن المشرع لم يسمح بذلك، فالغش الضريبي بمعناه العام هو كل عمل تام قائم على سوء نية صاحبه بهدف التغطية و التضليل.

-تعريفه Delihay Thomas:

الغش الضريبي هو مخالفة القوانين الجبائية.

-تعريف جامع أحمد:

هو محاولة الشخص عدم دفع الضريبة المستحقة عليه بإتباع طرق و أساليب مخالفة للقانون و تحمل

طابع الغش و غيره.

-تعريف القانون الجبائي الجزائري:

هو كل محاولة للتخلص من الضريبة باستعمال طرق تدليسية في إقرار أساس الضرائب و الرسوم التي

يخضع لها المكلف أو تصنيفها كلياً أو جزئياً. ومن خلال هذه التعاريف نلاحظ أنها تتفق حول النقاط التالية:

-الغش الضريبي هو المخالفة الواضحة و الصريحة لنصوص القانون الجبائي.

-يتم الغش الضريبي بوسائل مادية أو محاسبية و غيرها من أجل عدم دفع الضريبة.

-يهدف الغش إلى التخلص من الضريبة.

لذلك يمكن أن نوجز مختلف التعاريف السابقة في التعريف التالي للغش الضريبي:

هو كل مخالفة واضحة و صريحة للقانون الجبائي باستعمال وسائل مادية و محاسبية و غيرها من أجل

التخلص من الضريبة سواء بشكل جزئي أو بشكل كلي. و بصفة عامة الغش الضريبي هو عبارة على التهرب

من الضريبة بطريقة غير مشروعة أي بمخالفة مباشرة للقانون الضريبي، فهو تخلص و إعطاء عرض خاطئ للواقع

أو تفسير مصل، ومن أجل ذلك يستعمل المكلف طرق الغش و الاحتيال مرتكباً بذلك جرائم مالية يعاقب عليها

القانون و في هذا المجال توجد عدة مظاهر للغش الضريبي.

الفصل الثاني: مظاهر الغش الضريبي

-عدم تقديم المكلف القانوني تصريح ضريبي عدا النشاط الخاضع للضريبة معتمدا في ذلك على عدم وجود مقر لنشاطه و في هذه الحالة يكون التهرب كلي.

-هروب المكلف خارج البلاد و بالتالي يصعب على إدارة الضرائب تحصيل الضريبة.

-إدخال السلع المستوردة من الخارج خفية أي عدم التصريح بها لدى الجمارك حتى لا تدفع عليها

الضريبة الجمركية.

-تقديم المكلف بالضريبة أقل مما يجب، كأن يذكر في تصريحه دخله أقل من دخله الحقيقي، أو يذكر

قيمة السلعة المستوردة أقل من قيمتها الحقيقية.

- المبالغة في تقدير التكاليف الواجبة الخصم من وعاء الضريبة مما يؤدي إلى تقليص الأرباح المفروضة

عليها الضريبة و بالتالي تخفيض الضريبة المستحقة⁽⁵⁹⁾.

-وحتى يكون أو يعتبر أي سلوك كغش ضريبي يجب توفر عنصرين أساسيين هما:

العنصر المادي: و المتمثل في تخفيض الاقتطاع الضريبي بطرق غير مشروعة بالإضافة إلى توفر النية

السيئة لذلك السلوك⁽⁶⁰⁾.

المطلب الثاني: أسباب الغش الضريبي

هناك عدة أسباب للغش الضريبي نذكر منها:

1- الأسباب القانونية: تتجلى في عدم الاستقرار الذي يعرفه النظام الضريبي المغربي و التعديلات

المكررة التي تتضمنها قوانين المالية كل سنة، تجعل النصوص الجبائية تفقد معناها الأصلي و الأهداف المتوخاة منها، فكثرة النقائص و الثغرات و التعقيدات على مستوى النصوص المنظمة لمختلف الضرائب فتحت ثغرات عميقة و خلفت صعوبات في تكييف الحالات الضريبية.

2- الأسباب الاقتصادية: ترتبط أساسا بطبيعة النظام الجبائي، فكلما ارتفع مستوى الاقتطاع إلا و

ارتفعت مستويات الغش الضريبي، و العكس صحيح. و معظم الدراسات الاقتصادية جاءت لتؤكد ذلك، و

كذلك من الأسباب نجد الاقتصاد الغير مهيكّل، إذ يجبي الغش الضريبي، فالقطاع الغير مهيكّل قد يضر

⁽⁵⁹⁾ رحال نصر: محاولة تشخيص ظاهرة التهرب الضريبي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة (حالة ولاية الوادي)، كلية الحقوق و العلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح-مذكرات شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية -ورقة 2007 .

⁽⁶⁰⁾ ناصر مراد: مظهر التهرب و الغش الضريبي في الجزائر، دار قرطبة للنشر الجزائر-الطبعة الأولى، 2004 ص 8-9.

بوحداث لها مكانة مالية مهمة و التي يمكن أن تتخلص من الضريبة جزئيا أو كليا، فقد وصل حجم هذه الأنشطة في هذا القطاع إلى ما يعادل ربع حجم الاقتصاد الوطني فأكثر من 245 ألف مقاول غير مرخص لها تحقق أرباح كبيرة ، و يعمل داخل هذه المقاولات حوالي 480 ألف شخص لا يدفعون الضريبة بدورهم، لأن الإحصاءات حول تطور الاقتصاد الغير مهيكّل تفرض على الإدارة الجبائية الاهتمام بهذا القطاع و العمل على إدماجه، إلا أنّ ذلك يصدّم بغياب تشخيص لكافة المزمين و الأنشطة الاقتصادية بالإضافة إلى انتشار الأمية لدى أغلب المشتغلين داخل هذا القطاع، و من هنا تبرز أهمية الرقابة الجبائية للقطاع الغير مهيكّل التي يمكن أن تشكل مورد المعلومة حول هذا القطاع و بالتالي حصر مجال الضريبي و مكافحته. و من جهة أخرى عندما نقول أن الضريبة بدون مقابل صحيح أن هذه الفكرة هي المغزى من فرض الضرائب لكن لا بد للمواطن أن يتلقى المقابل و يتحسس أين تذهب أمواله، أي أنّه يجب أن تصرف من أجل المصلحة العامة، حيث يرى بعض الفقه في هذا الصدد بأن السياسة الضريبية تكون غير واضحة الأهداف بسبب صرف الضرائب في غير الأغراض المعدّة لها.

3- الأسباب الاجتماعية: تقتضي العدالة الاجتماعية بأن يساهم كل مكلف حسب قدرته في تغطية

نفقات الدولة، و هو الأمر الذي تتكفل به هذه الأخيرة عن طريق تحصيل مستحقاها الضريبية من المكلفين على أن تحمل بعد ذلك على إعادة توزيعها من خلال إنجاز مشاريع التنمية و مساعدة الفئات الضعيفة و محاربة الفقر و البطالة مما أدى ذلك من البرامج التي تهدف تحقيق التنمية الشاملة، و عليه فإنّه إذا كانت الضريبة تعتبر بأنّها واجب بدون مقابل فعلى الدولة أن تعيد برمجتها عن طريق المشاريع الاجتماعية و الاقتصادية يكون المستفيد الأول منها هو المواطن ، فإذا كانت هذه فهي الغاية فعلى الجميع أن يؤديها إلا من أعفي منها بقوة القانون ، و ذلك بحسب قدراتهم ، لكن عندما تنتشر ظاهرة التهرب الضريبي، و تقل مداخيل الدولة فذلك يدفعها إلى الرفع من مساهمة المكلفين، الذين لا يستطيعون أن يتهربوا كالموظفين مثلا، حين تقتطع الضريبة بالنسبة إليهم من المنبع أو تقوم الدولة بالرفع من مساهمة الضرائب غير المباشرة كالزيادة في سعر الضريبة على القيمة المضافة.

4- الأسباب النفسية: العوامل النفسية هي نتيجة مخاربة بعض السلوكيات الأخرى، كانهدام العدالة

الجبائية، و عدم تحقيق منافسة شريفة بين الشركات ، لأنّه نجد في بعض الأحيان لا تكون هناك علاقة الضغط الجبائي بالغش الضريبي، و إنّما وجود جوانب نفسية من قبيل سرقة مال الدولة لا يشكل عند المكلف الذي يعتبره مالا مباحا و بالتالي عندما لا يؤدي ضرائبه لا يعتبر نفسه أنّه يقوم بعمل إجرامي و إنّما بعمل مشروع ،

وهذا يقتضي وعيا جبائيا لأن الأمر مر بعوامل أخرى مثل الأمية وقد جرت العديد من استطلاعات الرأي حول تكيف المتهرب من الضريبة و التي بينت أن 40% بمثابة خائن للوطن ، و 18% بمثابة شخص لا يحترم نظام المرور للسيارات و 53% يعتبرونه كرجل أعمال يستغل الفرص للمحافظة على أمواله، بمعنى أن الغالبية العظمى ترى أن المتهرب لا يضر بالوطن و بالآخرين. كما قد يكون التهرب رد فعل ضد عامل القهر، فقد يعتبر المكلف أن أداء الضريبة هو استسلام للمكلف في علاقته مع الدولة، فالإحساس بالضعف يجعل المكلف يتهرب ظنا منه أنه لا يحصل على أي مقابل و هناك أفكار تنتشر في فرنسا و الولايات المتحدة الأمريكية أن المكلف عندما يرى أمواله تذهب إلى مساعدات خارجية و لمنظمات ليست لها مصداقية فإنه يطالب باستردادها وهناك نقاط كثيرة تتعلق بنظرة المكلف إلى الضريبة إذ أن رفضه لها ما هو إلا نتيجة نظام جبائي سيء و تدبير أسوأ ظل قائما منذ القرن التاسع عشر و استمر فترة الحماية، بل أكثر من ذلك، و عل العموم يمكن القول أن ظاهرة الغش الضريبي جد معقدة ، إذ تتداخل فيها عوامل و أسباب مختلفة ، تساهم بشكل كبير في عدم تأدية الضرائب بالنسبة للمكلفين ، و هي أسباب لا يمكن فصلها عن النظام السياسي و الاقتصادي و الاجتماعي و المالي و بالتالي يجب فهمها في شموليتها لأنها ظاهرة تؤدي إلى مساوئ جمة، و تعطي لنا أكثر ضحايا⁽⁶¹⁾.

المطلب الثالث: آثار الغش الضريبي

تعتبر الضريبة مرآة لسيادة الدولة و بالتالي لا تكون الميزانية متوازية إلا إذا لعبت الضريبة دورها الأساسي ألا و هو تمويل الخزينة العامة بما يكفي نفقات الدولة و تحقيق النفع العام و الغش الضريبي يقف حائلا دون تحقيق أهداف الدولة الاقتصادية و الاجتماعية و يساهم في الابتعاد عنها مما ينتج عنه آثار خطيرة في مختلف المجالات و لا سيما على المستويين الاقتصادي و الاجتماعي.

الفصل الأول: الآثار الاقتصادية

من الآثار الاقتصادية الهامة الناتجة عن الغش الضريبي نقص الأموال في الخزينة العامة مما يجعل الدولة عاجزة عن تنفيذ المشروعات النافعة للمجتمع و بالتالي لن يكن في استطاعتها توجيه النشاط الاقتصادي عن طريق إعفاء الأنشطة المراد تشجيعها من الضريبة و منحها بعض الإعفاءات الجبائية للمستثمرين ، كما يؤدي نقص الأموال من جراء التهرب الضريبي إلى قيام الدولة بفرض ضرائب جديدة أو زيادة سعر الضرائب

(61) ابن المغرب الأقصى، الغش الضريبي، مننديات ستار تايمز 2011.

الموجودة تشكل عبئا آخر على عاتق المكلفين الترهء ومن آثار الغش الضريبي القضاء على المنافسة حيث أن المؤسسات المتهربة تقوي مكانتها بينما التريهة منها و التي تقوم بواجبها الجبائية تبقى تعاني من كثرة المشاكل المالية إذ يؤدي التهرب إلى عدم عدالة توزيع الأعباء العامة وتحملها من طرف المتولين الأمناء دون المتهربين وكل ما يهرب يساهم في بروز السوق الموازية الذي يمثل حوالي 30% من الناتج المحلي الخام فيما لا يتجاوز التحصيل الجبائي العادي 426 مليار دينار جزائر مثلا كما أنه في غياب أية دراسة أو تقديرات دقيقة تشير إحصائيات غير رسمية إلى أن قيمة الخسائر الناتجة عن الغش الضريبي على كل المستويات يتراوح سنويا ما بين 100 إلى 500 مليار دينار جزائري .

و نلخص أهم الآثار الاقتصادية الناجمة عن الغش الضريبي التي تتمثل كالتالي:

❖ نقص الادخار العام.

❖ عجز الدولة عن تشجيع المستثمرين ومنحهم إعفاءات.

❖ ركود الاقتصاد.

❖ ارتفاع معدلات التضخم.

❖ ظهور اقتصاد حقيقي

الفرع الثاني: الآثار الاجتماعية

ومن وجهة نظر الآثار الاجتماعية فإنّ الغش الضريبي يسعى إلى التخفيض من احتياجات المواطنين حيث أنّ الدولة تصبح غير قادرة على تلبية كل الرغبات الاجتماعية و على الإنفاق في التجهيزات الاجتماعية و الثقافية و التربوية . فالمكلفين الذين يتهربون من دفع الضريبة يتميزون بالحيلة و الخداع بينما يشعر الترهء منهم باللامساواة أمام الضريبة. فالغش الضريبي وما ينجم عنه من شعور باللاعدالة قد يشجع البعض على رفض الضريبة أساسا خاصة و أنّ ظاهرة الرشوة كما ذكرنا سابقا أنّها منتشرة حاليا، و بالأخص في بلادنا بشكل رهيب في جميع الأوساط قد ساعد أصحاب رؤوس الأموال من الصانعين و المستوردين إلى اللجوء إليها عوض من دفع الضريبة.

فظاهرة الغش الجبائي تحد السلطة للدولة وتسمح للفرد بالتعود على الغش في تناقض دائم، كما أنّ

التهرب من دفع الضريبة يشكل عائقا أمام الدولة في إعادة توزيعها للدخل الوطني و الثروات على مختلف

طبقات المجتمع و بالتالي يصعب عليها تحقيق الصالح العام و الاعتناء بالمرافق العامة الضرورية كالمستشفيات و المدارس⁽⁶²⁾.

المبحث الثاني: جريمة الرشوة

المطلب الأول: مفهوم الرشوة و أنواعها

الفرع الأول: التعريف اللغوي للرشوة

الرشوة عند اللغويين على معاني عديدة نذكر أهمها مايلي:

قال سيوييه: من العرب ما يقول: رشوة و رشى ومنهم من يقول رشوة و رشى و الأصل و أكثر

العرب يقول: رشى و رشاه يرشوه رشوا أعطاه الرشوة.

وتأتي الرشوة بمعنى المحاباة: قال ابن المنصور "الرشوة ، فعل الرشوة ، يقال رشوته: أعطيته الرشوة و

المراشاة: المحايأة و رشاه: حياه.

و تأتي الرشوة بمعنى: الجعل قال ابن سيده: الرشوة و الرشوة و الرشوة، معروفة و هي الجعل و الجمع

رُشَى و رَشَى.

و تأتي الرشوة بمعنى المصانعة: قال ابن الأثير: "الرشوة الوصلة إلى الحاجة بالمصانعة و أصله من الرشاء

الذي يتوصل به إلى الماء" و الرشاء الحبل و الجمع أرشية و الحبل يوصل إلى الماء كما يوصل بالرشوة إلى ما

يطلب من الأشياء.

و ترشاه: لاينه: كما يصانع الحاكم بالرشوة ، فقال أبو عباس : الرشوة من رشا الفرخ، إذا مدّ رأسه

إلى أمه لتزفه.

و جميع المعاني اللغوية تصبّ في معنى واحد هو إعطاء شيء للتوصل من ورائه إلى غرض ما، و

الراشي من يعطي الذي يعينه على الباطل، و المرتشي الآخذ و الراشي الذي يسعى بينهما، يستزيد لهذا و

يستقص لهذا⁽⁶³⁾.

⁽⁶²⁾ أهيب بن سالمة ياقوت-العش الضريبي- جامعة الزائر-كلية الحقوق و العلوم الإدارية- مذكرة ماجستير ص 23-25 سنة 2002-2003.

⁽⁶³⁾ جرائم الفساد- الرشوة و الاختلاس و تكسب الموظف العام من وراء وظيفته في الفقه الإسلامي و قانون مكافحة الفساد الجزائري مقارنا ببعض التشريعات العربية - الدكتورة هنان مليكة- أستاذة الشريعة بكلية الحقوق- جامعة ابن خلدون - الجزائر- طبعة 2010-ص 18-19.

الفرد الثاني: التعريف الاصطلاحي للرشوة:

وَمَا يَلْتَزِم التَّشْبِيه عَلَيْهِ هُوَ أَنَّ مَا لَا يَوْجَد لَهُ مَعْنَى دَقِيقٍ فِي اللُّغَةِ لَا يَأْتِي وَجُودَهُ مَعْنَى دَقِيقٍ فِي الْإِصْطِلَاحِ، لِأَنَّ الْمَعْنَى اللَّغَوِيَّ أَسْبَقَ فِي الْوَضْعِ وَالْإِسْتِعْمَالِ إِذَا جَاءَ الشَّرْعُ نَقْلَ الْمَعْنَى اللَّغَوِيَّ لِلْإِسْتِعْمَالِ الشَّرْعِيِّ مَعَ زِيَادَةِ شُرُوطٍ وَوَضْعِ قِيُودٍ شَرْعِيَّةٍ.

و إِذَا كَانَتِ الرِّشْوَةُ مِنَ الْجَرَائِمِ الْخَطِرَةِ الَّتِي تَغْيِرُ الْوُضُوعَاتِ الْعَامَّةِ فَإِنَّ ضَرَرَهَا أَكْثَرَ جَسَامَةً وَ أَعْبَدَ أَثَرًا فَيَكُونُ مِنَ وَاجِبِ السُّلْطَةِ أَنْ تَعْمَلَ كُلَّ مَا فِي وَسْعِهَا لِتُحَدِّدَ مِنْ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ لِأَنَّ انْتِشَارَهَا يُوَدِّي وَ بِشَكْلِ مَبَاشَرٍ إِلَى الْإِضْرَارِ بِالصَّالِحِ الْعَامِّ لِأَنَّ تَفْشِيهَا يَعْنِي انْعِدَامَ الْعَدَالَةِ وَ شِيُوعَ التَّفْرِقَةِ بَيْنَ الْمَوَاطِنِ فَمَنْ يَدْفَعُ لِلْمُقَابَلِ تَوْثِي مَصْلَحَتِهِ الْأَعْمَالِ الْوِظَافِيَّةِ بِالشَّكْلِ الَّتِي يَرِيدُهَا.

وَمَنْ لَا يَدْفَعُ تَهْدِرُ مَصْلَحَتَهُ وَ يَعْجِزُ عَنِ تَسْيِيرِ أُمُورِهِ، كَمَا أَنَّهَا تَعْنِي اسْتِغْلَالَ الْمَوْظِفِ لَوْظِفَتِهِ وَ إِثْرَائِهِ غَيْرَ الْمَشْرُوعِ عَلَى حَسَابِ الْآخَرِينَ.

-وَيَعْرِفُ الْبَعْضُ الرِّشْوَةَ عَلَى أَنَّهَا دَفْعُ مَبْلَغٍ مِنَ الْمَالِ نَقْدًا أَوْ عَيْنًا لِقَاءَ تَسْيِيرِ أَمْرٍ أَوْ مَعَامَلَةٍ قَانُونِيَّةٍ أَوْ غَيْرِ قَانُونِيَّةٍ لَدَى مَوْظِفٍ عَامٍّ.

-وَعَرَفَهَا جَانِبُ فِقْهِي آخَرَ بِأَنَّهَا عِبَارَةٌ عَنِ اتِّجَارِ الْمَوْظِفِ فِي أَعْمَالِ وَظِيفَتِهِ عَنِ طَرِيقِ الْإِتِّفَاقِ مَعَ صَاحِبِ الْحَاجَةِ أَوْ التَّفَاهَمِ مَعَهُ عَلَى قَبُولِ مَا عَرَضَ لِلْآخَرِ مِنْ فَائِدَةٍ أَوْ عَطِيَّةٍ أَوْ الْإِمْتِنَاعِ عَنِ أَدَاءِ عَمَلٍ دَاخِلٍ فِي وَظِيفَتِهِ أَوْ دَائِرَةِ اخْتِصَاصِهِ إِذَا اشْتَرَطَ الْقَانُونُ أَنْ يَكُونَ الْعَمَلُ الْمَطْلُوبُ مِنَ الْمُرْتَشِي دَاخِلًا فِي وَظِيفَتِهِ⁽⁶⁴⁾.

الفرد الثالث: أنواع الرشوة

الرشوة أنواع و نذكرها كالتالي:

النوع الأول:

الرشوة لإبطال حق أو إحقاق باطل: هذا النوع من الرشوة التي تقضي للقاضي ليحكم له ولو كان

محقا في دعواه لأن الدافع الذي يدفع الرشوة إنما يدفعها لأحد الأمرين:

1- إما لينال به حكم الله إن كان محقا و ذلك لا يجلب لأن المدفوع في مقابله أمر واجب، فكيف لا

يقضي بالحق حتى يأخذ عليه شيئا من المال الرشوة.

(64) جرائم الفساد الإداري-دراسة قانونية تحليلية مقارنة في ضوء الاتفاقيات الدولية و التشريعات الجنائية و قوانين مكافحة الفساد في الدول العربية و الأجنبية-د. عصام عبد الفتاح مطر- قسم القانون الجنائي طبعة 2011 ص 17-18.

2-و إن كان الدفع للمال من صاحبه لينال خلافا للأمر الأول إن كان مبطلا فذلك أقبح لأنه

مدفوع في مقابلة أو محذور.

ودفع المال للحاكم ليحقق له باطلا أو يبطل له حقا لغيره، يعتبر من أصرح أنواع الرشوة خطرا، إذ لا

معنى للرشوة إلا دفع المال للوصول إلى إحقاق باطل أو إبطال حق لغير دافع المال.

النوع الثاني:

وفيه يهدي الشخص مالا إلى شخص آخر : و ذلك ليدفع عن نفسه الخوف الذي يسببه له الآخر، أو

يهدي الشخص مالا إلى السلطان أو الحاكم من أجل أن يدفع ظلمه عن نفسه أو عن ماله، ومثل هذا الإهداء إن

حصل حرام على الأخذ، لأنه يعني بمال يعطية أو يعني ماله.

النوع الثالث:

ففيه يهدي الشخص إلى آخر ليسوي أو يحسم أمره: فيما بينه و بين السلطان أو الحاكم، و يعينه على

قضاء حاجته، فإن كانت هذه الحاجة حراما فلا يحل الإهداء أو الإعطاء، وكذلك لا يحل الأخذ و إن حصل

العطاء أو الاهتداء بعد تسوية الأمور و القضاء على الحاجة، حل العطاء أو الإهداء كما حل الأخذ.

النوع الرابع:

وفيه يهدي الشخص إلى السلطان أو الحاكم مالا لكي يقلده منصب (لقضاء أو الأمانة أو يسند إليه

عمل آخر، و الإهداء في هذه الحالة حرام على المعطي أو المهدي، و حرام أيضا على الأخذ⁽⁶⁵⁾.

المطلب الثاني: أسباب الرشوة

الفرع الأول: الأسباب السياسية

لا شك أن الرشوة هي أداة منتشرة في أغلب الأنظمة السياسية فهي لا تقتصر على الدول النامية و

المتخلفة بل تراها سارية في المجتمعات المتقدمة و إن كان بنسب أقل.

- فالرشوة تكون بنسبة أعلى في الأنظمة السياسية التي لا يوجد عندها مساحة كبيرة من الديمقراطية

و الشفافية و المساءلة ولا تتاح فيها حرية التعبير و الرأي و الرقابة بحيث لا تخضع تصرفات السلطة السياسية

(65)أنواع الرشوة وحكمها -فئة محاربة الفساد-منتدى محاربة الفساد للتسيير في تقرت سنة 2011.

للتنفيذ و المساءلة و النقد، في ظل عدم وجود أجهزة إعلام حرة قادرة على كشف حقائق و إظهار مواطن الفساد.

- كما يساعد انتشار الرشوة ضعف السلطة القضائية بحيث أنها فاقدة لاستقلالها عن السلطتين التشريعية و التنفيذية، الأمر الذي يؤدي إلى أن القانون لا يطبق على الجميع و هناك أشخاص فوق القانون تبعا لمنصبهم السياسي و الإداري.

الفرع الثاني: الأسباب الإدارية

تلعب الإدارة دورا كبيرا في مكافحة الرشوة بل تعدّ مسؤولة تامة عن مكافحتها و لعل أهم

الأسباب الإدارية التي تجعل و تؤدي إلى تفشي الرشوة مايلي:

1- تخلف الإجراءات الإدارية و الروتين و البيروقراطية.

2- غموض الأنظمة و نقص التشريعات و كثرة التفسيرات.

3- ضعف دور الرقابة و عدم فعاليتها و افتقارها إلى الكوادر المؤهلة و المدربة.

4- عدم اختيار الشخص المناسب و الوصول إلى المناصب عن طريق الأساليب الغير مشروعة،

فالذي يدفع الرشوة من أجل الوصول إلى موقع معين ، عندما يصل إلى هذا الموقع سوف يبدأ في التفكير في استرجاع ما دفعه، و بعد ذلك تدفعه متعة المال و الجشع إلى طلب المزيد الأمر الذي يصبح جزءا من حياته في العمل و التفكير.

الفرع الثالث: الأسباب الاقتصادية

لعل العامل الاقتصادي هو من أهم العوامل التي تؤدي إلى انتشار الرشوة و هذا الأمر يعود إلى:

1- انخفاض مستوى المعيشة و تدني الأجور مقابل الارتفاع المستمر في الأسعار: فالموظف الذي

يرتشي يكون عادة ضحية للحاجة الماسة للنقود فهو مدفوع في أغلب الأحيان إلى ارتكاب الجريمة رغبة منه في قضاء حاجته التي لا يقدر على أداءها بسبب تكاليف المعيشة و غلاء الأسعار نظرا لضعف القوة الشرائية لمرتب الموظف الذي لم يعد يكفي لسد حاجته.

2- سوء توزيع الدخل القومي: الأمر الذي يجعل الأموال تتمركز لدى فئة من الأشخاص و هذا الأمر

الذي يؤدي إلى زيادة حجم الانقسام الطبقي حيث تصبح الطبقة الغنية أكثر من الطبقة الفقيرة أكثر فأكثر فقرا.

لذلك يتولد لدى الموظف شعور الفقد و البغض و يعبر عن هذا الشعور من خلال أخذ الرشاوي من أصحاب رؤوس الأموال.

الفرع الرابع: الأسباب الاجتماعية

الرشوة تعتبر سلوك اجتماعي غير سوي قد يلجأ إليه الفرد أو الجماعة كوسيلة لتحقيق غايات لا يستطيع الوصول إليها بالوسائل المشروعة أو بالطرق التنافسية المتعارف عليها.

فمن أهم الأسباب الاجتماعية التي يؤدي إلى الرشوة:

1- ضعف الوعي الاجتماعي: فكثير ما نجد أن الانتماءات العشائرية و القبلية و الولاءات الطبقية

و القرباة سبب رئيسي في هذه الانحرافات الإدارية بحيث تتم تغليب المصالح الخاصة على المصالح العامة.

2- تدني المستوى التعليمي و الثقافي للأفراد: حيث أن شريحة كبيرة من الأفراد من أفراد المجتمع

تفتقر إلى الثقافة العامة، ناهيك عن الثقافة القانونية، فجهل المواطن بالإجراءات الإدارية، و جهله بالقانون يجعل منه فريسة سهلة المنال بالنسبة الذي يحاول دوما تعقيد الإجراءات للحصول على الرشوة.

3- ضعف إحساس الجمهور بمدى منافاة الرشوة لنظم المجتمع: فبعد أن كان المرثشي يعد في نظر

المجتمع مرتكب للخطيئة أصبح الأفراد يشعرون بأن دفع مقابل لإنجاز بعض أعمالهم لا يعتبر رشوة بل يجتهدون لإسباغها بنوع من المشروعية. فالبعض يسميها إكرامية أو حلوان أو ثمن فئجان أو أتعاب....

4- ضعف الوازع الديني و الأخلاقي: حيث يعتبر الوازع الديني هو الرادع الأقوى و الأحدى من

جميع العقوبات الوضعية فهو يمثل رقابة ذاتية على سلوك الفرد و يوجهه نحو الخلق الحسن و السلوك القويم⁽⁶⁶⁾.

المطلب الثالث: الآثار المترتبة عن جريمة الرشوة

جريمة الرشوة آثار خطيرة و مفسد عظيمة و نتائج مدمرة:

1- انعدام المقاييس بإيغال الأمر لغير المؤهل: فقد يصل عن طريق الرشوة غير المؤهل و غير

المستحق لاشتغال بعض الوظائف و المراكز المهمة في الدولة مما يترتب عن ذلك كثير من المفاسد إذ أنه ليس

مؤهل و من المعلوم وضع الإنسان المناسب في المكان المناسب أساس الإصلاح و الاستقامة في كل عمل لأنه

قادر و أمين على ما أوكل إليه بكفاءة و أمان و مصداقية ذلك لقوله تعالى: ﴿وقال الملك اتوني به أستخلصه

⁽⁶⁶⁾ البشير حميد عبد الدليمي: آثار الرشوة في المجتمع المسلم و دور القرآن في التعامل معها جامعة الأنبار كلية العلوم الإسلامية: ص 23-24.

لنفسه فلما كلمه قال أنك اليوم لدينا مكين أمين* قال اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم* وكذلك
مكنا ليوسف في الأرض يتبرا منها حيث يشاء نصيب برحمتها من نشاء ولا نضيع أجر المحسنين { فهو مكين ذو
مكانة رفيعة و نفوذ.

2- انعكاس الثقة بين أفراد المجتمع: إن تفشي ظاهرة الرشوة في أي مجتمع تؤدي إلى انهيار

الأخلاق وذهاب المودة و الرحمة و عدم الثقة بين أفراد و تدعو إلى الحق و البغضاء و تفكك العلاقات
الاجتماعية.

3- تضر الخدمات الأساسية: ومن آثار الرشوة مباشرة الإضرار بالخدمات الأساسية المقدمة لأفراد

المجتمع فإذا دخلت في استيراد الغذاء أو الدواء أو مواد فإن الراشي يعتمد إلى استيراد أرداد المواد بأقل
ثمن و يبيعها بأسعار عالية للمستهلكين للحصول على أعلى الأرباح على حساب المواطنين أو القيام بمشاريع لا
يستفيد منها جميع أفراد المجتمع. أو هي ليست من الأولويات فضلا عن رداءة العمل و رداءة المواد
المستخدمة⁽⁶⁷⁾.

المطلب: تكلفة الفساد المالي و الإداري

لعل أخطر ما ينتج عن ممارسات الفساد هو ذلك الخلل الجسيم الذي يصيب أخلاقيات العمل و قيم
المجتمع مما يؤدي إلى شيوع حالة ذهنية لدى الأفراد تبرر الفساد و تجد له من ذرائع ما يبرر استمراره و يساعد في
اتساع نطاق مفعوله في الحياة اليومية، إذ نلاحظ أن الرشوة و الغش أخذت تشكل تدريجيا مقومات نظام
الحوافز الجديد في المعاملات اليومية الذي لا يجاريه نظام آخر، و عندما تتفاقم مضاعفات الفساد المالي و الإداري
مع مرور الزمن تصبح العقول الخفية الناجمة عن الفساد هي الدخول الأساسية التي تفوق أحيانا الدخول الإسمية
مما تجعل الفرد يفقد الثقة في قيمته.

إن الآثار المدمرة للفساد ليست مجرد قضية أخلاقية فحسب بل لها تكلفتها الاقتصادية و الاجتماعية
الباهظة و التي يمكن إيجازها فيما يلي:

1- عجز الموازنة العامة للدولة: يؤدي حجم ارتفاع التهريب الضريبي بفضل ممارسة الفساد إلى زيادة

عجز الموازنة العامة للدولة و ضعف المستوى الإنفاق العام على السلع و الخدمات الضرورية.

(67)الدكتورة هانف البويهي التويني، الرشوة تاريخها-آثارها-معالجتها- محافظة القادسية -منتديات العراق-2001.

2- ارتفاع تكلفة الخدمات نتيجة التكاليف الإضافية الناجمة عن ممارسات الفساد.

3- ارتفاع تكاليف التكوين الرأسمالي (مباني، معدات) نتيجة العملات التي تتراوح في بعض بلدان العالم

الثالث ما بين 20% و 50% فوق التكلفة الأصلية.

4- إحداث خلل في القيم الاجتماعية: وهذا يتحقق من خلال دخول الوساطة و المحسوبة و

الرشوة.... وهذه المظاهر تصدر القيم السائدة بذلك على قيم الأخلاق و العلم.

5- إهدار الأنظمة و اللوائح: الفساد يؤدي إلى نشوء قواعد وأعراف جديدة و تنظيم غير رسمي في

التعامل مع الأجهزة الحكومية، وفي نفس الوقت تراجع أو تلاشي و اختفاء التنظيمات الرسمية التي تتخذها

القوانين و اللوائح الصادرة، الأمر الذي تفقد معه الأجهزة الإدارية بالدولة الثقة محليا و دوليا، مما يؤدي في

النهاية إلى تهديد المصلحة العامة نتيجة تلك السلوكيات السلبية التي ترسخت عند مجموعة من العناصر الفاسدة

و التي ساهمت في إرسائها.

6- عرقلة التنمية الاقتصادية: الفساد يعرقل التنمية الاقتصادية ، خاصة في الدول النامية إذ يضعف و

يعرقل من أداء اقتصاد السوق في الدول التي تمر بمرحلة التحول و تطور الكفاءة الاقتصادية و الدول النامية هي

الأكثر تضرر لأنها تسعى إلى جذب الاستثمارات الأجنبية ، فتكون نتيجة الفساد هو إحجام المستثمر الأجنبي

من استثمار أمواله في دولة يكثر فيها عدم الالتزام بالأنظمة و القوانين التي حل محلها الفساد.

7- فساد السلوك الأخلاقي للموظفين: إن الفساد في حالة انتشاره يصعب إصلاحه، و الفساد الذي

يقف عند هذا الحد من دائرة أو مؤسسة حكومية بل سوف ينتشر بين الدوائر الرسمية و غيرها ودون أن تكون

هناك رقابة فعالة على نتائج الفساد المستغل في كثير من الدوائر الذي يذهب ضحيته بداية من المواطن و من تم

المجتمع و من ثم الدولة أو المصلحة العامة.

8- يؤثر على احترام حقوق المواطنين و منها الحق في المساواة و حرية الإعلام كما يجد من شفافية

النظام و انفتاحه و بالتالي لا بدّ من آلية علمية تقع على عاتق المنظمات الحكومية و الغير حكومية... إلخ، في

توعية شاملة لشرائح المجتمع. ولا بدّ من دراسة الخلل في القوانين و الإجراءات التي تتسبب في انتشار الفساد و

إيجاد اقتراحات قانونية لمنع انتشار هذه الظاهرة⁽⁶⁸⁾.

(68) أحمد محمود نهار، بوسويم: مكافحة الفساد، دار الفكرة ، الطبعة الأولى، مرجع سابق. ص89.

المؤشرات الدولية لقياس الفساد:

لا يوجد مقياس مباشر للفساد إلا أنه توجد عدة طرق غير مباشرة تكشف عن الفساد ومدى تفشيته في المجتمعات و المؤسسات و بالنظر إلى تعدد الممارسات الفاسدة تعتمد طرق الكشف عن الفساد على مصادر متعددة منها الصحف و المجلات و شبكات الانترنت ودراسة حالات من الإدارات التي يحتمل انتشار الفساد فيها كإدارات الجمارك و الشرطة إلى جانب الاستبيانات العامة و التقارير و الإحصاءات الصادرة عن المنظمات

Transparency

و المؤسسات الدولية و الإقليمية ، و قد أنشأت منظمة الشفافية الدولية

international في برلين مؤشرا دوليا لقياس الفساد- وتعدّه كل 5 سنوات- يسمى الرقم القياسي للشفافية الدولية ليساعد المستثمرين الأجانب على معرفة مدى تفشي الفساد في الدول المختلفة ، إذ يمنح خبراء المنظمة كل دولة درجة تتراوح (1-10) درجات بمعنى أن الدولة إذا حصلت على تقدير 10 درجات فهذا يعني أن الدولة نظيفة تماما من عمليات الفساد، أما الدولة التي تحصل على تقدير أقل من خمس درجات فهذا يعني أن جميع الأعمال و الصفقات في هذه الدولة خاضعة للفساد و الرشوة وبناء على استطلاع مؤشرات الفساد الذي أجرته المنظمة في عام 2003 غطى هذا المؤشر 133 دولة حصلت 70 منها أقل من خمس درجات ، و جاءت الدول النامية في المراكز الأخيرة ، فعدت أكثر الدول فسادا ، أما على الدول العربية فإنّ الوضع لم يتحسن في كثير منها منذ عام 1985 بل على العكس قد حدث تراجع في بعض الدول العربية⁽⁶⁹⁾

مؤشرات قياس الفساد:

الجدول التالي يلخص أهم المؤشرات المستعملة لقياس الفساد⁽⁷⁰⁾.

اسم المؤشر	المفهوم	الجهة المصدرة للمؤشر
مدركات الفساد	مؤشر مركب يعكس وجهة النظر و خيرات رجال الأعمال و محلي المخاطر عن حالة الفساد في الدولة و هو ينحصر بين (فساد كلي) و 10 نزاهة مطلقة.	المنظمة العالمية للشفافية
ضبط الفساد	مدى انتشار الفساد بين الموظفين الحكوميين.	البنك الدولي

⁽⁶⁹⁾الست فاطمة عبد الجواد "الفساد الإداري و المالي و آثاره السلبية على مؤسسات الدولة العراقية و سبل معالجته"- جمهورية العراق-2013 ص 8.

⁽⁷⁰⁾ مؤلف من خلال الإطلاع على مواقع البنك الدولي و المنظمة العالمية للشفافية.

البنك الدولي	يقتبس مدى الثقة و التقيد بالقواعد القانونية في المجتمع	حكم القانون
البنك الدولي	إمكانية انتقال السلطة و قدرة المؤسسات على حماية الحريات	الرأي و المساواة
البنك الدولي	كفاءة الخدمات و الإجراءات البيروقراطية و استقلالية المؤسسات عن مختلف الضغوط	فعالية الحكومة
البنك الدولي	مدى دور و تدخل الحكومة في النشاط الاقتصادي و عبء التشريعات و الضوابط التي تفرضها الأعمال و الشركات و مدى شمولية القواعد القانونية و فعاليتها.	نوعية الأداة التنظيمية

المطلب الثالث: سبل الوقاية من الفساد الإداري و المالي

الفرع الأول: تجارب عالمية في مكافحة الفساد الإداري و المالي

يمكن أن تتكامل جهود المؤسسات الوطنية و الإقليمية و الدولية لمكافحة حالات الفساد الإداري و المالي خاصة بعد أن أصبح ظاهرة دولية متعددة الأبعاد، حيث يجب أن تكون الجهود الوطنية جهود فعالة تتم من خلال آليات متعددة و تشمل أبعادا كثيرة كالجانب الاقتصادي مثلا في مستويات الأجور و تحسين مستوى المعيشة ، كذلك الجانب الاجتماعي و الثقافي من خلال البناء السليم للقيم و محاربة التقاليد الفاسدة، وكذلك البعد المؤسسي المتمثل في تقوية مؤسسة القضاء و المحاكم و تجدر الإشارة إلى أن المؤسسات و المنظمات الوطنية التي يمكن أن تساهم بجهود في مكافحة الفساد الإداري و المالي يمكن أن تتمثل على:

- **الجهود المحلية:** تتمثل في إنشاء العديد من المنظمات تعمل على المستوى المحلي تهتم بمكافحة

الفساد بكل أشكاله و يمكن إنجاز أعمال هذه المنظمات فيما يلي:

أ- **منظمات منبثقة من السلطة المحلية:** حيث أنه في إطار هذه المنظمة يمكن تفعيل دور العاملين من

جانب عمليات الرقابة و كذلك المواطنين لتنمية الحس بأهمية المحافظة على المال و مراقبة إنفاقه على المشاريع

المختلفة و مطالبة المنظمات المسؤولة أن تكون أكثر شفافية في نشر المعلومات الخاصة بعملها كذلك ميزانيتها بكل صدق و أمانة وتقديم الإحصائيات اللازمة لهيئات منظمات المجتمع المدني لغرض بناء ثقة بينها وبين الهيئات المدنية و الجمهور.

ب-منظمات المجتمع المدني: لهذه المنظمات دور كبير في اكتشاف و متابعة حالات الفساد الإداري و المالي و جمع المعلومات عنها و عرضها بكل صدق و أمانة لكي يطلع عليها الجمهور و المنظمات المسؤولة و من ثم معالجتها ، و من أمثلة منظمات المجتمع وسائل الإعلام المرئي و المسموع و جمعيات الدفاع عن حقوق المستهلكين و جمعيات حماية البيئة و جمعيات محاربة الفساد.

ج-منظمات و أفراد القطاع الخاص: وهذه يجب أن تعطي أيضا مثالا حسنا يمكن أن تجسده من خلال ممارستها الأخلاقية و تبنيتها لدور أكبر في إطار مسؤوليتها الاجتماعية.

د-منظمة الوحدة الاقتصادية وجامعة الدول العربية: على المستوى الإقليمي يمكن أن تتعامل الدول و المؤسسات في مجموعة لمحاربة حالات الفساد الإداري و المالي على صعيد الإقليم في إطار معاهدات ثنائية أو جماعية تجسد رغبة هذه الدول و المؤسسات في الارتقاء بأساليب لتحقيق مصالح الإقليم و شعوبه، و تجدر الإشارة هنا أن هناك مشروع مقترح لإنشاء منظمة عربية لمكافحة الفساد على غرار منظمة الشفافية الدولية.

- الجهود العربية: حاولت الدول العربية القيام ببعض الجهود فيما يتعلق بمكافحة الفساد الإداري و المالي يمكن إيجازها فيما يلي:

- انعقاد مؤتمر وزارة الداخلية العرب في سنة 1987.

-انعقاد مؤتمرات بالمنظمة العربية للتنمية الإدارية في القاهرة سنة 1999 وخصصت حلقة كاملة

من هذا المؤتمر لموضوع الفساد ثم تلاه مؤتمر في بيروت 2002.

-انعقاد بعض المؤتمرات في الجامعة العربية.

-وثيقة الإسكندرية 2004 و التي بلورت رؤية عربية أصيلة حول قضايا الإصلاح و أولوياتها،

تضمنت عدّة محاولات للإصلاح.

-وثيقة مسيرة التطوير و التحديث و الإصلاح التي تبنتها القمة العربية في تونس 2004.

-الجهود الدولية: قطعت الجهود الدولية شوطا كبيرا في مجال مكافحة الفساد و تطوير الهيئات و

المؤسسات المعنية و مكافحة الفساد بكافة أشكاله و كذلك تطوير الآليات المختلفة و دعمها لتحقيق نتائج عملية في مجال اجتهائه، و يمكن أن نشير هنا إلى أن الدول المختلفة يمكن أن تستعين بالمنظمات الدولية مباشرة أو تستفيد من خبراتها في مكافحة الفساد الإداري و المالي . ومن أهم المنظمات المعنية بهذا الأمر.

أ-الأمم المتحدة: حيث تبنت الجمعية العامة في ديسمبر 1996 قراراتين خاصين بالفساد و مكافحته

على الصعيد العالمي.

ب-البنك الدولي: و يجسد البنك في إستراتيجيته المتعلقة بمكافحة الفساد أربع محاور رئيسية:

-متابعة أشكال الاحتيال و الفساد في المشروعات التي يمولها البنك.

-تقديم العون للدول النامية التي تعتمد مكافحة الفساد و يطرح البنك نماذج متعددة لمكافحة الفساد

الإداري و المالي وفق ظروف و بيانات هذه الدول.

-يعتبر البنك جهود الفساد شرطا أساسيا لتقديم خدماته و سياسات إقراضه المختلفة.

-يقدم البنك عوناً للجهود الدولية لمكافحة الفساد الإداري و المالي.

ج-صندوق النقد الدولي: تبنى صندوق النقد الدولي منذ سنة 1997 شروطا أكثر تشددا و موضوعية

في منح مساعداته و قروضه و وفق ضوابط مكافحة الفساد، كما أن البنك يساهم في مجالين رئيسيين في مكافحة

الفساد هما:

1- تدريب و تطوير الموارد البشرية العامة و العاملة في مجال الضرائب و إعداد الموازنات و نظم

الحاسبة و الرقابة و التدقيق.

2- يساهم البنك في خلق بيئة اقتصادية مستقرة و شفافة و بيئة أعمال نظامية تطور في إطارها القوانين

المتعلقة بالضرائب و الأعمال و التجارة.

د-المنظمة العالمية للتجارة: أفرزت المنظمة سنة 1996 إنشاء وحدة عمل خاصة لمراقبة الشفافية و

التبادلات الحكومية للدول الأعضاء فيها.

ه- منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية: تتابع هذه المنظمة الجهود الدولية المتعلقة بمكافحة الفساد

الإداري في مجالات الرشوة في التبادلات و الأعمال الدولية و كذلك الفساد في المشتريات الممولة بمساعدات دولية.

و- منظمة الشفافية الدولية: تعتبر أكثر المنظمات الدولية نشاطا و فعالية في متابعة و مكافحة حالات الفساد الإداري و المالي، و تقوم المنظمة بتطوير مؤشرات لقياس مدى تفشي الفساد في مختلف دول العالم و تطور هذه المؤشرات من خلال استطلاعات للرأي لرجال الأعمال و النخب الاقتصادية و المحللين الاقتصاديين⁽⁷¹⁾.

الفرع الثاني: إستراتيجية مكافحة الفساد المالي و الإداري

المتماد الشفافية في العمليات الحكومية:

- تعد الشفافية في العمليات الحكومية أمر ضروري لسلامة المالية العامة و حسن الحكم و الإدارة و الحد من الفساد مع التركيز على الشفافية المالية لعدة عوامل.
- تعتبر الشفافية المالية شرطا أساسيا لسلامة السياسة الاقتصادية و المالية، و ذلك أن تنشر الميزانية العامة في وثيقة واحدة و عرضها بوضوح في الموعد المناسب يضمن نوعا من الانضباط على العمليات المالية الحكومية الذي ينتج عند حسن تخصيص الموارد المالية العامة.
- تعزز شفافية المالية العامة تعزيز ثقة المواطنين في حكومتهم.
- تعتبر الشفافية أمرا حيويا بالنسبة للعمليات الحكومية فيما يتعلق بعملية الموازنة العامة و الإدارة و السياسة الضريبية و عمليات تمويل الدين و تتطلب تصنيف البيانات الخاصة بالعمليات الحكومية و الملكية و الالتزامات.

المساءلة:

- يشكل مبدأ المساءلة أحد عناصر الحكم الرشيد و لتفعيله يجب إتباع جملة من الخطوات أهمها
- منح رواتب أعلى للموظفين العموميين يقلل من قيمة الرشاوي.
- خفض الضرائب و تبسيط اللوائح و توضيح حقوق الملكية يقلل من فرص تقديم الرشاوي و يساعد الشركات الاستثمارية على الفساد بدون اللجوء للفساد.

(71) عز الدين بن تركي، منصف شرفي: عولمة الشركات كآلية للحد من الفساد الإداري و المالي، عنوان المداخلة الفساد الإداري، أسبابه، آثاره، وطرق مكافحته، إشارة لتجارب بعض الدول، جامعة بسكرة 2012 ص 15.

البحث عن حلول في القرآن الكريم و السنة النبوية:

يقوم علاج الفساد في الإسلام على مجموعة من الأسس و المعايير الاقتصادية نبرز أهمها:

-التخصيص الأمثل للموارد البشرية(حسب الاختيار في التعيين).

-المبدأ الاقتصادي القائم على المساواة بين الأجر و الإنتاجية.

-مبدأ المحاسبة.

-الرقابة الذاتية لدى المسلم النابعة من إيمانه و إخلاصه في دينه⁽⁷²⁾

من خلال هذا الفصل قمنا بتسليط الضوء على جريمتين من جرائم الفساد الإداري و المالي و المتمثلة في

الغش الضريبي و ذلك من خلال التعرض لأسبابه، وأهم الآثار الناتجة عنه و كذلك ذكرنا جريمة الرشوة التي

تعتبر آفة في المجتمع لما لها من آثار سلبية على نواحي الحياة بمختلف أشكالها .

كما تطرقنا إلى آثار الفساد الإداري و المالي بصفة عامة و أهم المؤشرات التي يقاس بها مع إيضاح

لبعض الإستراتيجيات و الجهود الدولية التي قد تكون مناسبة للتقليل أو الحد من هذه الظاهرة التي أصبحت

حديث الساعة.

(72)نقماري سفيان- الإطار الفلسفي و التنظيمي للفساد الإداري و المالي ص 12- مرجع سابق.-.



الفصل الثالث: تحليل ومقارنة الأثار

التحول الأوسع في العالم العربي



تقديم:

كافة المجتمعات الإنسانية تشهد على اختلاف أنظمتها شكل أو آخر أشكال الفساد، ذلك أنه كمفاهيم الخير الشر مرتبط في وجوده بالتواجد الإنساني.

وقد برزت تظاهرة الفساد الإداري والمالي في المجتمع المصرفي الأونة الأخيرة نتيجة إلى التحولات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية التي شهدتها المجتمع المصري وأثرت على منظومة قيمة والتي أثرت بالتبعية كذلك على توجيهاته وسلوكه، إضافة إلى ذلك فإن مشكلات الاختلال في هيكل الإنتاج والعمالة واختلال ميزان المدفوعات وازدياد التفاوت في الدخول قد ساهم بشكل كبير في انتشار الفساد وبالتالي أدى إلى ظهور صورة مختلفة للفساد.

وإذا كانت الحكومة المصرية سباقة في مجال وضع التشريعات والقواعد القانونية المتحلية بالرقابة والمحاسبة والمساءلة إضافة إلى أنها في مقدمة الدول العربية التي وقعت ثم صادقت على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عام 2004، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد 2005، أصبحت عضوا مؤسسا لمجموعة العمل المعنية بالإجراءات المالية للشرق الأوسط وشمال إفريقيا التي أنشئت عام 2004، إلا أنه وعلى ذلك لم تتوافر الآليات الكافية لتفعيل هذه الجهود ذلك أن المساعي مرهونة بالتعامل الواقعي والعملي مع كل مسببات الفساد والإداري والمالي في مصر.

أولا: ظواهر الفساد الإداري والمالي في مصر بين الماضي والحاضر:

إن مفهوم وإدراك أبعاد ظاهري الفساد في المجتمع المصري يتطلب أولا فهم ما لهذه الظاهرة من خلفية، وجدور تاريخية، ذلك الاختلاف طبيعة كل مرحلة عن الأخرى إضافة إلى ارتباط ظاهرة الفساد بطبيعة النظام القائم والذي يختلف كذلك من مرحلة إلى أخرى وبالتالي ستتعرض أولا لعرض التحليل التاريخي لظاهرة الفساد الإداري في المجتمع المصري، ثم نعرض ثانيا لبعض صدور الفساد المعاصرة بمصر، وذلك على النحو التالي:

٧. تاريخ الفساد الإداري والمالي في مصر:

يتحدد التحليل التاريخي لظاهرة الفساد الإداري في المجتمع المصري عبر ثلاث فترات تاريخية متباينة.

1. فترة ما قبل الثورة والتي تمتد من (1882 - 1952):

كانت مصر في تلك الفترة تحت سيطرة الاحتلال البريطاني، وقد قام نظام الحكم الاستبدادي، وساد الظلم، وتحولت مصر إلى دولة متخلفة شبه إقطاعية تمكن فيها الأقلية الإقطاعية والرأسمالية من السيطرة على كافة أجهزة وهيئات الدولة وممارسة هذه الفئة كافة أشكال الفساد، وقامت بتجاوز القوانين لحماية مصالحهم، وذلك بدفع الرشوة واتخاذ كافة سبل التهديد، وظهرت عدة صور للفساد منها التواطئ والرشوة في عمليات مسح الأراضي، وجباية الضرائب، والوظائف تباع وتشتري وكل موظف يضطهد يحكمهم ليعوض الثمن الذي دفعه مقابل وظيفته، وكان لا يمكن الحصول على أقل الخدمات الحكومية دون رشوة، أدى كل ذلك إلى تفسخ النسيج الاجتماعي وسوء الأوضاع الاقتصادية وقد سادت في هذه الفترة المحسوبة، والاستيلاء على أملاك الدولة واستغلال النفوذ.

2. فترة الثورة من عام (1971-1552):

إن إنجازات الثورة قد تمت بعد قيامها بطريقة سليمة دونها تحطيم لجهاز الدولة القديم، ودون المساس بالبيروقراطية القائمة باستثناء إجراءات الإصلاح السياسي، وذلك أنه لم تكن لرجال الثورة الإيديولوجية المحددة حل وموضوع التنظيم الاقتصادي المصري بمراحل مختلفة خلال حقبة الثورة:

❖ **المرحلة الأولى:** هي الفترة من (1952 - 1956) ، وهي مرحلة استمرار الرأسمالية الحرة.

❖ **المرحلة الثانية:** هي مرحلة الاقتصاد الموجه والتي استمرت حتى عام 1961 والتي بدأ فيها

التوسع في نطاق القطاع العام عن طريق إنشاء مؤسسات عامة، وحدد الاستثمار الأجنبي.

❖ **المرحلة الثالثة:** من عام (1962 - 1967) هي مرحلة التخطيط الشامل لموارد الثورة الوطنية

في إطار الاتجاه نحو الاشتراكية.

❖ **المرحلة الرابعة:** من عام (1967 - 1970) : وهي المرحلة التي عرفت بالاشتراكية

الديمقراطية التي لا تعترف بالتأميم أو المصادرة، وهذه هي المرحلة الانتقالية بين أسلوب التخطيط الشامل

وهيمنة القطاع العام، إلا أنه وبالرغم من أهمية النتائج الإيجابية للثورة، والتي عملت على تحديد الملكية

الفردية ووضع حد أقصى لها، ومحاربة الاستغلال والجشع بكل صورة، ومجانبة التعليم بكافة مراحلها،

والتصنيع، الاستصلاح الأراضي الزراعية، وحق العمل، فقد وجدت بعض النقاط السلبية في هذه المرحلة

والتي أدت إلى تفشي الفساد في تلك المرحلة والتي أبرزها :

✓ على الرغم من إنشاء القطاع العام خلال فترة الثورة وتوسيع رأسمالية الدولة، إلا أن علاقات

الإنتاج الرأسمالية ظلت تحكمه بصورة مستمرة.

✓ تختلف القوانين و التشريعات عن التغيرات التي حدثت، ذلك أنه لم يتم إضافة آية تعديل عليها.

✓ اعتماد النظام على الأجهزة البيروقراطية أكثر منها اعتماده على حزب رسمي لتحقيق الأهداف

الزمنية.

ونتيجة لذلك عرفت الإدارة أبشع صور الفساد الإداري والمالي واستغلال النفوذ الأمر الذي نم عنه

توافر فرص الكسب الغير مشروع والتلاعب بأموال الدولة، وظهرت المحسوبية والوساطة وتلقي العمولات

واختلاس الأموال حيث بلغت قضايا الاختلاس والسرقه أكثر من 1400 قضية عام 1971 م

3. فترة الانهتاج الاقتصادي وحتى الإصلاح الاقتصادي:

شهدت المجتمع المصري في هذه المرحلة كثيرا من التغيرات في كافة المجالات والأصعدة الاقتصادية

والاجتماعية والسياسية ، إلا أنم هذه التغيرات لم تكن متسقة ومتناغمة بل كانت تتسم بالاختلال والشدود،

وذلك لأنه لم يكن هناك اتساق في التغير في المجالات الاجتماعية والثقافية المختلفة ومناشير انبثقت الكثير من

المشكلات التي تمثلت في الاختلال في توزيع الدخل والتراجع في قيم العمل المجتمع أمام قيم الكسب، كما

سادت الفردية بطريفة جعلت مصالح الفرد تعلو مصالح الجماعة والمجتمع، وكانت أخطر ما نم في هذه التغيرات

هو انتشار ظاهرة الفساد في كافة أجهزة الدولة، الإدارية والسياسية ، خاصة وأن عملية التنمية في تلك الفترة

كانت تلك كانت تحتاج إلى إيجاد التعامل بين أجهزة الدولة الكثير من المتعاملين من المستثمرين المحليين والأجانب

ووفقا لذلك تقاضى كبار رجال الإدارة و الحكم والعمولات والسمسرة والرشوة نظير تسهيل الإجراءات

وتخليص الأمور ومن بين الإحصائيات الجنائية في تلك الفترة ما يلي:

✓ وفي عام 1975 بلغت قضايا الاختلاس (412) قضية، منها (64) قضية رشوة، (261) قضية

نزوير، (383) قضية سرقة، (250) حالة إهمال جسيم.

✓ عام 1993 بلغت مجموع قضايا الاستغلال لنفوذ، والحصول على كسب غير مشروع حوالي (

50. آ) خاصة في مجال الإدارات المحلية وشركات القطاع العام.

✓ عام 2002 يشير التقرير السنوي العام للنيابة الإدارية بأن إجمالي المتداول من القضايا لع (72980) قضية منهم ما يعادل (43712) فساد مالي، وعشرة آلاف قضية جنائية، ونحو خمسين قضية اعتداء عمدي على المال العام وجرائم الرشوة والتزوير.

ويمكن الفعل أن انتشار الفساد في المجتمع المصري تمثل في عملية " إتجار " وقد أخذت شكلا غمظا ، بمعنى أن السلطة تجارة من أجل الثروة، والثروة تجارة من أجل السلطة، فمن يقل الرشوة ، يبيع السلطة بالمال، ومن يقدم الرشوة يشتري السلطة بالمال، وهكذا ينشأ مناخ خصب لممارسة كافة صور الانحراف

VI. حاضر الفساد الإداري والمالي في مصر:

تتسم الجرائم في العصر الحديث الذكاء حيث يمكن تسميتها بالجرائم الذكية وهذه الجرائم تعد بمثابة النواة الصور الفساد الحسية أو الفساد الكبير والذي يقوم على استخدام التقنيات الحديثة المصرفية والحاسبية، وتختفي هذه الجرائم وراء النصوص المطاطة بحكم حداستها، بل وتعيد المرور عبر ثغرات القوانين، وقد يستخدم القانون ذاته لتحقيق مآرب هذه الجرائم، وكثيرا ما يوجد قانونيون مهرة يجيدون الطرق على الحلقات الضعيفة فيما يفرضه القانون من إجراءات حتى تنصهر وينعدم كل وجودها.

يتضح الفساد في مصر في الوقت الحاضر من موفقتها بالنسبة للتقارير الدولية، كما يبين مستوى الفساد من خلال ما تواكبه مصر من أحداث الفاسد الإداري اليومية

1. موقع مصر من المؤشرات الدولية:

وفقا لمؤشر منظمة الشفافية العالمية ، وهو مؤشر مدركات الفساد، كان هذا المؤشر بالنسبة لمصر عام 2005 هو 304 ، مما يضعها في المرتبة السبعين بين 159 دولة ، وفي عام 2006 حصلت على المرتبة السبعين على 163 دولة، وقد ورد في تقرير الشفافية العام للعام 2008 حول ترتيب مصر على قائمة الفساد أنها احتلت المرتبة 115 من بين 180 دولة، وهو ما يشير الاهتمام والتساؤل والقلق ، ذلك أنه في العام السابق كانت مصر تحت المرتبة 77⁽⁷³⁾.

2. ترتيب المجالات الأكثر عرضة للفساد في مصر:

(73)المحمدي بوادي: الفساد الإداري – لغة المصالح – دار المطبوعات الجامعية الإسكندرية – 2008.

المدفوعات فير المبررة للحصول على الخدمات والتراخيص وهي أكثر العناصر التي تسيء لمصر على

مؤشر مدركات الفساد

✓ الضرائب / الجمارك

✓ تدوين والدفق المخالفات بأنواعها

✓ الإهمال واللامبالاة في إدارة المرافق العامة

✓ التوظيف الحكومي

✓ المشتريات الحكومية

3. أحداث الفساد اليومية:

سوف نعرض فيما يلي لعض أحداث الفساد اليومية التي شغلت الرأي العام المصري ووسائل الإعلام ، والتي حملت طياتها دلالات صارخة على تفشي الفساد في أجهزة الإدارة المحلية على اختلافها.

➤ شركات توظيف الأموال:

مارست شركات توظيف الأموال جرائم النصب والاحتيال ، على المودعين واختراق القوانين التي تنظم علمها ، وقد أثبتت النيابة العامة وجهاز المدعي العام الاشتراكي هذه الجرائم، وأوضح الأمثلة على شركات توظيف الأموال:

➤ شركة الريان لتوظيف الأموال:

هذه من أكبر شركات التوظيف الأموال بلغ عدد المودعين 187 ألف مودع يمثلون 27% من إجمالي عدد المودعين في الشركات.

اتهم المحامي العام لنيابة الشؤون المالية ومكافحة التهرب الضريبي لكل من رئيس مجلس إدارة الشركة والمشرف بالشركة للمعاملات المالية وعضو مجلس الإدارة بالتهم الموجهة إليهم وكانت على النحو التالي:

✓ الامتناع عن رد المبالغ المستحقة لأصحابها.

✓ عدم إرساء إخطارات القانونية إلى الهيئة العامة سوق المال متضمنا المبالغ التي تلقياها بالعملات المختلفة

✓ عدم الالتزام بنقل أرصدة الشركة الموجودة بالخارج والبنية قدرا بالأوراق وإيداع مالمديها من أموال نقدية بالعملات المختلفة

✓ الاحتفاظ بأرصدة سابقة للشركة حولوا و أودعوا أموالا في بنوك ومؤسسات مالية بالخارج خلال مدة توفيق الأوضاع دون موافقة وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية.

✓ عدم وضع ، تحت تصرف المحاسبين القانونيين المعنيين من قبل الجهاز المركزي للمحاسبات اعتبارا من تاريخ العمل باللائحة التنفيذية.

✓ جميع المستندات والسجلات والدفاتر وأية بيانات أخرى يريان ضرورة الحصول عليها لاعتماد قائمة المركز المالي وإعداد تقريرها.

✓ عدم إعداد برنامج زمني لرد الأموال التي تلقياها قبل تاريخ العمل بالقانون **1988 / 14** زيادة عن الحد الأقصى المنصوص عليه في القانون ولائحته التنفيذية.

✓ تقديم طلب إلى الهيئة العامة لسوق المال لزيادة رأس المال الشركة والحد الأقصى للأموال التي تلقاها غير مصحوب بتقرير عن المحاسبين القانونيين المعنيين بمعرفة الجهاز المركزي للمحاسبات متضمنة البيانات المالية للواردات بها والاتفاقية مع قائمة المركز المالي للشركة.

✓ التوصل إلى الاستيلاء على نفوذ المودعين بالاحتيايل لسلب بعض ثروة الغير باستعمال طرق احتيالية من شأنها إيهام المودعين بإحداث الأمل في حصولهم على ربح وهمي بتحريرهم عقود ضمنوها أن الفوائد التي تصرف لهم شهريا وإنما تمثل ما يخصم في الربح المتحقق ثم أصدرت الشركة قارا باعتبار الفوائد المتصرفه سلفا متضمنة من أصل ودائعهم.

✓ عدم إعداد ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر وتقرير عن نشاطها.

✓ تحويل بعض المبالغ إلى الخارج دون الحصول على موافقة وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية.

✓ الحصول على مبالغ في صور نقدية من الشركة بالمخالفة لأحكام القانون.

✓ عدم تمكين مراقب الحسابات من الإطلاع على المستندات ومن الحصول على البيانات التي رآها لازمة

لأداء مهمته.

✓ استلام مبالغ من حصيلة الإيداعات المسلمة من المودعين للشركة على سبيل الوكالة لاستعمالها في شراء الذهب وتدبير العملة وتمويل العقارات، إلا أنها بددت إضرارا لأصحابها وذلك بعدم إعادتها إلى خزائن الشركة.

✓ ارتكاب تزوير في أحد محرر لإحدى الشركات المساهمة وهي شركة الريان للمعاملات المالية، بجعله واقعة مزورة في صورة واقعية صحيحة، بأن دونوا في إحدى سجلات الشركة أن إجمالي المبالغ المحولة إلى شركة " كابكوم " بلندن، خلال عام 1988/1987 تبلغ مليونين وسبعمائة وتسعة وأربعون ألف وتسعمائة وعشرين دولار، على الرغم من أن المبالغ التي حولت بالفعل إلى تلك الشركة خلال هذه الفترة هو تسعة وسبعون مليون وخمسمائة وسبعة وخمسين ألف وأربعمائة وخمسة عشر دولار أمريكي. كما أنه أغفل عمدا إثبات المبالغ التي قام بتحويلها بنفسه في هذا السجل.

✓ تحويل بعض مبالغ الاككتابات المحصلة من مودعي شركة الريان إلى الخارج دون الحصول على موافقة وزير الاقتصاد.

✓ ممارسة النصب على المودعين من خلال عقود غير قانونية، فعندما وجدت شركة الريان زيادة كبيرة في عدد المودعين كتبت شرطا غريبا في العقد، وهو يشرك الطرفان، الشركة والمودع في الأرباح والخسائر. وفي العقود الأولى كانوا يكتبون أنه عند وقوع خسائر فإن الطرف الثاني لا يتحمل أكثر من حسابه ولكن بعد ذلك ألغوا هذا، وبالتالي أصبح الطرفين شريكين في الربح والخسارة، ما لا يعرفه المودع أنه في حلة الخسارة فإنه بموجب هذا العقد يحوي ما يلي:

• تعتبر الدفعات التي صرفها أو التي يعتقد أن يصرفها كأرباح مخصومة من المبلغ الذي أودعه.

• في حالة الدفعات التي صرفها أكثر من نصيبه في الخسارة فإن عليه أن يرد للشركة كل الباقي

الذي يسبق أن صرفه، ومن حق الشركة أن تطالبه بهذه الخسارة لأنه شريك معها فيه، أي أن عقود

الريان ملتزمة لطرف واحد هو المودع.

✓ قد اتهم رئيس الشركة بعدة قضايا منها إصدار شبكات بدون رصيد.

✓ وقضت محكمة جنح بولاق الدكرور بحبسه 23 سنة وكفالة 118 ألف جنيه بتهمة إصدار شيكات

بدون رصيد وقدرت المبالغ التي صدر بها الشيكات أكثر من مليون جنيه

٧ وقد ارتكبت هذه الشركة جرائم التهريب الضريبي حيث تهربت من سداد مبلغ 70 مليون جنيه خفضت إلى 4 مليون جنيه أثناء دراسة عرض لشراء أصول شركة ريان من طرف محامي، وطالب هذا الأخير بإلغاء الضرائب حتى يتمكن من عقد صفقته البيع.

➤ وزارة الصحة وأكياس الدم الملوثة:

في بداية شهر يناير 2007 نشرت جميع الصحف والمجلات والقنوات الفضائية قضية فساد من نوع خاص وهي قضية - أكياس الدم الملوث - وقد حرك القضية في بدايتها عندما تلقت أجهزة الأمن بوزارة الداخلية معلومات من عدد بنوك الدم بالمستشفيات في عدة محافظات باكتشاف تلوث الدم وإصابة عدد كبير من المرضى بأمراض خطيرة بعد نقل الدم الملوث إليهم وأن بنوك الدم بمستشفيات منشية البكري العام بالقاهرة وفاقوسن بالشرقية والدقهلية العام والمنصورة العام قد تلقت كميات من الدم الملوث ، وبالفحص تبين أن سبب التلوث هو استخدام أكياس ملوثة من إنتاج مصنع شركة (هايدلبن) فالأكياس مصنوعة من خامات رديئة وتحتوي على بكتيريا وبها ثقب مما يسبب تلوث الدم، وبالتالي نقل الأمراض. ورغم العيوب المنوه عنها لأكياس الدم، قبلت وزارة الصحة بهذه الصفقة من الشركة المذكورة سابقا في عامي 2005-2006 وتم تمرير صفقة الدم الملوث من شركة بقيمة 4 مليون جنيه في سبتمبر 2005، وبعد التعليمات الصادرة عن تمرير الصفقة، وتلقت النيابة تقارير صادرة من خمس جامعات مصرية بها بنوك الدم بشأن تحليل العينات وأكدت مخالفتها وأنها غير مطابقة للمواصفات الصحية حيث أنها تحتوي على بكتيريا تؤدي إلى إصابة المريض بالفشل الكلوي والسرطان، كما تفقد الدم خصائصه ومميزاته.

وأرسل النائب العام إلى مجلس الشعب بطلب رفع الحصالة عن نائب الحزب الوطني بدائرة الظاهر والأزبكية المكلف بتوريد أكياس الدم للتحقيق معه في هذه القضية التي تكشف عن تواطئ في أجهزة وسلطات الدولة لحماية الفساد، وكذلك كشفت التحقيقات عن تهريب المورد لهذه الأكياس من سداد الجمارك المستحقة على المادة الخام التي تم استيرادها لإنتاج أكياس الدم، كما كشفت عن تواطئ كبار المسؤولين بوزارة الصحة في القضية، هذا بعد أن شملت التحقيقات 450 مسؤولا من إدارات مختلفة بوزارة الصحة في القضية منها بنوك الدم والشؤون القانونية والرقابة الدوائية. وقد تم إخلاء سبيل متهما بضمانات مالية مختلفة تراوحت بين 10، 50 ألف جنيه و تم فيما توجيه اتهامات بالغش في توريد الأكياس المعينة والإضرار بالمال العام، و التزوير في

أوراق رسمية، كما قامت قوة من مباحث الأموال العام بضبط مستندات تكشف عن تورط المسؤولين مع «هايدلينا».

➤ النهب الجماعي للآثار مصر الفرعونية:

30 أشارت جميع وسائل الإعلام المرئية إلى قضية الآثار الكبرى التي ألقى فيها القبض على أكثر من شخص كونوا عصابة عمدت طيلة سنوات عدّة إلى نهب الآثار المصرية و تهريبها إلى سويسرا و من هنا كانت تصل إلى تجار الآثار في مختلف عواصم العالم. و يعني ذلك أنّ العصابة استطاعت أن تخترق كافة الدوائر المعنية، و تاجرت في آثار و الأمن و الجمارك و مسؤولي الطيران. يعني ذلك أنّ العصابة استطاعت أن تخترق كافة الدوائر المعنية، و تاجرت في آثار و الأمن و الجمارك و مسؤولي الطيران. يعني ذلك أنّ العصابة استطاعت أن تخترق كافة الدوائر المعنية، و تاجرت في آثار تاريخية لا تقدّر بثمن، حيث خرجت من مصر كمية كبيرة بأحجام هائلة من الآثار. و قد أعيد منها 300 قطعة أثرية فرعونية بعد إكتشاف هذا الأمر.

➤ حصار شهر من الفساد:

في 20/04/2009 نشرت جريدة المصري اليوم مايلي:

❖ غياب الرقابة الحكومية في القطاعات المختلفة حسب مركز الدراسات الريفية.

❖ واقع الرشاوي في قطاعات الإسكان و الأوقاف و القطاع المصرفي هي الأبرز، إضافة إلى استمرار

حالات الاحتيال في بعض السلع و خاصة مواد البناء التشييد.

و ذكر التقرير أن الجهاز المركزي للمحاسبات استمر في إصدار تقارير تكثيف وقائع إهدار المال العام. و إنقسم التقرير إلى عدد من المؤشرات و التي بدأت بالمؤشر ذكر التقرير إهدار مليار و 521 مليوناً و 168 ألفاً و 344 جنيه، تتضمن تقارير مالية عن العام المنتهي في يونيو الماضي في قطاعات إدارة الكهرباء و مستشفيات التأمين الصحي و قطاع النقل. أما المؤشر الكمي و الذي يرصد كمية الثروات التي دارت حولها قضايا فساد و لم يتم تقييمها و تضمنت 13 مدفع رشاش ماركة "هيكلمر" و 8 مسدسات و 200 طلقة بإدارة قوات أمن طرة. كما ذكر التقرير في ذات المؤشر مجموع الأراضي التي تم الاستيلاء عليها و التي قدرت بـ 5147 فداناً و 38 ألف متر كانت في الغردقة و 22 ألفاً و 584 حالة تعدي على الأراضي في محافظات البحيرة و

الإسكندرية و مطروح على مساحة 2736 فداناً و ذلك طبقاً للتقرير الصادر عن وزارة التنمية الذي ذكر أنّ حالات التعدي بلغت في نطاق شرق و غرب الإسكندرية نحو 1566 حالة تقدر مساحتها بـ 2176 فداناً و كان سعر المتر 5 جنيهات و تسهيلات للسداد 10% خلال عام.

أما المؤشر القطاعي و الذي يرصد حالات الفساد وفقاً للقطاعات الحكومية و المجتمع فتضمن تصدر الإدارة المحلية، تلاها قطاع الثقافة و السياحة في المرتبة الثانية، و تلى ذلك القطاع الصحي و القطاع الصناعي. و قد ذكر التقرير أنّ من ضمن أعلى حالات الفساد والتي أمكن تقييمها نقدياً بالجنيه المصري، رشوة بمقدار 2 مليون و 860 ألف جنيه في وزارة الإسكان و في إدارة الكهرباء و الطاقة، حسب تقرير الجهاز المركزي للمحاسبات، و الذي قدر بإهدار مليون و 173 ألف جنيه. و في البنك العقاري و في عمليات سوية تم إهدار 30 مليون جنيه، فيما أهدر 42 مليون جنيه بمستشفيات التأمين الصحي، أما أموال منطقة الأزهر الشريف بالجيزة فتم الاستيلاء منها على 20 مليون جنيه.

(74)

ثانياً: أسباب الفساد الإداري و المالي في مصر:

إنّ أسباب الفساد الإداري و المالي في مصر تتمثل فيما يلي:

الارتباط عكسياً بديمقراطية النظام السياسي بمعنى أنّه يترتب على ضعف الشفافية و غياب الإفصاح عن المعلومات الخاصّة بالدولة و أعمالها الاقتصادية إضافة إلى قدرة المسؤولين الحكوميين و كبار الموظفين على خرق القانون و الإخلال بالالتزامات الوظيفية بغرض تحقيق الكسب غير المشروع بالإضافة إلى ضعف رواتب الموظفين مما يزيد من إغرائهم بالتورّط في الممارسات الفاسدة، و هناك بعد الدراسات التي تمّ إعدادها في مجال الفساد الإداري و المالي في مصر أشارت إلى افتقار بعض أعضاء الأجهزة الرقابية إلى الحصانة الكافية للقيام بدورهم الرقابيّ ممّا لا يجعلهم في مأمن من البطش بهم و هذه الحصانة مثل عدم القابلية للعزل و التحقيق معهم عن طريق لجان تحقيق قضائية مستقلة كما أشارت أيضاً لوجود بعض العقوبات التي تواجه الأجهزة الرقابية أداء عملها مثل الجهاز المركزي للمحاسبات خاصة فيما يتعلق بحماية المال العام و مواجهة الفساد الإداري و المالي مثل عدم

إعطائه الحق في الإحالة إلى المحاكمة مباشرة في حالة اكتشاف مخالفات لم تستطع الجهة الإدارية تبريرها و السرية المفروضة على تقاريره من قبل الحكومة و عدم إعطاء أهمية لمناقشة هذه التقارير.

كما أنّ الرقابة البرلمانية ليست فاعلة بشكل جدي في مواجهة الفساد الإداري و المالي هذا ما أكدت عليه الدراسة و أرجعت ذلك إلى ضعف التكوين العلمي و عدم التخصص المهني لأغلبية أعضاء البرلمان في المجالات الرقابية كما أنّ النشاط الرقابي للبرلمان يعدّ ثانويًا إلى جانب الوظيفة التشريعية و استناد الحكومة إلى أغلبية كبيرة في البرلمان يجعلها في حماية من أي استجابات أو اتهامات، كما أكدت هذه الدراسات إلى أنّ استفحال الفساد الإداري و المالي لا يرجع إلى ضعف النصوص الجنائية و لكن في أغلب الأحوال يرجع إلى عدم مراعاة بعض الأجهزة الرقابية للإجراءات الجنائية مما يخلق ثغرات ينفذ منها المتهم من العقوبة و انتقدت الدراسة طول الفترة الزمنية التي يستغرقها التحقيق و المحاكمة في جرائم الفساد الإداري و المالي مما يضعف من قوة الردع و يحدث كثيرا أن يهرب البعض إلى الخارج قبل المحاكمة. كما أشارت هذه الدراسة إلى أنّ شدة العقوبة في جرائم الرشوة و اختلاس المال العام لم تمنع انتشارها مما يتطلب تفعيل النصوص القانونية فضلا عن أن هذه النصوص لم تتضمن أي ضمانات أو حوافز للمبلغين و الشهود في القضايا المتعلقة بالفساد و هو ما وصفته الدراسة بالقصور الذي يجب تداركه من قبل المشرع المصري بالإضافة إلى أنّ كل جهة من الجهات الرقابية تمارس رقابتها دون التنسيق مع الجهات الأخرى و بعض الجهات لا حكومية أصبحت عائلات بسبب الوساطة في التعيينات مما يؤدي إلى تدهور مستوى الوظيفة العامة بالإضافة إلى أنّ الرقابة البرلمانية ليست فاعلة بشكل جدي في مواجهة الفساد الإداري و المالي مما يؤدي إلى ضعف الثقة في الحكومة و عدم الاستقرار السياسي و الاجتماعي و انتشار الفوضى كما أشارت بعض الدراسات إلى أنّ مشكلة تعدد الأجهزة الرقابية و تداخل اختصاصاتها يؤثر على مواجهة الفساد الإداري و المالي في مصر و من أهمّ هذه الجهات، الجهاز المركزي للمحاسبات و هيئة الرقابة الإدارية و الجهاز المركزي للتنظيم و الإدارة و النيابة الإدارية و الإدارة العامة لمكافحة جرائم الأموال العامة بوزارة الداخلية، و إدارتا الكسب غير المشروع و غسل الأموال بوزارة العدل و النيابة العامة و نيابة الأموال العامة كما أنّ تبعية جميع الأجهزة الرقابية للسلطة التنفيذية قد يؤثر على استقلاليتها باعتبار أنّ السلطة التنفيذية سوف تكون هي المراقب و المراقب عليه.

إنّ الأجهزة الرقابية التي تتعامل مع الجهات التي تقوم بالرقابة عليها دون تنسيق، و أنّ الموظفون يكادون يتفرغون لإعداد البيانات و الإحصائيات اللازمة لتلك الأجهزة الرقابية منصرفين عن الدور الأساسي في زيادة الإنتاج بالإضافة إلى أنّ وجود تداخل في الاختصاصات بين الأجهزة الرقابية يؤثر على دورها في مكافحة الفساد و هو ما يمثل إهدار للوقت و المال العام، فمثلا الجهاز المركزي للمحاسبات يتداخل في مجال الرقابة المالية مع وزارة المالية على الأنشطة ذاتها و من الطبيعي أن يسفر هذا التكرار عن تناقضات لا حصر لها.

ثالثا: مؤشر الفساد الإداري و المالي في مصر

5. مؤشرات الفساد الإداري و المالي في مصر:

يرجع انتشار ظاهرة الفساد الإداري و المالي في المجتمع المصري من وجهة نظر علماء الاجتماع السياسي إلى التحولات الاجتماعية و السياسية و الاقتصادية التي يشهدها المجتمع المصري و التي أثرت بدورها على منظومة قيمه و من ثم على توجهاته و سلوكه، في حين يرى آخرون أن الجزء الأكبر منها يرجع إلى مشكلات الاختلال في هيكل الإنتاج و العمالة و اختلال ميزان المدفوعات و ازدياد التفاوت في الدخل. هناك مجموعة من العوامل التي تؤدي إلى غياب الشفافية في المجتمع المصري أهمها:

- 1 - الاحتكارات و الممارسات الاحتكارية.
- 2 - الاستيلاء على أراضي الدولة.
- 3 - الإيرادات الربعية أو الدور الذي تلعبه الدولة من خلال التدخل في العطاءات و المناقصات، هو أساس الفساد في أي مجتمع.
- 4 - ضعف السياسة المالية. (ندوة مركز الدراسات السياسية بالأهرام).
- 5 - البيروقراطية. ولدت البيروقراطية مع نشوء الدولة الحديثة المعززة بجيش ضخم من الموظفين ضخم من الموظفين و رجال الإدارة ذوي الاختصاص بالمهام الموكلة إليهم، أو توجيه السياسة العامة، و تلك السلطة و القوة تمارس على المواطنين، و هي تعبير عن المجتمع الحديث حيث أطلق عليها ماركس لفظ المجتمعات الرأسمالية التي تعتبر مرحلة متقدمة وفق التفسير المادي للتاريخ.

6 - اختلالات الأجور: - و يرى كيتز أن تدخل الدولة في عمليات تنظيم الأجور أمرا ضروريا خاصة في فترات الركود الاقتصادي و خلق الطلب الفعال. و عموما فإنّ التدخل الحكومي في تنظيم الأجور

يهدف إلى تحقيق أهداف اقتصادية كتوزيع الدخل الفعال. و عموما فإن التدخل الحكومي في تنظيم الأجور يهدف إلى تحقيق أهداف اقتصادية كتوزيع الدخل بما يضمن تحقيق أهداف إجتماعية مثل تخفيف الاضطرابات و المشكلات و تحقيق أهداف سياسية لكسب العمال و النقابات.

7 - الخصخصة: - هي تحويل المشاريع العامة إلى المشاريع الخاصة وفق قوانين و معايير البلد المعني من أجل تحويل مصدر القرارات من المستوى المركزي إلى مستوى الوحدات أفراد و مؤسسات أو شركات، و بذلك يكون توزيع الأدوار بين القطاع العام و القطاع الخاص و بالتالي إفساح المجالات أمام المبادرات الخاصة

6. مؤشر إدراك الفساد:

يعرف بأنه مؤشر انطباعي يهتم برصد الانطباع و الاحساس العام لدى مواطني و رجال الأعمال بدول العالم المختلفة، و المنهجية التي يتبعها هذا المؤشر هو استخدام عدة تقارير مسحية من رجال الأعمال و محلين دوليين في مجال السياسة و الاقتصاد، و يعتمد في الأساس على نتائج دراسات لمصادر موثوق فيها و متنوعة في أساليب جمع العينات مما يعزز من فهم المستويات الحقيقية للفساد من دولة الأخرى و في دراسة لمنظمة الشفافية العالمية إعداد مختلفة فقد تبين أن موقع مصر في مؤشر إدراك الفساد قد ظل عند مستواه تقريبا أي السبعين برغم تزايد إعداد الدول في المؤشر. و ذلك نتيجة لثبات الدرجة المعطاة لمصر و لكن يجدر الملاحظة بضيق الفارق بين الدرجة العليا و الدنيا التي حصلت عليها مصر في المؤشر الخاص بعام 2006 حيث تراوح بين (3، 3.7) و هو ما يشير إلى الانطباع عن الفساد قد أصبح محل اتفاق بينهم تقريبا.


جدول (3) وضع مؤشر إدراك الفساد في مصر على مستوى بلدان الشرق الأوسط.

الدولة	المؤشر	الترتيب العام	الترتيب على مستوى المنطقة
الإمارات	6.2	31	1
قطر	6	32	2
إسرائيل	5.9	34	3
البحرين	5.7	36	4
عمان	5.4	39	5

6	40	5.3	الأردن
8	63	3.6	لبنان
9	70	3.3	السعودية
9	70	3.3	مصر
11	93	2.9	سوريا
12	105	2.7	إيران
12	105	2.7	ليبيا
14	111	2.6	اليمن
15	160	1.9	العراق

و مما يعقد من مشكلات الفساد و غياب الشفافية في مصر أن الفساد يتم داخل العملية الإنتاجية ذاتها،

و ذلك خلافا لدول شرق آسيا و التي تعاني من الفساد بشكل كبير لكن يتم خارج العملية الإنتاجية. (75)



يتبين من الشكل البياني (1) أن مؤشر إدراك الفساد في مصر أخذ بالتزايد حيث بلغ في عام 1980 (0.91) و ارتفع ليصل إلى (1.36) في عام 1985 و استمر بالارتفاع حتى بلغ (1.75) و أخذ بالارتفاع حتى وصل إلى (2.54) في عام 1995، و استمر هذا المؤشر بالارتفاع حتى وصل إلى (3.1) في عام 2000، في حين بلغ في عام 2005 (3.4) و انخفض انخفاضاً شديداً إلى (2.8) في عام 2008.

(75) - فاطمة إبراهيم خلف: السياسة المالية و الفساد الإداري و المالي دراسة تطبيقية في مصر للمدة 1980-2008 مجلة جامعة الأنبار للعلوم الاقتصادية و الادارية، 2011، ص 232.

تناول التشريع المصري بتحريم العديد من التصرفات و الأفعال، و التي اعتبرتها كذلك اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، و من ذلك جريمة الرشوة و التي تقع من موظف عمومي أو مستخدم أو رئيس أو عضو مجلس إدارة إحدى الشركات أو الجمعيات أو النقابات أو المؤسسات.

حيث أصدر المشرع المصري العديد من التشريعات التي تهدف إلى تنظيم العمل في العديد من القطاعات مثل قانون البنك المركزي، قانون هيئة سوق المال، قانون حوافز و ضمانات الاستثمار و غيرها من المجالات و القطاعات، إضافة إلى ما تقدم فقد أصدر المشرع عدداً من التشريعات ذات الطابع الرقابي و التنظيمي لكيفية إدارة أموال و ممتلكات الدولة و حمايتها ضد أعمال الفساد، و من تلك التشريعات القانون رقم 53 لسنة 1973 و تعديلاته في مجال الموازنة العامة موضحا كيفية استخدام أموال الدولة و الجهات المختصة بمراجعة الحسابات الختامية و الميزانيات العمومية للوحدات الواردة بالموازنة العامة للدولة، و الإجراءات التي تتخذها حال وجود مخالفة للقواعد التي تضمنها القانون إضافة إلى قوانين أخرى مثل قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة رقم 47 لسنة 1978 و قانون العمل رقم 2 لسنة 2003، قانون تنظيم الجامعات رقم 49 لسنة 1972، قانون الوظائف القيادية رقم 5 لسنة 1991 إلى جانب لوائح العاملين بالشركة.

تقرير بعض جرائم الفساد الإداري و المالي في مصر:

تقدير حجم النشاط الخفي في مصر:

- ❖ تم تقدير حجم النشاط الخفي في مصر خلال الفترة من 71-1981 من خلال دراسة تطبيقية على الاقتصاد المصري أفادت بأن حجم الاقتصاد الخفي في مصر يمثل 12.5 % من حجم الناتج المحلي الإجمالي و قد اعتبرت هذه الدراسة أن هذه النسبة تعد منخفضة لأنها حسبت بناء على التقديرات الرسمية.
- ❖ أجريت دراسة تطبيقية أخرى في مصر خلال فترة التسعينات قامت بتقدير حجم النشاط الخفي في مصر بنحو 222 مليار جنيه مصري خلال الفترة من 90-1991 في الوقت الذي بلغ فيه الدخل القومي في نفس الفترة 196 مليار جنيه أي أن النشاط الخفي تجاوز الدخل القومي.
- ❖ و بناء على الدراسة السابقة قامت دراسة أخرى قدرت نسبة النشاط إلى الناتج المحلي الإجمالي في التسعينات خلال الفترة من (1982-1990) 22.5 % من الناتج المحلي الإجمالي.

و من خلال الدراسات السابقة التي قدرت نسبة النشاط الخفي إلى الناتج المحلي المصري و مع الأخذ في الاعتبار الفارق الزمني و بعض المؤشرات التي تشير إلى ارتفاع درجة الفساد في مصر خلال الفترة الزمنية الأخيرة تستطيع أن تضع تقديرا لحجم النشاط الخفي في مصر خلال الفترة من 1995-2005 بأن يتراوح ما بين 25-50 بمتوسط 37.5% و باستخدام هذه النسبة نستطيع أن نصل إلى حجم النشاط الخفي في مصر خلال الفترة المذكورة و منها يمكن تقدير حجم الدخل غير المشروع في مصر على اعتبار أنه يمثل 50% من حجم النشاط الخفي وفقا للتقديرات الدولية للأمم المتحدة و للتقديرات السابقة. كما يمكننا أن نصل إلى حجم الأموال التي يتم غسلها في مصر.

و الجدول رقم (4) يوضح حجم الاقتصاد الخفي في مصر الذي يمثل 37.5% من إجمالي الناتج المحلي الإجمالي المصري. كما أمكن تقدير حجم الدخل غير المشروع في مصر على اعتبار أنه يمثل 50% من حجم الاقتصاد الخفي.

جدول رقم (3) حجم الاقتصاد الخفي و الدخل غير المشروع في مصر خلال الفترة من (95-2005) في مصر.

السنوات	الناتج المحلي الإجمالي	حجم الاقتصاد الخفي 30% من الناتج المحلي	الدخل غير المشروع 50% من الاقتصاد الخفي
1995/94	146131	54799.125	27399.562
1996/95	153369	57513.375	28756.687
1997/97	247028	92635.3	46317.75
1998/97	257033	96387.375	48193.687
1999/98	271022	101633.25	50816.625
2000/99	286979	107594.625	53797.312
*2001/2000	338800	127050	63525
2002/2001	363144	136179	68089.5

72765	145530	388080	2003/2002
79884	159718	426048	2004/2003
87571.5	175143	467048	2005/2004

المصدر: 1- الناتج المحلي الإجمالي - تقارير وزارة التخطيط في مصر (سنوات مختلفة)*: حتى سنة 2000/99 الناتج المحلي محسوباً بالأسعار الثابتة.

2- اعتباراً من 2001/2000 تقرير البنك الأهلي السنوي 2005 و تم حساب الناتج المحلي بالأسعار الجارية.

و بالنظر إلى جدول نجد أن حجم الاقتصاد الخفي و النشاط غير المشروع يتزايد خلال الفترة و يصل معدل النمو السنوي إلى 20%. كما أن الدخل غير المشروع يتراوح ما بين 27399.526-87571 مليون جنيهاً خلال الفترة المذكورة.

تقدير غسيل الأموال:

قدرت قوة العمل المالي FATF فإن نحو من 50% - 70% من عائدات تجارة المخدرات و الاقتصاد الخفي يتجه إلى الغسيل. كما قدرت الأمم المتحدة و قوة العمل المالي أن حجم الأموال التي يتم غسلها سنوياً يتراوح ما بين 300-500 مليار دولار على مستوى الدول الصناعية⁽⁷⁶⁾ أي يصل حجم الأموال التي يتم غسلها في المتوسط على مستوى العالم نحو 350 مليار دولار سنوياً. و هذه الأرقام تشير إلى ضخامة الأموال التي يتم غسلها.

و يقرر البنك الدولي أن 70% من الأموال غير المشروعة يتم غسلها على مستوى العالم. و بتطبيق هذه النسبة على مصر فإنه يمكن تقدير حجم الأموال التي يتم غسلها في مصر خلال الفترة المذكورة كما بينها (جدول رقم 5) و الذي من خلاله يتضح أنه يتم غسل نحو 61.200 مليار جنيهاً سنوياً في مصر.

جدول رقم (5) حجم غسيل الأموال في مصر

السنوات	حجم غسيل الأموال 70% من الدخل غير المشروع
---------	---

(76) - محمود عبد الفضيل: أبعاد و مكونات الاقتصاد الخفي و حركة الأموال السوداء في الاقتصاد المصري، مجلة مصر المعاصرة، العدد 400، أبريل 1985.

19179.693	1995/94
20129.681	1996/95
32422.425	1997/97
33735.581	1998/98
35571.637	1999/98
37658.119	2000/99
444671.75	2001/2000
47662.65	2002/2001
50935.5	2003/2002
59918.8	2004/2003
61300.05	2005/2004

مكافحة مصر للفساد الإداري و المالي:

«أمامنا مشروع الوظيفة العامة يستهدف تطويرها و الإرتقاء بها ... يتوفى رفع مستوى أداء الموظف العام في تفاعله اليومي مع المواطن ... و يضع آليات للمحاسبة و المساءلة ... و آليات مماثلة لمكافحة الفساد الإداري و المالي و محاصرته» بهدف الكلمات يمكن بيان ما تنتهجه الحكومة من سياسة تهدف من خلالها إلى مكافحة الفساد، بدأت هذه الإجراءات بإعادة تعريف دور الدولة من منفذ إلى منظم و مراقب و واضح للسياسات، و ما تبع ذلك من إصدار قانون الضرائب الجديد، و تبسيط التعريف الجمركية، و إعداد قانون جديد يغير من دورة عمل منح تراخيص البناء إضافة إلى إنشاء جهاز حماية المستهلك و إقرار قانون منع الممارسات الاحتكارية، فضلا عن إعداد قانون الوظيفة العامة الجديد، و الذي يهدف إلى تطوير الخدمة المدنية و يحتوي على العديد من المبادئ الهامة في مجال المساءلة و المحاسبة، كما تم وضع مجموعة من التشريعات تضمن المزيد من الشفافية، بالإضافة إلى تبني برنامج لتنمية ثقافة التمسك بالحق لدى المواطنين و قد جاء على رأس هذه الخطوات صدور قرار وزير الدولة للتنمية الإدارية رقم **86** لسنة **2007** بتشكيل و تحديد اختصاصات لجنة الشفافية و النزاهة، و قد كانت هذه الخطوة بمثابة التفعيل لإتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، التي وقعت عليها مصر بتاريخ **9** ديسمبر **2003**، قد تضمنت الاتفاقية في مادتها السادسة حث الدول على تدعيم منظومتها الوطنية للنزاهة و الشفافية و محاربة الفساد وفقا للمبادئ الأساسية لنظام الدول القانوني، كما تتولى هذه اللجنة منع الفساد وفقا

للمبادئ الأساسية لنظام الدول القانوني، كما تتولى هذه اللجنة منع الفساد بآليات و وسائل فعالة، و تعتبر لجنة الشفافية و النزاهة لجنة دائمة بوزارة الدولة للتنمية الإدارية ح يث تختص بإستكمال أعمال الوزارة في دراسة سبل و اقتراح و إصرار و عزم و مثابرة الأفراد و الأحزاب و المؤسسات المعارضة بمصر على مواصلة الطريق من جهة أخرى. و قد قرّر التقرير الثاني و الصادر عن لجنة الشفافية و النزاهة في 2008 بعنوان (أولويات العمل و آلياته)، أن للرقابة الشعبية أهمية خاصّة في تحقيق الشفافية و النزاهة لأنّها الأقرب للمواطنين و الأقدر على رصد إتجاهاتهم و آمالهم.

كما بين أن نظام خدمة المواطنين الإلكتروني تلقى 450 شكوى، في 6 أشهر إضافة إلى 370 شكوى عن طريق التليفون المخصص لذلك، و هو رقم 19468.

كذلك شدد على أهمية تحقيق المزيد من المساءلة السياسية أمام السلطات الرقابية و التشريعية و الشعبية، كما طالب بتوفير التدابير، الأمنية و النظم الخاصّة لحماية الأشخاص الذين يقومون بإبلاغ السلطات المعنية عن أفعال الفساد، و أكد على أنّ وجود إعلام حر قادر على الوصول إلى المعلومات و الكشف عما يتوقف على تطوير و تحديث التشريعات المتعلقة بتنظيم الإفصاح و تداول المعلومات و تفعيل دور نقابة الصحفيين و تشجيع مشاركة النخب و المؤسسات بالمجتمع المدني و رفع الوعي لدى المواطنين بأسباب الفساد و أشكاله و مخاطره و أساليب مكافحته و إقرار التشريعات التي تؤكد حق الوصول إلى المعلومات و نشرها، و تفعيل ميثاق شرف العمل الصحفي من خلال التحقيق و الإلتزام بموضوعية النشر.⁽⁷⁷⁾ و من بين الجهود التي قامت بها مصر لمواجهة الفساد الإداري و المالي نجد:

آليات و تعزيز و دعم الشفافية و المحاسبة و مكافحة الفساد بوحدات الجهاز الإداري للدولة و القطاعات الحكومية و العامة و ذلك بالتنسيق و التعاون الكامل مع الأجهزة المعنية بالدولة و متابعة إلتزامات مصر الدولية في هذه المجالات. هذا و نختص اللجنة في سبيل تنفيذ ما كلفت به، بإقتراح استراتيجية قومية لمكافحة الفساد و آليات تفعيلها، إضافة إلى اقتراح الإطار المؤسسي و التشريعي لمحاربة الفساد، كذلك العمل على وضع المؤشرات و المعايير القومية الخاصة بقياس الفساد و التنسيق مع الجهات الدولية في هذا الشأن بالإضافة إلى رصد حالات الفساد الإداري و المالي، و اقتراح أولويات العمل لتحسين صورة و مركز مصر في المؤشرات الدولية، و اقتراح

(77) - لجنة الشفافية و النزاهة، التقرير الأول، التقرير الثاني، "أولويات العمل و آلياته"، 2008، www.adgor.eg.

نظام فعال لخدمة المواطنين لتلقى الشكاوي و توفير آلية للمتابعة مع الجهات المعنية، و تعمل اللجنة، كنقطة اتصال مع منظمات المجتمع المدني و المنظمات الدولية لتأكيد الشراكة بين الحكومة و المجتمع المدني و المجتمع الدولي كما تعمل على نشر ثقافة مكافحة الفساد و الإخبار عن الفساد (whistle blowing).

و تجدر الإشارة في هذا الصدد أن لجنة الشفافية و النزاهة تعمل جانبا لجنب إلى جنب مع الجهات الرقابية الأخرى، في الدولة كما تلعب المؤسسات النيابية و القضائية و المجتمع المدني دوراً هاماً في مكافحة الفساد و ذلك من خلال مجلس الشعب و الشورى و المجالس المحلية و المحاكم الجنائية و مجلس الدولة و كذا المجلس القومي لحقوق الإنسان. هذا و للتقارير التي تصدرها لجنة الشفافية و النزاهة أهمية خاصة تتأتى من كونها تقارير حكومية تدين الحكومة، و هو ما يمثل دليلاً على أن الإصلاح قادم و إن كان يسير ببطئ شديد و الأمر يتوقف على مصداقية و جدية المؤسسات و المنظمات و الاتفاقيات الدولية من جهة، تعزيز دور المجتمع في مكافحة الفساد و نشر ثقافة المسؤولية المجتمعية و الواجب الوطني لفرض رقابة الشعب على أمواله باعتبار المواطنين أنفسهم الحصن الأول في محاربة الفساد.

❖ مكافحة الدوافع و الظروف الاجتماعية و الاقتصادية و النفسية التي تؤدي إلى انتشار الفساد كالبطالة و الجهل و الفقر و الظلم و المحسوبية.

❖ تفعيل دور منظمات المجتمع المدني و الصحافة و الإعلام في محاربة الفساد و تدعيم الرقابة الشعبية.

❖ وجود ديمقراطية حقيقية و مؤسسات قوية لا تتأثر بتغيير الأشخاص.

❖ تعزيز حرية الإعلام و تحقيق الشفافية الكاملة و تدعيم الرقابة الشعبية مع ضمان مصداقية و دقة

المعلومات.

❖ تحقيق العدالة الاجتماعية و وضع حد أدنى للأجور يضمن للمواطنين حياة كريمة.

❖ تفعيل الرقابة الداخلية في الوحدات الإدارية للحد من الممارسات الفاسدة.

❖ توفير بيئة مستندية و معلوماتية قوية و موثقة و تنظيم تبادل المعلومات بين وحدات الجهاز الإداري

للدولة.

❖ الإصلاح الإداري للقطاع الحكومي و تحديد الاختصاصات و المسؤوليات بشكل واضح و دقيق يمنع

التداخل و تبسيط الإجراءات الحكومية للحد من البيروقراطية و الروتين.

❖ إصلاح نظام التوظيف في القطاع الحكومي و نشر قيم النزاهة في التعيينات و الترقية و محاربة الوساطة، و المحسوبة و توريث الوظائف.

❖ تطوير نظام الموازنة الحكومية كمدخل لتحديث المنظومة الرقابية و حماية المال العام.

❖ إصلاح نظام المشتريات الحكومية لتصبح قائمة على الشفافية و التنافس.

❖ تعزيز حوكمة الشركات كأحد وسائل مكافحة الفساد و تحقيق الانضباط المالي و الإداري.

❖ وضع خطة قومية متكاملة لمكافحة الفساد و تحقيق متابعة المتمثلة في البطالة و التضخم و الفقر و الظلم

الاجتماعي يتعاون في تنفيذها جميع مؤسسات الدولة و منظمات المجتمع المدني و الصحافة و الإعلام باعتبارها قضية أمن قومي.

❖ إنشاء محاكم خاصة لجرائم الفساد لضمان سرعة التقاضي مع وجوب إخطار الأجهزة الرقابية بنتائج

التحقيقات و تحويلها حق التظلم في حالة حفظ التحقيقات في جرائم الفساد و كذا الطعن على الأحكام المتعلقة بها.

❖ الاستفادة من تجارب الدول المتقدمة، في مجال مكافحة جرائم غسل الأموال و الكسب غير المشروع و

توقيع اتفاقيات مع الدول الخارجية لمكافحة جرائم غسل الأموال و استيراد الأموال المنهوبة، و كذا مراعاة المعايير الدولية لمكافحة الفساد عند إصدار التشريعات المتعلقة بعمل الأجهزة الرقابية.

❖ تعزيز الجانب الأخلاقي و الضمير الشخصي و تنمية القيم الدينية و نشر ثقافة الانضباط في جميع

مجالات الحياة.

❖ الإثمار في الرقابة باعتبارها إحدى وسائل مواجهة عجز الموازنة و ذلك عن طريق توفير الموارد اللازمة

للأجهزة الرقابية للقيام بعملها.

و بالتالي و وفقا لما سبق عرضه يبرز الدور الذي لعبته مصر في مكافحة تفشي الفساد الإداري و المالي في

المجتمع و ذلك سواء على المستوى التشريعي بإستحداث التشريعات التي تواكب ما تتسم به الجرائم في العصر

الحالي، من الذكاء أو من خلال ابتكار آليات جديدة لمكافحة الفساد في مصر و تفعيل مجال عمل آليات

مكافحة الفساد الموجودة بالفعل هذا بالإضافة إلى إيجاد مساحة عمل، متفركة مترابطة تعمل من خلالها كافة الآليات جنباً إلى جنب إشراف الحكومة و المجتمع المدني.⁽⁷⁸⁾

الاستخلاص:

بعدها تناولناه بالعرض الموجز في بحثنا هذا لظاهرة الفساد الإداري و المالي و أسبابه و مخاطرى و مظاهره من المنظور الواقعي خاصة في مصر و طرق مكافحته سواءاً وفقاً لما قررته إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد أو ما تم من تعديلات تشريعية على المستوى الداخلي و ما ابتكر و أنشأ من آليات لمكافحة هذه الظاهرة و أكد منها اتضح أن الفساد ظاهرة ملازمة للمجتمع البشري في كافة مراحل تطوره التاريخية، على الرغم من اختلافها في الدرجة من نظام إلى آخر و من فترة زمنية إلى أخرى، و ذلك لأنها ظاهرة اجتماعية تشترك مجموعة من العوامل المختلفة في إحداثها و انتشارها.

و قد تطلب استئصال هذه الظاهرة العديد من التحديات الدولية و المحلية التي بذلت في سبيل ذلك، فقد برزت إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لكي تعمل كإطار دولي يحد من انتشار هذه الظاهرة و يقرر سبل الوقاية منها، كما برزت المؤسسات الدولية الغير حكومية على رأسها منظمة الشفافية الدولية التي تحصى نسب

(78) - رحاب سيد أحمد نعمان الزياتي: آليات جديدة لمكافحة الفساد المنهج مجلة الأهرام الاقتصادي، ماي 2013، العدد 6.

انتشار الفساد على مستوى دول العالم سنويا مستخدمة في ذلك مؤشر مدركات الفساد و تضع القواعد و الأسس التي يمكن إتباعها لمكافحة هذه الظاهرة، أضف إلى ذلك الجهود الوطنية في مصر و التي بذلت في سبيل ذلك سواءً من تعديل بعض القوانين على نحو يتوافق مع ما قررتة اتفاقية الأمم المتحدة أو من سن العديد من التشريعات الجديدة لتوفير سبل الحماية من ازدياد تفشي هذه الظاهرة و لا يخفي ماتر على مستوى تفعيل دور الأجهزة الرقابية للدولة و إنشاء أجهزة جديدة كلجنة الشفافية و التראה و التي تعمل تحت إشراف وزارة التنمية الإدارية لمتابعة تلك الظاهرة و العمل بشكل فعال للحد منها:

إلا أننا و مع اعترافنا بما لهذه المحاولات من دور لاستئصال آفة الفساد من المجتمعات نتشكك مع ذلك أن تكون هذه الوسائل بذاتها ناجعة في القضاء على هذه الظاهرة من جذورها، و إنما و لابد أن يتحرك المجتمع البشري على مستوى أفراد و مؤسساته و حكوماته مستنكرا هذه الظاهرة و متبينا وسائل القضاء عليها مطهرا بذلك ضميره الداخلي و مؤسسا ذلك على المبادئ والأخلاق الظاهرة و المتفقة مع نفس الإنسان السويّة



تعتبر ظاهرة الفساد الإداري و المالي بصورة خاصّة ظاهرة عالمية خطيرة شديدة الانتشار ذات جذور عميقة و الحديث عن الفساد هو حديث عن خط مستقيم في الصعوم الهندسي لا بداية له و لا نهاية، و هي تواجه البلدان و على الأخص النامية. إلا أنّ ذلك لا يجب أن يكون بحال من الأحوال مدعاة إلى الإحباط و التسليم بالعجز. ذلك أنّ إصرار الفاسدين يجب أن يقابله إصرار مضاعف من المقاومين للفساد تدعهم في ذلك قناعاتهم بأنّ المعركة لا بد أن تحسم في الأخير لصالح أصحاب الغرائم الصادقة و النوايا الحسنة، فالصراع مع الفساد هو في حقيقته صراع مع الفقر و التخلف و الاستبداد و أنّ الموازين الأساسية في تقييم السلوك البشري هي موازين أخلاقية يامتياز ترجع إليها كلّ السلوكات و تنضبط بثوابتها.

لقد كشف لنا وضع الإنسانية عبر التاريخ الماضي والحاضر المعاش أنّ السياسة قهر و الظلم و استبداد بلا أخلاق و أنّ العلم كارثة (أسلحة الدمار الشامل و غيرها من الأسلحة الفتاكة الأخرى) بلا أخلاق و أنّ المال مهلك و مدمر بلا أخلاق (بحكم تحكم أصحاب رؤوس الأموال في مقدرات المجتمعات و سياستها) و بأنّ الحياة لا طعم لها و لا قيمة بلا أخلاق.

إنّ الإنسانية مطالبة بعد نكباتها المتعدّدة و إنعكاساتها المتكررة و عثراتها القاتلة أن ترمم ما أمكن ترميمه من تركيبها النفسية و الذهنية و أن تتلبس قيم العفة و الشرف و الطهارة و المواطنة و الوطنية كثقافة و كأيدولوجيا. على أنّ هذه المضامين لم تصمد في المجتمعات المعاصرة أمام شيوع ثقافة تركيز على الأبعاد الفردية و الذاتية فتتسع لدى الإنسان أبعاد الأنانية و تغيب مساحات المقاسمة و المشاركة و الإيثار.

و قد حاربت الحداثة عن إنحراف أو غباء ظاهرة التدين في العالم و خاصّة في العالم العربي الإسلامي بحجة معاصرة التطرفّ و الارتداء الفكري فخرست بذلك المجتمعات البشرية رافدا من روافد الإصلاح و سلاحا من أسلحة مواجهة الفساد و تطهير الأذهان و النفوس من نزاعات تجارب فضائل الاجتماع و حقوق المواطنة. لذلك و جب وضع و تأسيس إطار عمل مؤسسي الغرض منه تطويق المشكلة و علاجها من خلال خطوات جدّية محدّدة، الغرض منها مكافحة الفساد بكلّ صوره و مظاهره و العمل على تعجيل عملية التنمية الاقتصادية، و قد تضمن البحث تحديد الإطار التاريخي للفساد الإداري و المالي و ما هيته، و جرائمه، و سبل علاجه مع نمذجة لحالة مصر، كإحدى البلدان النامية التي تعاني الظاهرة. و قد تمّ التوصل إلى مجموعة من الاستنتاجات توردها فيمايلي:

❖ الفساد الإداري و المالي ظاهرة عالمية ذات جذور تاريخية عميقة، حيث كان ظهورها منذ نشأة

البشرية و تطوّرت مع تطوّر الاقتصاد.

❖ لقد كان للدين الإسلامي موقف من هذه الظاهرة حيث دعا إلى تحريمها و دعى القرآن إلى النهي

عن الفساد.

❖ للفساد الإداري و المالي أسباب تقف وراء انتشاره و صورّ مؤلمة لأشكاله و مظاهره، و له مميزات

تميّزه و منافذ يختفي وراءها.

❖ لا شك أن جرائم الفساد الإداري و المالي هي من الجرائم التي تمس هيبة الدولة و نظامها السياسي،

كما أنّها تمس بالاقتصاد الوطني و لاشك أيضا أنّ هذه الجرائم تمس المنظومة الأخلاقية للمجتمع.

❖ تتقدّم وسائل إرتكاب هذه الجرائم بمستوى التقدّم التكنولوجي و الإلكتروني و كلّما حصلنا على

نظام إلكتروني جديد و متطورّ اغتتم الفاسدون مزاياه و معطياته و استعملوه في أنشطتهم الإجرامية.

❖ يؤدي الفساد إلى عجز الموازنة العامّة للدّول حيث يكلف الفساد الدول بلايين الدولارات سنويا،

و يؤدي إلى ارتفاع تكلفة الخدمات و إعاقة التنمية الاقتصادية.

❖ يؤدي الفساد الإداري و المالي إلى إضعاف مصداقية الدّول في الخارج خاصة مع المستثمر الأجنبي و

إهدار المال العام و زيادة النفقات على حساب الإيرادات.

❖ تناول التشريع المصري بالتجريم للعديد من التصرفات و الأفعال حيث أصدر المشرع المصري

العديد من القطاعات مثل قانون البنك المركزي، قانون هيئة سوق المال، قانون حوافز و ضمانات الاستثمار

و غيرها من المجالات و القطاعات فضلا أنّ التشريعات ذات الطابع الرقابي و التنظيمي لكيفية إدارة أموال و

ممتلكات الدولة و حمايتها ضد أعمال الفساد.

❖ ثمة أساليب لمكافحة جرائم الفساد الإداري و المالي تقوم بها الجهات المختصة من أمنية و مصرفية إلّا

أن الفاسدون يحاولون ابتكار أساليب و وسائل جديدة الأمر الذي يتطلب التحديث المستمر للوسائل.

❖ و قد توصل الباحث إلى جملة من التوصيات من أجل الحدّ من هذه الجريمة أو الظاهرة تقترحها

فيمايلي:

1 - تكامل التوجيه التربوي: و هذا يتطلب التوجيه الديني و الأخلاقي، فمن الواجب تنمية هذا الجانب و غرس الأخلاق الفاضلة في نفوسهم.

2 - تحسين البيئة الاجتماعية: فإنّ عامل البيئة الاجتماعية للموظف له دور في السلوكيات الخاطئة التي تؤدي إلى تجاوز الإجراءات الإدارية المعتادة و التعدي على الأنظمة لتحقيق مصلحة خاصة مما ينتج عنه الفساد الإداري و المالي.

3 - الحرص على اختيار الموظف الكفئ: و هذا يعني الكفاية في دينه و خلقه و أمانته و قدرته على تحمل أعباء العمل فإن ذلك ينعكس أثره سلبا و إيجابا على عمله و لهذا تحرص بعض القطاعات الحكومية و الخاصة على إجراء مقابلة للموظف قبل التعيين للتعرف على سلوكه و عدالة حاله و صلاحيته للعمل.

4 - الرقابة الإدارية و تفعيلها: هذا من أهم الأمور الإجرائية لمكافحة الفساد فإن من أمن العقوبة أساء الأدب، فمن الواجب على الجهات المسؤولة عن الإشراف و المتابعة أن تهتم بهذا الجانب، دون محاباة فكل من يقصر في شيء من عمله، أو يختلس حقا ليس له أو يجعل عمله وسيلة لمصلحه الخاصة، يستحق أن يطبق بحقه العقاب الرادع ليكون عبرة لغيره، و على كل مواطن أن يكون عوناً مساعداً لكشف الفساد، فإن بعض المراجعين همّ إنجاز ما جاء من أجله دون تفكير في العواقب، و يرضى بما يفرضه عليه الموظف من رشوة أو نحوها، فهذا من التعاون على الإثم و العدوان و خيانة الأمانة و سياسة البلد الذي يعيش فيه، و مثل هذا يفتقد روح المواطنة الصالحة و يكون عنصر هدم بدلا من أن يكون عنصر بناء فعلى الجهات المسؤولة عن الرقابة العامة بأن عليهم مضاعفة الجهد و تتبع هؤلاء المفسدين في الأرض في القطاعات الحكومية كافة و في غيرها و التحقيق معهم و معاقبتهم في حال إدانتهم بما يكفل صلاحهم و أجر أمثالهم.

5 - ضرورة تفعيل التعاون الدولي فيما يتعلق بمكافحة الفساد الإداري و المالي و الإستفادة القصوى من تجارب بعض الدول المتقدمة التي حققت نتائج باهرة في مواجهة عمليات الفساد.

6 - ضرورة التركيز على الدراسات الخاصة بالفساد و أن تكون الفرصة الأرحح للجامعات و مراكز البحوث في التحدي لمثل هذه المسائل.

7 - تعزيز النزاهة و الأمانة و المسؤولية طبقا لمعايير سلوكية من أجل الأداء الصحيح و المشرف و السليم للوظائف العمومية.

8 - العمل على إنشاء نظام مالي شامل و متكامل بحيث تقدّم الموازنة بيانات كاملة و شاملة عن النشاط المالي السابق و المالي المستقبلي، و تعطي بالتفصيل جميع العمليات المالية مما يؤدي إلى زيادة كفاءة الإدارة المالية للموازنة.



1. الكتب:

- ❖ أحمد محمود نهار أبو سويلم، مكافحة الفساد، ط1، دار الفكر، الأردن، عمّان، 2010/1430.
- ❖ آليات حماية المال العام والحد من الفساد الإداري والمالي، المملكة المغربية، 2008.
- ❖ شريف سيد كامل، الجريمة المنظمة، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، 2001.
- ❖ عامر الكبيسي، الفساد والعولمة تزامنا لا توأمة، المكتب الجامعي الحديث، الرياض، 2005.
- ❖ عبد الله أحمد الخراقي، الفساد الإداري نحو نظرية اجتماعية في علم الاجتماع، الأعراف والجريمة، دراسة ميدانية، ط1، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 2001،
- ❖ محمد حسين الوادي، تنظيم الإدارة المالية من أجل ترشيد الإنفاق الحكومي ومكافحة الفساد، د.ط، د.ت.
- ❖ محمود شريف بسيوني، الجريمة المنظمة غير الوطنية، ط1، د.ت.
- ❖ ناصر مراد، مظهر التهرب والغش الضريبي في الجزائر، قرطبة للنشر والتوزيع، ط1، 2004.
- ❖ نسرین عبد الحمید بشينه، الجريمة عبر الحدود الوطنية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2006.
- ❖ هاشم الشمري، إيثار الفتلي، الفساد المالي والإداري آثاره الاقتصادية والاجتماعية، ط1، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، عمّان، 2011.

2. المجلات:

- ❖ ابتسام محمد العامري، ظاهرة الفساد أسبابها وتأثيراتها وسبل معالجتها " الصين نموذجا"، مجلة الكوفة، العدد 8.
- ❖ حسينة شرون، العلاقة بين الفساد والجريمة المنظمة، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد 05.
- ❖ رحاب سعيد أحمد نعمان الزياتي، آليات جديدة لمكافحة الفساد والمنهج، مجلة الأهرام الاقتصادية، العدد 6، ماي 2013.
- ❖ رحال مختار، نظرية الجريمة المنظمة، مجلة المستقبل، العدد 07، الجزائر، 1999.

❖ عبد الرحمن العسيري، دور الوعي الإسلامي في مكافحة الفساد، مجلة الوعي الإسلامي، الكويت،

العدد 552، 2011.

❖ فراس مسلم أبو قاعد، " الوقاية من الفساد الإداري ومكافحته من منظور الفكر الإسلامي"، مجلة كلية

بغداد للعلوم الاقتصادية، العدد 36، 2013.

❖ محمود عبد الفضيل، أبعاد مكونات الاقتصاد الخفي وحرية الأموال السوداء في الاقتصاد المصري، مجلة

مصر المعاصرة، العدد 400، أبريل 1985.

❖ الإمامة الحربي، مجلة الفتوى والتشريع، العدد 12، الكويت، 2004.

3. مقالات وبحوث:

❖ ابن المغرب الأقصى، الغش الضريبي، منتديات ستار تايمز، 2011.

❖ أبو عبد العزيز مشرف، الفساد المالي والإداري في العراق، مظاهره وأسبابه ووسائل علاجه، من الموقع

الإلكتروني: www.hrdiscuss.iou

❖ أحمد سيد الكردي، الفساد الإداري، موسوعة الإسلام والتنمية.

❖ أنواع الرشوة وحكمها، فئة محاربة الفساد، منتدى محاربة الفساد، 2011.

❖ بشير محمد الدليمي، أثر الرشوة في المجتمع المسلم ودور القرآن في التعامل معها وكيفية علاجها، جامعة

الأنبار، كلية العلوم، العراق.

❖ بليغ بشير، إشكالية ظهور أشكال جديدة من الفساد المالي والإداري في الأجهزة الحكومية على مختلف

المستويات، منتدى التشريع، المغرب، 2009.

❖ بليغ بشير، مفهوم الفساد الإداري، دليل المحامي المحترف، 2013.

❖ بوعكاز نوال، مدارس الفكر الإداري، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلو التسيير، جامعة سطيف،

2008.

❖ حسين غازي، ها هو الفساد؟، مركز المجتمع المدني، العراق، 2006.

❖ سامر مؤيد، الفساد الإداري صور شتى لخطر داهم، جامعة كربلاء، 2010.

❖ عامر صالح، الأبعاد التربوية والنفسية للفساد المالي والإداري في العراق، 2006، من الموقع

الإلكتروني: www.iraq.dk

❖ عصام البشير، الفساد المالي وأثره على الفرد والمجتمع، مركز صناعة الفكر للدراسات، 2012.

❖ علي أحمد فارس، حل أزمات الفساد الإداري وآثاره السلبية على مؤسساتنا الدولية العراقية وسبل

معالجتها، الهيئة العامة للضرائب، العراق، 2013.

❖ علي وتوت، توصيف ظاهرة الفساد، كلية الآداب، جامعة القادسية.

❖ فاطمة إبراهيم خلف، السياسة المالية والفساد الإداري والمالي في مصر، دراسة تطبيقية.

❖ فايز الصفيدي، مواجهة جرائم غسل الأموال، مجلس النشر العلمي، الكويت، 2004.

❖ الفساد الإداري، مفهوما ومظاهرا وأشكالا، العراق، 2012.

❖ محمد أبو النواعير، تأثير مفهوم الفساد الإداري والمالي والبيروقراطي على مفهوم الخدمة الوطنية، وكالة

أنباء برات، 2010.

❖ محمد، أحدث، نظرية البيروقراطية، موقع العلوم القانونية، 2012.

❖ مصطفى الفقي، الفساد الإداري والمالي بين السياسات والإجراءات، مركز المشروعات الدولية الخاصة،

2008.

❖ مصطفى صادق، هل أنت بيروقراطي؟، معهد الإمام البشرازي الدولي للدراسات واشنطن، 2011.

❖ نور طاهر الأقرع، إستراتيجيات مواجهة الفساد الإداري والمالي، كلية الحقوق، جامعة طنجة، 2013.

❖ هاتف بويهي تويني، الرشوة، تاريخها، آثارها ومعالجتها، محافظة القادسية، منتديات العراق، 2004.

4. الخلاصة:

❖ توثمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري.

❖ عز الدين تركي، الفساد الإداري، أسبابه، آثاره وطرق معالجته، الإشارة لتجارب بعض الدول، جامعة

قسطنطينة، 2012.

❖ بلحسن هواري، آثار آليات العولمة على الفساد المالي والإداري على الدول العربية، كلية العلوم

الاقتصادية والتجارية والتسيير، جامعة بسكرة، 2012.

❖ نعماني سفيان، الإطار الفلسفي والتنظيمي للفساد المالي والإداري، جامعة البليدة، الجزائر، 2012.

❖ محمد خميسي، حلمي حليلة، مدخل لظاهرة غسيل الأموال وانتشارها، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة

بسكرة، 2012.

5. المذكرات:

❖ رحال نصر، محاولة تشخيص ظاهرة التهرب الضريبي للمؤسسات المتوسطة والصغيرة، حالة ولاية

الوادي، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، مذكرة تخرج ماجستير في العلوم الاقتصادية.

6. مراجع أخرى:

❖ دراسات وبحوث، جامعة باجي مختار، الجزائر، 2010

❖ مواقع البنك الدولي والمنظمة العالمية للشفافية. لجنة الشفافية والتراتة، التقرير الأول والثاني/ أولويات

العمل وآلياته، 2008

❖ مراجع من القرآن الكريم.

❖ السنة النبوية المطهرة.



مقدمة

الفصل الأول: الإطار النظري لمفهوم الفساد المالي و الإداري

تمهيد:

المبحث الأول: التطور التاريخي للفساد الإداري و المالي

المطلب الأول: المنظور التاريخي للفساد الإداري و المالي

المطلب الثاني: المنظور الإسلامي للفساد الإداري و المالي

المطلب الثالث: الفساد الإداري و المالي في ظل التطورات الاقتصادية الدولية

الفرع الأول: الفساد الإداري و المالي في ظل البيروقراطية

الفرع الثاني: الفساد الإداري و المالي في ظل السلطة و الثورة

الفرع الثالث: الفساد الإداري و المالي في ظل ثقافة العولمة و الجريمة المنظمة

المبحث الثاني: ماهية الفساد الإداري و المالي

المطلب الأول: الإطار المفاهيمي للفساد الإداري و المالي

الفرع الأول: مفهوم الفساد

الفرع الثاني: مفهوم الفساد الإداري

الفرع الثالث: مفهوم الفساد المالي

المطلب الثاني: خصائص الفساد الإداري و المالي

المطلب الثالث: منافذ الفساد الإداري و المالي.

أولاً: المنافذ الاقتصادية للفساد الإداري و المالي.

ثانياً: المنفذ القانوني والقضائي.

ثالثاً: المنافذ السياسية.

رابعاً: المنفذ الاجتماعي للفساد المالي والإداري:

خامساً: المنافذ الإدارية والمؤسسة للفساد المالي والإداري.

المطلب الرابع: العلاقة بين الفساد المالي والإداري.

المبحث الثالث: مسببات وأنواع ومظاهر الفساد الإداري و المالي.

المطلب الأول: مسببات الفساد المالي والإداري.

أولاً: أسباب اقتصادية.

ثانياً: أسباب سياسية.

ثالثاً: الاجتماعية والثقافية.

رابعاً: الأسباب التنظيمية والإدارية

خامساً: أسباب دولية

سادساً: ضعف الدور الرقابي على الأعمال.

سابعاً: عوامل أخرى.

المطلب الثاني: أنواع الفساد المالي والإداري.

أولاً: الفساد من حيث العجم.

ثانياً: الفساد من ناحية الانتشار.

ثالثًا: الفساد من حيث نوع القطاع.

المطلب الثالث: مظاهر الفساد المالي والإداري.

أولًا: الانحرافات التنظيمية.

ثانيًا: الانحرافات السلوكية.

ثالثًا: الانحرافات المالية.

رابعًا: الانحرافات الجنائية.

الفصل الثاني: مدخل لجرائم الفساد الإداري والمالي و آثاره و سبل الوقاية منه

تمهيد

المبحث الأول: جريمة الغش الضريبي

المطلب الأول: مفهوم الغش الضريبي و مظاهره

الفرع الأول: تعريف الغش الضريبي

الفرع الثاني: مظاهر الغش الضريبي

المطلب الثاني: أسباب الغش الضريبي

المطلب الثالث: آثار الغش الضريبي

الفرع الأول: الآثار الاقتصادية

الفرع الثاني: الآثار الاجتماعية

المبحث الثاني: جريمة الرشوة

المطلب الأول: مفهوم الرشوة و أنواعها

الفرع الأول: التعريف اللغوي للرشوة

الفرع الثاني: التعريف الاصطلاحي للرشوة:

الفرع الثالث: أنواع الرشوة

الفرع الأول: الأسباب السياسية

الفرع الثاني: الأسباب الإدارية

الفرع الثالث: الأسباب الاقتصادية

الفرع الرابع: الأسباب الاجتماعية

المطلب الثالث: الآثار المترتبة عن جريمة الرشوة

المطلب الرابع: تكلفة الفساد المالي و الإداري

الفرع الأول: تجارب عالمية في مكافحة الفساد الإداري و المالي

الفرع الثاني: إستراتيجية مكافحة الفساد المالي و الإداري

الفصل الثالث: نمذجة حالة الفساد الإداري والمالي في مصر

تمهيد

أولًا: ظواهر الفساد الإداري والمالي في مصر بين الماضي والحاضر:

VII. تاريخ الفساد الإداري والمالي في مصر:

VIII. حاضر الفساد الإداري والمالي في مصر:

ثانيًا: أسباب الفساد الإداري و المالي في مصر:

ثالثًا: مؤشر الفساد الإداري و المالي في مصر

7. مؤشرات الفساد الإداري و المالي في مصر:

8. مؤشر إدراك الفساد:

رابعاً مكافحة مصر للفساد الإداري و المالي:

خاتمة

الملخص:

تسعى هذه الورقة البحثية إلى تسليط الضوء على ظاهرة الفساد الإداري و المالي، نظرا لخطورتها و صعوبة التحكم فيها، فهذه ظاهرة ممتدة لا تحدها حدود و لا تمنعها فواصل طالت كافة الدول و لم تسلم منها أيا من المجتمعات، و لم تفرق في إمتدادها و تشعبها بين دولة متقدمة و أخرى متخلفة فلقد ارتبطت هذه الظاهرة في وجودها بالتواجد الإنساني أينما كان و هي ظاهرة قديمة قدم الوجود البشري على ظهر الأرض، و لكنّها استفحلت في الآونة الأخيرة.

و قد ازداد انتشار هذه الظاهرة في الدول النامية باعتبارها بيئة خصبة لنموها حيث تنعدم أساليب الحكم الديمقراطي و ما تتطلبه من شفافية تكفل ضمان وجود رقابة مستمرة لأداء الأجهزة الإدارية، بل تسيطر قواعد البيروقراطية على المؤسسات و الإدارات الحكومية كما تنعدم قواعد التناسب بين الدخل الفردي لأفراد المجتمع و متطلبات الحياة و احتياجاتها، كلّ هذه العوامل تغزي أفراد المجتمع خاصة موظفي القطاع العام و الحكومي بإتباع سبل غير مشروعة للحصول على غايتهم المادية.

و توصلت هذه الدراسة إلى وضع الإطار النظري العام الذي يمكن من خلاله دراسة الموضوعات الأخرى المتعلقة بالفساد الإداري و المالي بغية وضع سبل كفيلة بتطويق هذه المشكلة و معالجتها كهدف رئيسي.

Abstract :

This research paper is seeking to spotlighting the phenomenon of financial and administration corruption as it is a dangerous and uncontrollable phenomenon. It is considered as an unlimited wide range with no obstacles as it happens all over the world and no society has escaped it. In fact, it happens in the modern countries as well as the developed ones.

This phenomenon is connected to the humanity everywhere and it is as old as the existence of human beings in the universe. However, it has increased lately.

It is widely spread in the developing countries as it is considered a fertile environment to grow and this is because there is no democratic rule and there is no transparency that guarantees a continuous control on the administrative systems performance. More than that, the bureaucratic system controls the government's establishments and sectors and there is no equal balance between the individual income and the daily life needs. All these aspects may lead the individuals in a society especially the governmental and public sectors employees to use forbidden ways to get their financial secure.

This research of mine has succeeded in putting a general theoretical frame in which we can handle it through striding the other aspects related to financial and administrative corruption in order to adjust the ways to encircle this problem and deal with it as a major object.

Résumé:

Ce document vise la recherche de faire la lumière sur le phénomène de la corruption financière et administrative en raison de la gravité et de la difficulté de contrôler le phénomène. Le phénomène est étendu à l'échelle mondiale et n'exclut pas les pays développés. Aucune communauté ne fait pas de distinction entre l'extension et la complexité entre un pays développé et l'autre vers l'arrière associée à ce phénomène, en présence de l'inégalité humaine partout où il est un phénomène aussi vieux que l'existence humaine sur terre, mais ces derniers temps ont augmenté la propagation de ce phénomène dans les pays en développement comme un environnement fertile pour la croissance là où il n'y a pas de méthodes de gouvernance démocratique et d'exigences de transparence pour assurer () s'assurer qu'il y a une surveillance constante de la performance des organes administratifs mais Tsatrkoaad, bureaucratie les institutions et les ministères que les règles inexistantes de proportionnalité entre le revenu par habitant des membres de la communauté et les impératifs de la vie et des besoins de chacun de ces facteurs amorcent les membres de la communauté, en particulier le personnel du secteur public et le gouvernement à suivre les voies illégales, et pour Gaithmaalmadah les résultats de cette étude pour élaborer un cadre théorique générale sur lequel d'étudier d'autres sujets relatives à la corruption administrative et financière afin de développer des moyens de résoudre le problème et traité comme un objectif clé.